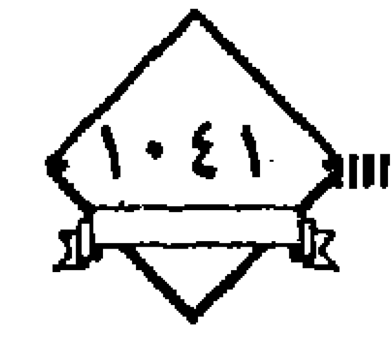

الإمام الجليل
محمد أبو زهرة

إهـــــــداء٢٠٠٦

المرحوم / علي حسن عبد الكافي

الإسكندرية



﴿ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ ٱلرِّبَوٰاْ لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ ٱلَّذِى يَتَخَبَّطُهُ ٱلشَّيْطَٰنُ مِنَ ٱلْمَسِّ ۚ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوٓاْ إِنَّمَا ٱلْبَيْعُ مِثْلُ ٱلرِّبَوٰاْ ۗ وَأَحَلَّ ٱللَّهُ ٱلْبَيْعَ وَحَرَّمَ ٱلرِّبَوٰاْ ۚ فَمَن جَآءَهُۥ مَوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّهِۦ فَٱنتَهَىٰ فَلَهُۥ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُۥٓ إِلَى ٱللَّهِ ۖ وَمَنْ عَادَ فَأُوْلَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِ ۖ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ (٢٧٥) يَمْحَقُ ٱللَّهُ ٱلرِّبَوٰاْ وَيُرْبِى ٱلصَّدَقَٰتِ ۗ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ (٢٧٦)﴾

كانت الآيات الكريمات من قوله تعالى: ﴿مَثَلُ الَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنْبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلَ فِي كُلِّ سُنْبُلَةٍ مِّائَةُ حَبَّةٍ ... (٢٦١)﴾ [البقرة] إلى هذه الآية الكريمة ﴿الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لا يَقُومُونَ إِلاَّ كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ﴾ كلها فى الصدقات؛ بينت مقاصدها، وبينت آفاتها، وبينت وعاءها، وما يكون الإنفاق منه، ثم بينت مواضع الصدقات، وما ينبغى الإنفاق فيه؛ وفي هذه الآية الكريمة يبين سبحانه قبح الربا؛ وإن المناسبة بين الإنفاق فى سبيل الله والربا، هى المناسبة بين الضدين؛ فإنه إذا تذكر الشخص أحد الضدين سبق إلى ذهنه ضده؛ وإن التضاد ثابت بين الإنفاق فى سبيل الجماعة والربا من عدة نواح: من ناحية النفس التى ينبعث منها الربا، والنفس التى تنبعث منها الصدقة؛ فنفس الربوى نفس محب لذاته يريد أن يحتاز كل شيء، ونفس المنفق فى سبيل الله نفس محب للناس ألوف، يؤثر على نفسه ولو كان به خصاصة، ومن ناحية الحقيقة، فالربا أكل لأموال الناس بالباطل، والإنفاق بذل لمال النفس فى سبيل الغير ورفعة شأن الجماعة، وأكل أموال الناس نقيض لإعطاء الناس من حر ماله. ومن ناحية النتيجة فالربا يقطع التعاون بين الناس، أو يكون التعاون قائمًا على الإثم والعدوان، بينما الإنفاق فى

سبيل الله يقيم التعاون بين الجماعة والآحاد على أساس من الفضيلة، والبر والتقوى، ثم الربا يوجد قلق المرابى، والصدقة توجد اطمئنانًا وقرارًا.

فالربا والإنفاق فى سبيل الله نقيضان لا يجتمعان؛ ولذا جعلهما سبحانه وتعالى متقابلين تقابل الأضداد، فى قوله تعالى: ﴿وَمَا آتَيْتُم مِّن رِّبًا لِّيَرْبُوَ فِي أَمْوَالِ النَّاسِ فَلا يَرْبُو عِندَ اللَّهِ وَمَا آتَيْتُم مِّن زَكَاةٍ تُرِيدُونَ وَجْهَ اللَّهِ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الْمُضْعِفُونَ (٣٩)﴾ [الروم].

وقد ابتدأ سبحانه فى بيان حقيقة الربا وحكمه ببيان أثره فى نفس المرابى، ليعلم كل إنسان أن أثره شر فى نفس صاحبه، وأن أول من يناله الضرر هو المرابى نفسه، فهو بمقدار ما يكثر من مال يكثر من الهموم؛ ولذا قال سبحانه:

﴿الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لا يَقُومُونَ إِلاَّ كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ﴾ فهذه الجملة السامية تصوير لحال المرابى، واضطراب نفسه، وقلقه فى حياته؛ فالله سبحانه وتعالى يمثل المرابى فى قلقه المستمر وانزعاجه الدائم بحال الشخص الذى أصيب بجنون واضطراب، فهو يتخبط فى أموره وفى أحواله، وهو فى قلق مستمر. ومعنى التخبط الضرب فى غير استواء؛ ولذا قيل فى المثل: خبط عشواء. والمعنى على هذا أن الذين يأكلون الربا، ويتخذونه سبيلاً من سبل الكسب هم فى حال لا يقرون فيها ولا يطمئنون، فلا يقومون ولا يتحركون إلا وهمُّ المال قد استولى على نفوسهم، والخوف عليه من الضياع مع الحرص الشديد قد أوجد قلقا نفسيا دائما فى عامة أحوالهم، فهم كالمتخبط بسبب ما مسَّه الشيطان.

وإن تشبيه حال المرابين بحال المجنون الذى مسه الشيطان فيه إشارة إلى أن الشيطان قد يمسُّ نفس الإنسان فيصيبه. وقد أنكر ذلك الزمخشرى فى تفسيره، وخرج الآية الكريمة على غير المعنى الذى يفيد هذا فقال فى الكشَّاف فى هذا التعبير الكريم: وتخبط الشيطان من زعمات العرب، فورد على ما كانوا يعتقدون، والمس الجنون، ورجل ممسوس، وهذا أيضا من زعماتهم وأن الجنى يمسه فيختلط عقله،

وكذلك جُنَّ الرجل معناه ضربته الجن، ورأيتهم لهم فى الجنِّ قصص وأخبار وعجائب، وإنكار ذلك عندهم كإنكار المشاهدات.

وإن هذا الكلام يفيد بفحواه أن العرب يزعمون صلة بين الجنون والجن، وأنه من مسِّ شياطين الجنِّ، وأن القرآن ورد التعبير فيه على مثل ما كانوا يعبرون، وإن لم يكن ذلك حقيقة مقررة فى الإسلام عند الزمخشرى.

ولكن وردت أحاديث تفيد أن الشيطان يمس الإنسان، ويكون لمسِّه أثر فى فكره وعقله؛ فهل نترك ظواهر هذه الأحاديث مثل قوله ﷺ فيما رواه النسائى: **«اللهم إنى أعوذ بك من التردى والهدم والغرق والحريق، وأعوذ بك أن يتخبطنى الشيطان عند الموت، وأعوذ بك أن أموت فى سبيلك مدبرًا، وأعوذ بك أن أموت لديغا»**(١).

وفى الحق إن البحوث الروحية التى يجريها العلماء الآن فى أوربا أثبتت أن الشياطين من الجن تخبط نفس الإنسان أو تمسها فيكون الجنون، وأن تلك العبارات التى كانت تجرى على ألسنة العرب حقائق ثابتة الآن، فلا يسوغ لنا أن نؤول القرآن الكريم بغير ظاهره، لإنكار لا دليل عليه.

وإن ظاهر الآية الكريمة يفيد أن هذا التمثيل هو لبيان حالهم فى الدنيا، فهو تصوير لاضطرابهم وقلقهم وتخبطهم فى حياتهم، وإن بدوا منظمين فهو تنظيم مادى، ومعه القلق النفسى، والانزعاج المستمر.

هذا هو ظاهر الآية، وبه قال بعض المفسرين، ولكن قال الزمخشرى ومعه الكثيرون: إن ذلك التخبط من أكلة الربا هو يوم القيامة، فقال فى الكشّاف: «المعنى أنهم يقومون يوم القيامة مخبلين كالمصروعين؛ تلك سيماهم يعرفون بها عند أهل الموقف، وقيل الذين يخرجون من الأجداث يوفضون إلا أكلة الربا، ينهضون

---

(١) رواه النسائى: الاستعاذة - الاستعاذة من التردى والهدم (٥٤٣٦) عن أبى اليسر، وأبو اليسر هو كعب بن عمرو بن عباد الأنصارى توفى ٥٥هـ. وعنه أيضا رواه أبو داود: الصلاة - الاستعاذة (١٣٢٨)، وأحمد: مسند المكيين (١٤٩٧٥)].

ويسقطون كالمصروعين؛ لأنهم أكلوا الربا فأرباه الله في بطونهم حتى أثقلهم فلا يقدرون على الإيفاض». ونرى من هذا أن الكشاف يقصر تلك الحال التى صورها التمثيل على الآخرة. وإنى أرى أنه يصور حالهم فى الدنيا والآخرة؛ فهم فى الدنيا فى قلق مستمر، وفى الآخرة تثقلهم سيئاتهم فيتخبطون، وكأنهم المصروعون.

ولا عجب فى أن تكون تلك حالهم فى الدنيا، فالربويون أكثر الناس تعرضًا للأزمات القلبية، كما يعرِّضون الجماعات للأزمات الاقتصادية؛ ولقد قرر الأطباء أن نسبة ضغط الدم، وتصلب الشرايين، والشلل والذبحة الصدرية عند الربويين أضعافها عند غيرهم، وما علمت ربويا مات إلا سبقه الشلل أو أخواته قبل أن يجىء إليه الموت ليستقبل نار جهنم؛ وذلك لأنهم ﴿**لا يَقُومُونَ إِلاَّ كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ**﴾ والله أصدق القائلين.

والربا معناه واضح يفهمه العامة وهو الزيادة فى الدَّين فى نظير الأجل، ولكن الذين يحاولون تطويع الشريعة لتكون أمةً ذليلة للاقتصاد الربوى عقَّدوا معنى الربا، وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعًا؛ ولذلك وجب أن نتكلم بإيجاز فى معنى هذه الكلمة.

أصل الربا من «ربا» يربو بمعنى «زاد»، أو «نما»، ثم أطلقت كلمة ربا على ذلك النوع من التداين، وهو أن يزيد المدين فى الدَّين فى نظير الزيادة فى الأجل، وقد صار إطلاق كلمة الربا على هذا المعنى حقيقة لغوية، أو هو عرف لغوى، وهذا هو الربا المذكور فى قوله: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَأْكُلُوا الرِّبَا أَضْعَافًا مُّضَاعَفَةً ... (١٣٠)**﴾ [آل عمران]، وقوله تعالى: ﴿**وَمَا آتَيْتُم مِّن رِّبًا لِّيَرْبُوَ فِي أَمْوَالِ النَّاسِ فَلا يَرْبُو عِندَ اللَّهِ ... (٣٩)**﴾ [الروم] وقوله ﷺ «**ألا إن ربا الجاهلية موضوع، وأول ربا أبدأ به ربا عمى العباس بن عبد المطلب**»[١] وهذا الربا يسمى ربا النسيئة؛ ولقد ورد فى

---

(١) جزء من حديث طويل رواه مسلم: الحج - حجة النبى ﷺ (٢١٣٧)، وأبو داود فى المناسك - صفة حجة النبى ﷺ (١٦٢٨)، وابن ماجه: المناسك (٣٠٦٥)، وأحمد: أول مسند البصريين (١٩٧٧٤).

الأثر (إنما الربا النسيئة)[١] ولم يشك أحد من الفقهاء فى أن هذا محرم، فتحريمه ثابت بالنص القرآنى، والحديث النبوى، والإجماع الفقهى؛ ولقد سئل الإمام أحمد عن الربا المحرم قطعًا، فقال رضى الله عنه: أن تزيد فى الدين فى نظير الزيادة فى الأجل.

وهناك نوع سمى الربا فى الشرع الإسلامى، لا فى الحقيقة اللغوية، وهو ربا العقود، الثابت بقوله ﷺ: «**الذهب بالذهب، والفضة بالفضة، والبر بالبر، والشعير بالشعير، والتمر بالتمر، والملح بالملح مِثلاً بمثلٍ، يدًا بيدٍ، فمن زاد أو استزاد فقد أربى، والآخذ والمعطى فيه سواء**»[٢].

وهذا النوع من الربا لم يكن معروفًا فى الجاهلية، بل هو حقيقة إسلامية وردت فى مقام النهى؛ ولذا يقسم الجصاص الربا قسمين: ربا غير اصطلاحى، وهو ربا الجاهلية عرفته اللغة، ولا مجال للريب فيه؛ وربا اصطلاحى، وهو الربا الذى جاء الإسلام بتحريمه.

ومع وضوح معنى الربا الجاهلى ذلك الوضوح، وهو الذى جاء بتحريمه القرآن الكريم، وجدنا ناسًا يحاولون أن يشككوا الناس فى حقيقته، ليحلوا بذلك التشكيك ربا المصارف، **وقد سلكوا للتشكيك مسلكين**:

أولهما: أن قوله تعالى: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَأْكُلُوا الرِّبَا أَضْعَافًا مُّضَاعَفَةً ...** ﴿١٣٠﴾﴾ [**آل عمران**] فهموا منه أو بالأحرى حاولوا أن يفهموا الناس أن الربا المحرم هو ما يكون بمضاعفة الدين، وما دون ذلك حلال، وأهملوا قوله تعالى: ﴿**وَإِن تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَالِكُمْ لا تَظْلِمُونَ وَلا تُظْلَمُونَ** ﴿٢٧٩﴾﴾ [**البقرة**] مع أن قوله تعالى: ﴿**أَضْعَافًا مُّضَاعَفَةً**﴾ حال من (الربا) وهو الزيادة، أى لا تأكلوا تلك الزيادة التى

---

(١) رواه البخارى: البيوع – بيع الدينار بالدينار نساء (٢٠٣٣)، ومسلم واللفظ له: المساقاة – بيع الطعام مثلا بمثل (٢٩٩١)].

(٢) رواه مسلم: المساقاة – الصرف وبيع الذهب بالورق نقدا (٢٩٧١)، عن أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه. كما رواه أحمد والنسائى بمثل هذا.

تتضاعف عاما بعد عام، فالمضاعفة فى الزيادة لا فى أصل الدَّين، وفوق ذلك فالوصف جار مجرى الواقع من تكرار الزيادة حتى تصل إلى قدر الدَّين أو تزيد. ثم إنه من المقرر فقهًا أن النهى إذا ورد عاما ثم جاء نهى فى بعض أفراد هذا العام لا يكون ثمة تعارض حتى يخصص العام، بل أقصاه أن بعض أفراد العام ورد فيه النهى مرتين، فله فضل تأكيد، وكذلك الأمر، كما فى قوله تعالى: ﴿حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلاةِ الْوُسْطَىٰ ... (٢٣٨)﴾ [البقرة].

المسلك الثانى من مسالك التشكيك أنهم قالوا: إن الربا المحرم هو ما قصد فيه المقترض أن يستدين للاستهلاك لا للاستغلال؛ فمن يقترض لشراء حاجات لازمة لنفسه أو أهله لا يصح أن يؤخذ منه زيادة نظير الأجل، ومن اقترض ليوسع تجارته، أو ليصلح زراعته، فهو مستغل بما اقترض، فالزيادة لا تكون ربا، بل هى مشاركة فى الربح.

ذلك قولهم بأفواههم، والله يقول الحق، وهو يهدى السبيل. **وإنه ينقض ذلك الزعم أمران:**

أحدهما: عموم النص القرآنى، فهو عام فى كل قرض قد جر زيادة فوق رأس المال، بدليل ﴿وَإِن تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَالِكُمْ ... (٢٧٩)﴾ [البقرة].

وثانيهما: أن الذين كانوا يقرضون تجارًا، وكان ربا الجاهلية فى مكة التى اشتهرت بالتجارة، وكان تجارها ينقلون بضائع الروم إلى الفرس والفرس إلى الروم، وكانت اليمن والشام فيهما الجلب والعرض، كما قال تعالى: ﴿لِإِيلافِ قُرَيْشٍ (١) إِيلافِهِمْ رِحْلَةَ الشِّتَاءِ وَالصَّيْفِ (٢)﴾ [قريش] فشيوع الربا فى ذلك الجو التجارى يدل على أنه كان ثمة ربا استغلال، وأن ربا الاستهلاك والاستغلال كلاهما حرام.

ولا يصح أن يسمى ربا الاستغلال مشاركة فى الربح؛ لأن أصول المشاركة أن يكون ثمة شركة فى المغنم والمغرم معا، لا أن تكون الشركة فى المغنم دون المغرم.

هذه حقيقة الربا، وهى واضحة إلا عند الذين يتقبلون تشكيك المشككين وقد كان أهل الجاهلية يسوغون الربا مع إحساسهم الفطرى بأنه ليس أمرًا حسنا، وكانوا يسوغونه بعقد المشابهة بينه وبين البيع؛ ولذا قال الله تعالى فيهم وفى الرد عليهم:

﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا﴾ لقد عقد أولئك المشركون مقايسة بين البيع والربا، فقالوا: إن البيع يماثل الربا، فكما أن كسب البيع حلال، فكسب الربا حلال أيضا، ولا فرق بينهما فى نظرهم الكليل، كالذين قالوا مقالتهم فى ظل الإسلام، لا فى حكم الجاهلية. ولكن ما الوصف الجامع فى نظرهم بين البيع والربا؟ لعلهم نظروا إلى أن البيع قد يكون فيه بيع ما يساوى عشرة بخمسة عشر، فكان كسبه من تلك الزيادة، وهى حلال، فكذلك إعطاء مائة وأخذ عشرين ومائة حلال أيضا؛ وإلى أن من يقترض مالا ليتجر فيه يكسب منه وكسبه حلال بالبيع والشراء، فكذلك يكون الربا بالمشاركة فى هذا الكسب؛ وإلى أن البيع بثمن مؤجل أكثر من الثمن العاجل حلال، فكذلك تأجيل الدَّين فى نظير زيادة يكون حلالاً، وتكون الزيادة كسبًا طيبًا.

ذلك قولهم، وقد ردَّ الله سبحانه وتعالى قولهم بقوله: ﴿وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا﴾ فهذه الجملة السامية رد من الله سبحانه وتعالى لقولهم، وعلى ذلك جمهور المفسرين، ويؤيده قوله تعالى: ﴿فَمَن جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّهِ فَانتَهَىٰ فَلَهُ مَا سَلَفَ﴾.

ومرمى الرد الحكيم، أن طالب الحق من عند الله يجب عليه أن يتلقى حكم الله من غير محاولة تشكيك ولا اعتراض، والله قد حرم الربا وأحل البيع، فحق على كل امرئ يؤمن بالله أن يذعن لحكم الله، من غير تململ ولا اعتراض؛ وإنه نظام الله الذى ارتضاه، ولم يرتض سبحانه سواه، وإن هذا الكلام جدير بأن يخاطب الذين يحاولون التخلص من النهى عن الربا بالتفرقة بين الاستدانة للاستهلاك، والاستدانة للاستغلال.

وإن التفرقة بين البيع والربا واضحة؛ فإن البيع موضوعه عين مغلة أو منتفع بها مع بقاء عينها، أو يجرى عليها الغلاء والرخص، فكان من المعقول أن يجرى

فيها الكسب؛ أما الدَّين فموضوعه نقد لا يغل بنفسه، ولا ينتفع من عينه، ولا يجرى عليه الغلاء والرخص؛ لأنه ميزان لقيم الأشياء، فلا تتغير قيمته فى الأمة، وإن اختلفت قوة الشراء به، فالتفرقة بين البيع والربا ثابتة، ولكن الله سبحانه وتعالى يعلمنا الأدب فى تلقى أحكامه، فلا يصح أن نقايس أمام أمر الله ونهيه، لتناقض عموم أمر الله ونهيه، وكل تفكير فيه معارضة لأوامر الله أو لنهيه فهو رد على صاحبه.

ولقد كان مقتضى القياس الظاهرى أن يقاس الربا على البيع فيقال: إنما الربا مثل البيع، لا أن يقاس البيع على الربا فيقال: ﴿إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا﴾ ولكن جاء سياق القول على ذلك النحو؛ للإشارة إلى أن أولئك يؤمنون بالربا أشد الإيمان، حتى إنهم ليجعلونه أصلاً فى التشبيه، فيشبهون البيع به، وكأن حِلَّه أصل، والبيع فرع. ولقد ذكر ابن كثير أنهم بقولهم هذا إنما يعترضون على الله فى تحريمه، فاقتضى ذلك أن يكون أصلاً، وكأن مرادهم أن يقولوا: إن البيع يشبه الربا تماما، فما دام الإسلام قد حكم بتحريم الربا، فكان ينبغى أن يحكم بتحريم البيع؛ ولذلك رد سبحانه وتعالى ذلك عليهم بقوله: ﴿وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا﴾ وما كان لهم أن يعترضوا على أحكام ربهم، وهو العليم بكل أمورهم، الخبير بالصالح لهم، وينبغى أن يتلقوا أوامره ونواهيه بالإذعان الكامل؛ ولذا قال سبحانه وتعالى بعد ذلك: ﴿فَمَن جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّهِ فَانتَهَىٰ فَلَهُ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ﴾.

الموعظة: اسم لما يأمر الله سبحانه وتعالى زاجرًا للناس إن خالفوا، مبينًا لهم أن المصلحة فى اتباعه، ضاربًا لهم الأمثال على أن فيه مصلحتهم فى معادهم ومعاشهم؛ والمعنى: من جاءه الأمر من الله سبحانه وتعالى أو النهى عنه فعليه اتباعه والتفكير فيه والاتعاظ به، بالبحث عن حكمته، لا أن يعترض عليه، ويجعل الشريعة تبعًا لهواه، ويخالف قول الرسول ﷺ: «**لا يؤمن أحدكم حتى يكون هواه تبعًا لما جئت به**»[١] بأن يخضع الشريعة لأهواء الناس. وإن انتهى من جاءته موعظة

---

(١) سبق تخريجه. وقد صححه النووى فى آخر الأربعين النووية من رواية أبى هريرة عن النبى ﷺ.

الله فله ما سلف من أمره، أى لا يعاقبه سبحانه على ما سلف من أمره قبل وجود الأمر والنهى فالإسلام يَجُبُّ ما قبله، وقانونه لا يطبق على الماضى قبله، فما أكله المرابى من قبل تحريم الربا فلا عقاب عليه وهو ملك له، وليس له أى حق ربوى بعد التحريم، وليس كذلك من أكل الربا بعد التحريم فإنه لا تَجُبُّه توبة حتى يعطى المال لصاحبه؛ لأنه أكل لمال الناس بالباطل، وقد أكل بعد النص على التحريم، فإن لم يعرف له صاحب فإن عليه أن يتصدق به، ولعل الله سبحانه وتعالى يقبل توبته.

ولقد قال الله سبحانه: ﴿وَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ﴾ أى أمر المرابى الذى رابى قبل التحريم إلى ربه، وهو العفو الغفور الرحيم؛ وفى هذا إشارة إلى أن ما يحرمه الشارع الإسلامى لا يكون مباحًا قبل التحريم بل يكون فى مرتبة العفو من الله سبحانه، وأمره إليه تعالت حكمته.

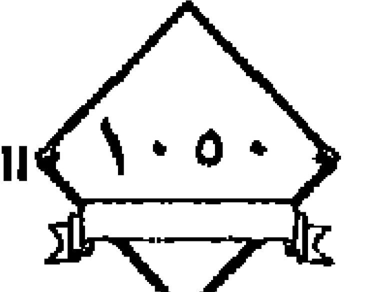
هذا شأن من انتهى، أما من عاد إلى المحرم بعد تحريمه، فقد بينه سبحانه بقوله: ﴿وَمَنْ عَادَ فَأُوْلَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾.

أى ومن عاد إلى حكم الجاهلية بعد إذ بين سبحانه حكم الإسلام فأولئك أصحاب النار هم فيها خالدون. **وفى هذا التعبير الكريم إشارات بيانية إلى عدة معان**، منها:

أولا: تأكيد العقاب النازل بهم بالتعبير بـ «أولئك» التى تدل على البعيد، فإنهم بعيدون عن رحمة الله تعالى، والتعبير بالجملة الاسمية، وفيه فضل توكيد؛ وتأكيد القول بـ «هم»؛ والتعبير بـ «أصحاب»، فإنه يدل على ملازمة العقاب.

وثانيا: أنه سبحانه قال ﴿فَأُوْلَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ﴾ ولم يقل فعقابهم، للإشارة إلى الملازمة بين الجريمة والعقاب، وإلى أن العقاب ثمرتها.

وثالثًا: الإشارة إلى أن المعاند لإرادة الله سبحانه وتعالى، والمستحل لما حرم الله تعالى إذ يحكم بالحل وقد حكم سبحانه بالتحريم كافر؛ ولذا حكم الله سبحانه بأنه خالد فى النار، ولا يخلد فى النار مؤمن.



﴿يَمْحَقُ اللَّهُ الرِّبَا وَيُرْبِي الصَّدَقَاتِ﴾ المحق: النقص والذهاب، ومنه محاق القمر: أى انتقاصه فى الرؤية شيئًا فشيئًا حتى لا يُرى، فكأنه زال وذهب؛ والله سبحانه وتعالى يمحق الربا فى الدنيا والآخرة؛ ففى الآخرة عقاب أليم، وعذاب مقيم، وفى الدنيا ينقص ماله، كما قال ﷺ: «**إن الربا وإن كثر فعاقبته إلى قُلّ**»(١) أو تمحى من المال البركة، بحيث لا يمكن الانتفاع به، إما لهمٍّ دائم وقلق مستمر، وإما لمرض يصيبه فيكون المال الكثير مع عدم القدرة على الانتفاع به، كمن عنده طعام شهى ولكنه لا يستطيع أن يتناوله؛ لأنه يكون وبالاً عليه؛ وإما لمقت الناس له، فيفقد تعاونهم، وفى ذلك شر عليه، والربوى لا يمكن أن يخلو فى الدنيا من واحد من هذه الأمور، فكان الربا محوقًا دائما.

هذه نتيجة الربا، أما الصدقات فإن الله يربيها وينميها، إما بالكسب الوفير، وإما بفضل التعاون وبالهدوء والاطمئنان، ثم بالنعيم المقيم يوم القيامة؛ كما قال عليه الصلاة والسلام: «**إن صدقة أحدكم لتقع فى يد الله فيربيها كما يربى أحدكم فلوه أو فصيله، حتى يجئ يوم القيامة، وإن اللقمة لعلى قدر أُحُد**»(٢).

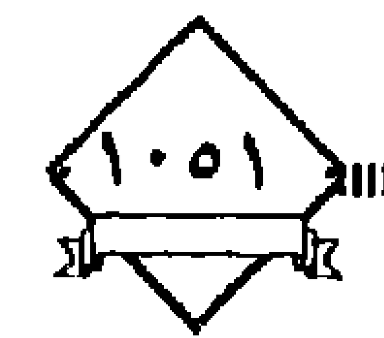
والصدقة ليس المراد منها مجرد العطاء، بل تشمل كل نفع عام أو خاص لا يقصد به المؤمن المنفعة الشخصية التى تنبع من الهوى، وعلى ذلك يكون القرض الحسن الذى يقصد به التعاون على الاستغلال من الصدقة أيضا، وهو من خير الصدقات أيضا، وهو من خير الصدقات التى يربيها الله فى الدنيا والآخرة.

﴿وَاللَّهُ لا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ﴾ هذا تهديد لمن استحلوا الربا، أو ارتكبوه، وقد ذُكروا فى ذلك الكلام العام للإشارة إلى أن المرابين يسترون الحق، ويعوقون عن الخير؛ إذ معنى «كفَّار» من كفر بمعنى سترَ وأخفى وجحد، فهى صيغة مبالغة لكافر؛

---

(١) رواه بهذا اللفظ أحمد: مسند المكثرين - مسند عبد الله بن مسعود (٣٨٢٢). ورواه ابن ماجه: التجارات - التغليظ فى الربا (٢٢٧٠) عن عبد الله بن مسعود مرفوعا إلى النبى ﷺ.

(٢) رواه بنحو من هذا البخارى: الزكاة - الصدقة من كسب طيب (١٣٢١)، ومسلم: الزكاة - قبول الزكاة (١٦٨٤) عن أبى هريرة وقد سبق.



ومعنى أثيم معوق مبطئ عن الخير[١]؛ فالذين يرابون ويأكلون أموال الناس بالباطل يدخلون فى عموم قوله تعالى: ﴿كُلَّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ﴾ وقد جمع سبحانه وتعالى بين الوصفين للإشارة إلى أن إيمان المرابين ناقص إن لم يستحلوه، وهم كفار إن استحلوه؛ وهم فى الحالين آثمون معاقبون، ولكل حال مقدارها من الإثم، فليس إثم من جحد بآيات الله كإثم من نقص إيمانه بترك العمل بها، فذلك كافر، وهذا فاسق، وفرق ما بين الأمرين عظيم. ويصح أن نقول: إن الكافر هو الكفَّار بنعمة الله والمتمادى فى كفرانها، بأن يتخذ ما أنعم الله به عليه من نعم كالمال، فى الإيذاء لا فى النفع، فيأكل أموال الناس بالباطل بسبب ما أعطاه الله من مال، وإن ذلك توجيه حسن، وهو فى هذا المقام مناسب.

ونفى حب الله تعالى بحرمان الآثمين من رضاه؛ إذ إن محبة الله تعالى شأن من شئونه، ومن مظهره الرضا، ومن حرم من رضا الله فقد حرم خير الدنيا والآخرة، وإلى الله عاقبة الأمور.

إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُاْ ٱلزَّكَوٰةَ لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٢٧٧﴾ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَذَرُواْ مَا بَقِيَ مِنَ ٱلرِّبَوٰٓاْ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿٢٧٨﴾ فَإِن لَّمْ تَفْعَلُواْ فَأْذَنُواْ بِحَرْبٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ۖ وَإِن تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَٰلِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ ﴿٢٧٩﴾ وَإِن كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ ۚ وَأَن تَصَدَّقُواْ خَيْرٌ لَّكُمْ ۖ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٢٨٠﴾ وَٱتَّقُواْ يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى ٱللَّهِ ۖ ثُمَّ تُوَفَّىٰ كُلُّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ ﴿٢٨١﴾

---

(١) وأثيم على وزن فعيل لآثم؛ مبالغة فى الإثم.

بيَّن الله سبحانه وتعالى فى الآية السابقة الجرم العظيم الذى يقع فيه آكل الربا، والأثر الذى ينال نفوسهم وعقولهم من مغبة إثمهم، والعذاب الأليم الذى يرتقبهم يوم القيامة؛ ثم بيَّن سبحانه بعد ذلك جزاء الصالحين الذين لا يأكلون الربا، والذين يستبدلون بأكل أموال الناس بالباطل الزكاة يؤدونها، والفرائض يقيمونها، وحق الله والناس فى أنفسهم وأموالهم يأتون به على الوجه الأكمل؛ وبعد بيان تلك المرتبة العالية لأهل الإيمان، ذكر الطريق لتوبة أكلة الربا، والمسلك الذى يسلكونه ليرتفعوا إلى مرتبة الطاهرين، وعاقبة السوء إن استمروا فى غيِّهم يعمهون.

ابتدأ سبحانه ببيان الأطهار فى مالهم وأنفسهم فقال سبحانه:

﴿**إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَأَقَامُوا الصَّلاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ**﴾ ذكر سبحانه ذلك الصنف الفاضل الذى جعله الله تعالى من صفوة عباده، فوصفه بأربع صفات، هى: الإيمان . . والعمل الصالح . . وإقامة الصلاة . . وإيتاء الزكاة.

أما الوصف الأول فهو الإيمان، فهو نور القلب به يشرق وبه يهتدى، وإذا قوى الإيمان تطهرت النفس من كل أدران الهوى ومقاصد السوء. وذكر القرآن الإيمان فى أول أوصاف الأبرار لثلاثة أمور:

أولها: إن الإيمان بالله ورسوله إذا استغرق النفس، واستولى على القلب وُجد الإخلاص للناس وطلب الحق، فاتجه الإنسان بكل جوارحه إليه؛ والإخلاص هو النور الذى يهتدى به الإنسان ويحميه من كل حيرة.

وثانيها: إن الإيمان الذى هو الوصف الثابت للمؤمنين هو والربا نقيضان لا يجتمعان؛ فما من شخص يأكل الربا أو يبيحه إلا كان منشأ ذلك نقصًا فى إيمانه، واضطرابا فى يقينه؛ إذ يكون إيمانه بالمال أكثر من إيمانه بالله.

وثالثها: إن الإيمان يتضمن معنى الإذعان للحق، ومن ادعى الإيمان ولم يذعن للحق، فقد جافى حقيقته.

من أجل هذه المعانى صُدِّرت أوصاف الذين لا يأكلون الربا بوصف الإيمان.

والوصف الثانى من أوصاف الذين لا يأكلون الربا: هو العمل الصالح؛ والعمل الصالح هو كل عمل فيه خير للمجتمع الذى يعيش فيه المؤمن، يبتدئ فيه بالأسرة: الأقرب فالأقرب، ثم بالجيران: الأدنى فالأدنى، ثم بالعشيرة كلها، ثم بقومه، ثم بأمته.

وإن اقتران الإيمان دائما بالعمل الصالح يدل على أن الإسلام يدعو إلى العمل الإيجابى للخير، فليس الإيمان فى الإسلام مجرد نزاهة روحية، وتعبد فى الصوامع، إنما الإيمان مظهره عمل إيجابى فيه نفع للناس؛ فالإسلام يدعو إلى العمل الإيجابى، لا مجرد التقديس السلبى.

وإذا كان العمل الصالح هو النفع العام والنفع الخاص، فإنه يفترق عن الصلاة والزكاة، من حيث إن هذه هى الفرائض الوقتية المنظمة للعلاقات بين العبد وربه، وبين العبد والناس؛ أما العمل الصالح فهو الحال الدائمة للمؤمن التى لا تتقيد بزمان ولا مكان، ولا حال؛ فكما أن الإيمان حال دائمة، فالعمل الصالح أى النفع الدائم المستمر للإنسان هو الذى ينبغى أن يكون حالا دائمة مستمرة للمؤمن.

وذكر هذا الوصف فى مقابل أكل الربا فيه إشارة إلى التقابل بين الشر والخير، والإثم والبر؛ فإن الإثم إيذاء للناس ومن ذلك الربا، وأخلاق المؤمن العمل النافع الدائم للناس، وهو الخير وهو البر.

والوصف الثالث: إقامة الصلاة، أى الإتيان بها مقومة غير معوجة بحيث يستذكر فيها المصلى ربه، ولا يسهو فيها عن ذكره سبحانه، وما ذكرت الصلاة فى مقام المدح للمصلين إلا ذكرت بالإقامة؛ لأن إقامتها هى التى تهذب النفس، وتبعدها عن الفواحش والمنكرات، كما قال تعالى: ﴿**إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنكَرِ وَلَذِكْرُ اللَّهِ أَكْبَرُ ... (٤٥)**﴾ [**العنكبوت**].

وإنَّ ذكر الصلاة بجوار العمل الصالح فيه إشارة إلى أن الإسلام يلتقى فيه وصفان جليلان: التهذيب الروحى، والنزاهة النفسية التى تكون بالصلاة والمداومة

على إقامتها، والعمل النافع المستمر وجلب الخير للناس، ففيه نزاهة الروح والنفع العام.

والوصف الرابع من أوصاف المؤمنين إيتاء الزكاة؛ والزكاة هى الفريضة الاجتماعية التى فرضها الله سبحانه وتعالى، وبها يأخذ ولى الأمر من مال الغنى ما يسد به حاجة الفقير؛ فهى قدر معلوم قدره الشارع الحكيم، بحيث يأخذه من مال الغنى قسرًا أو اختيارًا، وذكر الله سبحانه وتعالى فى هذه الجملة أولئك الذين يؤتون الزكاة طواعية واختيارًا، فهم يعطونها محتسبين النية معتقدين أن الزكاة مغنم لهم ومطهرة لأموالهم، وليست مغرمًا لهم، ولا منقصة لأموالهم. وقد أشار النبى ﷺ إلى أن المسلمين بخير ما حسبوا الزكاة مغنمًا، ولم يحسبوها مغرمًا، ولقد قال تعالى: ﴿**خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا ... (١٠٣)**﴾ [التوبة].

وذكرت الزكاة فى هذا المقام؛ لأنها مقابلة للربا كما بينا فى الآية السابقة، وقد تلونا فيما سبق قول الله تعالى: ﴿**وَمَا آتَيْتُم مِّن رِّبًا لِّيَرْبُوَ فِي أَمْوَالِ النَّاسِ فَلا يَرْبُو عِندَ اللَّهِ وَمَا آتَيْتُم مِّن زَكَاةٍ تُرِيدُونَ وَجْهَ اللَّهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُضْعِفُونَ (٣٩)**﴾ [الروم].

﴿**لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ وَلا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلا هُمْ يَحْزَنُونَ**﴾ هذا جزاء الذين يؤمنون، ويعملون العمل الصالح فى سبيل النفع، ويطهرون نفوسهم بالصلاة، ويطهرون أموالهم بالزكاة، وقد ذكر سبحانه وتعالى لهم أنواعا ثلاثة من الجزاء.

أولها: الأجر، وهو عوض ما قاموا به من خير، واعتبر إنعامه عليهم بأضعاف ما صنعوا أجرًا وعوضًا وهو المنعم المتفضل، حثا على فعل الخير، وتعليم الناس الشكر، ومقابلة الخير بالخير.

والثانى من أنواع الجزاء: الأمن وعدم الخوف، فلا مزعج يزعج فاعل الخير، إذ إنه بالعمل للنفع العام، وتطهير النفس، وإعطاء الفقير حقه المعلوم قد وقى نفسه ووقى مجتمعه من ذرائع الفتن ونوازع الشر؛ هذا فى الدنيا؛ أما فى الآخرة، فالأمن من عذاب الله تعالى.

والجزاء الثالث: أنهم لا يحزنون؛ وذلك لأنهم باستقامة قلوبهم، وامتلائها بالإيمان وتهذيب أرواحهم وأدائهم ما عليهم من واجب فى حق أنفسهم ومجتمعهم ـ قد حصنوا أنفسهم من أسباب الهم والغم، فلا يأسون على ما يفوتهم، ولا يجزعون لما يصيبهم؛ لأن نفوسهم روحانية تعلو عن متنازع الأهواء التى تملأ النفس بأسباب الهم والغمّ.

وإن ذكر هذه الأحوال فى مقام مقابل لحال الربويين الذين لا يقومون إلا كما يقوم الذى يتخبطه الشيطان من المسّ ـ له مغزاه ومعناه؛ إذ فيه بيان للنعيم فى مقابل الجحيم، وللراحة والاطمئنان، فى مقابل الجزع والاضطراب، وكل امرئ بما كسب رهين.

﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ**﴾ فى هذه الآية الكريمة يبين سبحانه وتعالى طريق التوبة من الربا، والخروج من مآثمه، ويحث على هذه التوبة بإثبات أنها من مقتضيات الإيمان؛ وأول طرق التوبة لمن خوطبوا بالقرآن أول نزوله، أن يتركوا ما بقى من الربا؛ فما كسبوه قبل الخطاب بالتحريم فإنه فى مرتبة العفو، أما ما يجىء من بعد ذلك ولو كان بعقد سابق فإنه حرام؛ ولذا خاطبهم سبحانه وتعالى بقوله: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ**﴾ وفى ذلك نهى عن أخذ ما استحق بالعقود السابقة؛ **وقد تأكد النهى بثلاثة مؤكدات**:

أولها: تصدير النداء ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا**﴾ فإن ذلك التصدير لبيان أن ترك الربا من شأن الإيمان ومقتضياته، فليس من خلق أهل الإيمان بالله ورسوله وكتابه وما اشتمل عليه من أخلاق سامية ومبادئ اجتماعية عالية، أن يأكلوا الربا وأن يتعاملوا به؛ لأنه ضد تهذيب النفس وسمو الروح؛ إذ هو شَرَهٌ مادى وكسب بغير الطريق الطبعى، ولأنه يقوض بنيان الاجتماع، ويجعل كل واحد من آحاده ينظر إلى الآخر نظر القنيصة التى يقتنصها والفريسة التى يفترسها، فتنقطع الأوصال، وينتثر العقد الجامع.

ثانيها: قوله تعالى: ﴿اتَّقُوا اللَّهَ﴾ فهذا النص يفيد أن من مقتضيات التقوى اجتناب الربا؛ لأن التقوى معناها أن يجعل المؤمن بينه وبين الآثام وقاية، وأن يجعل بينه وبين غضب الله تعالى وقاية، وأن يجعل بينه وبين إيذاء الناس وقاية؛ والربا ضد هذا كله؛ لأنه يعرض المرء للمآثم؛ فإنه بمجرد أن يعجز المدين عن الوفاء ـ وذلك كثير ـ تتوالى المطالبة المصحوبة بالأذى والترصد المستمر حتى تصبح عيشة المدين ضنكًا، وقد يبخع نفسه تخلصًا من تلك المآثم المتوالية المستمرة.

ثالثها: أنه سبحانه جعل ترك الربا شرطا للاستمرار على الإيمان، فقال فى ختام الآية الكريمة: ﴿إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾ أى إن كنتم مستمرين على حكم الإيمان، مذعنين لأحكام الديان.

وهنا بحثان أحدهما لغوى، والآخر موضوعى:

أما البحث اللغوى فهو فى معنى كلمة «ذَرُوا» فإن معناها اتركوا. وقد قال النحويون: إن ماضى «ذروا» ومصدرها قد أماتهما العرب كالشأن فى دع ويدع، وقد قال فى ذلك الراغب الأصفهانى: «يقال فى ذلك فلان يذر الشىء أى يقذفه لقلة اعتداده به، ولم يستعمل ماضيه» وهذا الكلام يدل على أن الماضى قد مات، وعلى أن «يذر» لا تستعمل فى مطلق الترك، بل تطلق على الترك الذى يصحبه عدم اعتداد بالمتروك، فكأن معنى ﴿وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا﴾ اتركوه غير معتدين به، بل اتركوه مهملين له؛ لأنه أذى فى ذاته.

والزمخشرى يقرر ذلك فى أساس البلاغة ولكنه يقرر أن المصدر هو الذى مات، وليس الماضى؛ ولذا قال فى أساس البلاغة: (ذره واحذره، والعرب أماتت المصدر منه، فيقولون: ذر تركًا، وإذا قيل لهم ذروه قالوا وذرناه).

وهذا معنى جديد أتى به الإمام الزمخشرى فى معنى ذره؛ لأنه يدل على ترك الشىء مع الحذر منه، فكأن معنى ﴿وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾: اتركوه غير معتدين به حذرين من أن تنالوا منه شيئًا فإنه إثم كله.

هذا هو البحث اللغوى الذى يظهر لنا بعض ما فى النص الكريم من دقة وإحكام وإشارات بينة محكمة.

أما البحث الموضوعى، فهو ﴿مَا بَقِيَ﴾ الذى أوجب الله تركه فى قوله: ﴿وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا﴾ ما المراد منه: أهو الجزء الباقى من الربا الواجب التنفيذ بمقتضى العقد؟ وهل الجزء الذى تسلموه من قبل مباح أو فى موضع العفو؟ قال العلماء ذلك؛ أى أن الآية خاصة بالذين كانوا يتعاملون بالربا، ولهم عقود ربوية قد قبضوا بعضها، فإن لهم ما سلف؛ أما الباقى فليس لهم أن يقبضوه، وإن كان بعقود ربوية عقدت قبل التحريم. ويزكى هذا المعنى قوله تعالى من قبل: ﴿فَمَن جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّهِ فَانتَهَىٰ فَلَهُ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ ... (٢٧٥)﴾ [البقرة].

ولقد روى فى سبب نزول هذه الآية أنه كان بين قوم من ثقيف، وبنى المغيرة من بنى مخزوم عقود ربًا فى الجاهلية، فلما جاء الإسلام وحرم الربا ودخلت ثقيف فى الإسلام طالبوا بنى مخروم بالربا الذى تعاقدوا عليه من قبل، فقال أولئك؛ لا نؤدى الربا فى الإسلام بكسب الإسلام، فكتب فى ذلك عتاب بن أسيد نائب مكة إلى رسول الله ﷺ، فنزلت هذه الآية(١).

وترى من هذا أن ما أخذ قبل التحريم فأمره إلى الله تعالى، وما كان بعد التحريم لا يحل، ولو كان العقد قبله؛ ولذلك كانت الأحكام الإسلامية واجبة التطبيق على العقود التى تعقد قبل الإسلام إذا كانت مستمرة التنفيذ بعده وأحكامها تشتمل على أمر منهى عنه فى الإسلام.

هذا حكم الله، ومن امتنع عن تنفيذه فإنه يحاد الله ورسوله؛ ولذا قال تعالى بعد ذلك:

---

(١) راجع: أسباب النزول - الواحدى - سورة البقرة من الآية (٢٧٨) إلى الآية (٢٧٩). وراجع تفسير الطبرى، والدر المنثور للسيوطى ج١ ص٣٦٦.

﴿فَإِن لَّمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾: أى فإن لم تفعلوا وأخذتم ما بقى من الربا فأنتم معاندون لله ولرسوله، وأنتم فى حرب معهما، ومن حارب الله فإن الله غالبه، وهو مهزوم لامحالة، وإن الله سيعاقبه على عظيم ما ارتكب.

وهنا عدة كلمات فيها إشارات بيانية تبين عظيم ما يتعرض له من يعاند الله ورسوله، ويخالف أحكامه التى يقررها الله تعالى لتنظيم المجتمع الإسلامى، وتبين أيضًا عظيم عمل من يحترم أحكام الله تعالى:

أول هذه الكلمات: إن الله تعالى يقول: ﴿فَإِن لَّمْ تَفْعَلُوا﴾ أى لم تتركوا ما بقى من الربا؛ فعبر عن الترك هنا بالفعل، فلم يقل: فإن لم تتركوا، بل قال: ﴿فَإِن لَّمْ تَفْعَلُوا﴾ وذلك لأن الذين يتركون ما بقى من عقود عقدوها، يقاومون رغباتهم ويقاومون أهواءهم وشهواتهم، فهذه المقاومة، وذلك الكف فعل نفسى جليل يحرِّضهم سبحانه وتعالى عليه، ويدعوهم إليه، فإن فعلوه كان لهم الثواب المقيم والرضا الكريم، وإن لم يفعلوا فقد أعلنوا الحرب على الله ورسوله.

والكلمة الثانية: أن الله سبحانه وتعالى يقول للذين لا يتركون ما حرم الله من ربا ﴿فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ﴾ أى فاعلموا بأنكم فى حرب؛ وذلك لأن أذن هنا بمعنى علم، وفى قراءة «فآذنوا» بحرب. ويقول الزمخشرى فى هذه القراءة إن معناها «فأعلموا بها غيركم» وعلى ذلك يكون آذنوا بالحرب معناها الإعلام بها، وأما أذنوا بحرب فمعناها العلم بها؛ ولكن الراغب الأصفهانى يقول: «إن الإذن بالحرب والإيذان بها بمعنى واحد».

ولماذا عبر عن معاندتهم لله وحربهم لشريعته بقوله: ﴿فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ﴾ ولم يقل فأنتم فى حرب؟ للإشارة إلى أن الجهالة توهمهم أنهم ليسوا بخارجين عن إرادة الله تعالى إن طالبوا بأحكام العقود التى عقدوها من قبل، فالله سبحانه وتعالى أعلمهم بأنهم فى أخطر مخالفة وأشد معاندة.

والكلمة الثالثة: إنه تعالى قال فى الحرب: ﴿فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ ولم يقل فى حرب الله ورسوله، وقد بين السر فى ذلك الزمخشرى فى الكشاف بقوله: «كان هذا أبلغ؛ لأن المعنى فأذنوا بنوع من الحرب عظيم من عند الله

ورسوله» أى أن فى هذا التعبير الكريم تهويلا لشأن هذه الحرب من ناحيتين: ناحية التنكير، فهى حرب هائلة لم يدركوا كنهها، والناحية الثانية ناحية التصريح بإضافتها إلى الله ورسوله، فهى حرب معهما، والنتيجة فى هذا مؤكدة محتومة.

وهذه الحرب أهى مجازية، أم حقيقية؟ يبدو بادى الرأى أنها مجازية من حيث إن كل معاندة لله ولرسوله عن عمد وبسبق إصرار، فيها معاندة لأحكامه سبحانه، ومصادمة لأوامره ونواهيه، وكل مصادمة لأوامر الله تعالى ونواهيه نوع من الحرب والمحادة له سبحانه.

ولكن بعض المفسرين يقول: إن ذلك كان إيذانًا فعلاً بالحرب؛ كما حارب أبو بكر أهل الردة عندما منعوا الزكاة، وزكوا ذلك بأن النبى ﷺ عندما بلغه صنيع ثقيف من مطالبتهم بربا كان ثمرة لعقود عقدوها من قبل، قد آذنهم بحرب، وكتب إلى عتاب بن أسيد والى مكة من قبله يقول له: «**إن رضوا وإلا فآذنهم بحرب**»[1] أى أنه ﷺ اعتبرهم مرتدين يقاتلون باستمرارهم على أكل الربا؛ وذلك لأنه عليه الصلاة والسلام عندما صالح ثقيفًا بعد حرب كان مما نص عليه فى هذا الصلح أن ما لهم من ربا على الناس، وما كان للناس عليهم من ربا موضوع.

وما أجدر بعض الذين يتكلمون فى هذا اليوم مستحلين الفوائد على أنها ليست من الربا أن يعتبروا ببنى ثقيف وبنى مخروم!! فإن أولئك كانوا يأخذون من الثقفيين ليتجروا، وليربوا، فوضع الله الربا الجاهلى كله، واعتبر المطالبة بما بقى حربا لله ولرسوله . . ألا فليمتنع هؤلاء عن قولهم حتى لا يخاطبوا بقول الله: ﴿**فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ**﴾.

﴿**وَإِن تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَالِكُمْ لا تَظْلِمُونَ وَلا تُظْلَمُونَ**﴾ أى أن من يقع فى الربا وأراد أن يتوب إلى الله ويرجع إليه، فليعلم أنه ليس له أن يأخذ بعد تحريم الربا إلا رأس المال. وإن الاقتصار على رأس المال لا يكون فيه ظلم للدائن؛ لأنه

---

(١) رواه الطبرى فى جامع البيان: ج٣/ ٧١، والسيوطى فى الدر المنثور ج١/ ٣٦٦.

وصل إليـه مثل ما أعـطى وليس له وراء ذلك حق، ولا ظلم فيـه على المدين؛ لأن أداء الحق لا ظلم فيـه، وإن امتنع عن إعطاء رأس المال كان ظالمًا؛ مـا دام يمتنع عن قدرة؛ لأن النبى ﷺ قال: «**مطل الغنى ظلم**»[1].

وفى النص الكريم إشارة إلى أمرين:

أحدهما: أن من يعطى الربا ليس له إلا رأس المال، وأن الزيادة أكل لمال الناس بالباطل أيا كـانت هذه الزيادة قليلة كانت أو كثيرة، فلا عبرة بالمقدار مهما يكن ضئيلا، ولا عبرة بالدين أيا كـان نوعه. والتعبير عن أصل الدين برأس المال نص فى أن الربا يكون إذا كان الدين قد اتخذ أصلا للاتجار والكسب؛ أى أن الدين الذى يؤخذ لـلاستغـلال الربا فيـه حرام، وبالأولى الدين الذى يؤخـذ للاستهلاك واختيار ذلك اللفظ بالذات يومئ إلى أن الربا كان يتخذ سبيلا للاستغلال. والتعبير بـ «رأس» أيضًا يحسم الخلاف؛ لأنه لو عبر بالدين فربما يدعى الربوى أن الدين هو الأصل والزيادة معًا.

ثانيهما: الذى يدل عليه النص الكريم: أن طريق التوبة دائمًا أن ينقى التائب ماله من كل مال خبيث، فكل زيادة عليه ترد إلى أصحابها، وإلا يتصدق بها.

﴿**وَإِن كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ**﴾ أى إن كان المدين غير قادر على الأداء لعسرة ملازمة له كـملازمة الصاحب لصاحبه فانتظار إلى وقت يتيـسر فيه، فلا يزيد عليه ليرهقـه، فيعجز عن الوفاء، بل ينتظـر حتى يجىء الوقت الذى يستطيع الأداء فيه.

وهنا بعض عبارات فيها إشارات بيانية جديرة بالتنبيه:

أولها: التعبير بذو عسرة فى قوله ﴿**وَإِن كَانَ ذُو عُسْرَةٍ**﴾ أى كان صاحب عسرة وضيق شـديد يلازمه كملازمة الصاحب، لأن كلمـة ذو تدل على المصاحبة؛

---

(١) متفق عليه؛ رواه البخارى: الاستقراض - مطل الغنى ظلم (٢٢٢٥)، ومسلم: المساقاة - تحريم مطل الغنى (٢٩٢٤) عن أبى هريرة رضى الله عنه.

وفرض أن بعض المدينين ذو عسرة يدل على أن مدينين آخرين يستطيعون الوفاء، ومنهم الذين يقترضون للاستغلال.

ثانيها: قوله تعالى: ﴿فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ﴾ معناها: فالحكم أو الأمر انتظار إلى ميسرة، وهناك قراءة أخرى، وهى (فَنَاظِرُهُ إِلَى مَيْسَرَةَ) أى فمنتظره إلى ميسرة.

ثالثها: قوله ﴿إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ﴾ فالميسرة بفتح السين وضمها كمَقبَرة ومقبُرة: هى حال اليسر، فليست الميسرة هى مجرد اليسار، بل هى اليسار المستقر الثابت الذى يتمكن فيه المدين من وفاء دينه كله مقدما القوى على الضعيف، أى أن الدائن ينتظر المدين حتى يقف من عثرة العسرة ويستقيم أمره، لا أن يترقب أى مال حتى يأخذه كما يأخذ الصائد قنيصته.

﴿وَأَن تَصَدَّقُوا خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ أى أنه إذا ثبت العجز وتقرر، وأصبح احتمال اليسار غير قريب فتصدقوا بالدين على صاحبه وأبرئوه منه؛ فإن ذلك يكون خيرًا لكم فى الدنيا والآخرة؛ أما فى الدنيا فلأنكم إذا فقدتم الأمل فى الاستيفاء فكل جهد فى سبيله ضائع، وكل تعقب فى سبيله يورث الإحن من غير جدوى؛ ويثير الأحقاد المستمرة من غير فائدة، فيكون من الخير العفو والإبراء، والإبقاء على الأخوة، والعلاقات الاجتماعية؛ وأما فى الآخرة فالنعيم المقيم.

وهذا الجزء من النص الكريم فيه إشعار للدائنين بأنه إذا ذهب دينهم بالتّوى(١) وعجز المدين عن الوفاء فلا تذهب أنفسهم حسرات، وليعلموا أن التصدق أجدى إن كانوا يعلمون. وذكر سبحانه هذه الجملة السامية: ﴿إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ لأن غمرة الألم لفقد الدين قد تنسيهم ما ينبغى فى مثل هذه الحال فنبههم إلى ما ينبغى ليكونوا فى حال وعى نفسى دائم، ولا ينسيهم المال الحال والمآل.

---

(١) التَّوَى: الهلاك والخسارة - الوسيط.

﴿ وَاتَّقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ تُوَفَّىٰ كُلُّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ وَهُمْ لا يُظْلَمُونَ ﴾ ترقبوا وخافوا يومًا يردكم الله سبحانه وتعالى إليه فلا تملكون من أموركم شيئا فيه؛ فإذا ملكتم المال فى الدنيا، ففى هذا اليوم لا تملكون شيئا، وإذا ملكتم المنح والمنع اليوم ففى اليوم الآخر لا تملكون شيئا. وفى هذا اليوم ﴿ تُوَفَّىٰ كُلُّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ ﴾ أى جزاء ما كسبت إن خيرًا فخير، وإن شرا فشر، وكأن ما توفاه عين ما كسبت للمماثلة بين الجزاء والعمل ﴿ وَهُمْ لا يُظْلَمُونَ ﴾ أى لا ينقصون شيئا من ثواب ما عملوا، ولا يعاقبون على ما لم يعملوا.

وتمت آيات الربا بهذه الآية ترغيبًا وترهيبًا، ترغيبا فى القرض الحسن، وترهيبًا من أكل الربا.

ومن الحق علينا أن نختتم الكلام فى هذه الآيات بكلمات ننقلها عن الأستاذ الإمام محمد عبده، لقد قال رحمه الله:

«يقول كثير من الذين تعلموا وتربوا تربية عصرية، وأخذوا الشهادات من المدارس، ومن هو أكبر من هؤلاء: إن المسلمين مُنوا بالفقر وذهبت أموالهم إلى أيدى الأجانب، وفقدوا الثروة والقوة بسبب تحريم الربا، فإنهم لاحتياجهم للأموال يأخذونها بالربا من الأجانب، ومن كان غنيا منهم لا يعطى بالربا، فمال الفقير يذهب، ومال الغنى لا ينمو.. وهذه أوهام لم تُقل عن اختبار؛ فإن المسلمين فى هذه الأيام لا يُحكِّمُون الدين فى شيء من أعمالهم ومكاسبهم ولو حكموه فى هذه المسألة ما استدانوا بالربا وجعلوا أموالهم غنائم لغيرهم، فإن سلمنا أنهم تركوا أكل الربا لأجل الدين فهل يقول المشتبهون إنهم تركوا الصناعة والتجارة والزراعة لأجل الدين».

هذه كلمة الأستاذ الإمام الذى تجنى عليه المنحرفون، وقالوا عليه ما لم يقل، ولا حول ولا قوة إلا بالله.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِذَا تَدَايَنتُم بِدَيْنٍ إِلَىٰٓ أَجَلٍ مُّسَمًّى فَٱكْتُبُوهُ ۚ وَلْيَكْتُب بَّيْنَكُمْ كَاتِبٌۢ بِٱلْعَدْلِ ۚ وَلَا يَأْبَ كَاتِبٌ أَن يَكْتُبَ كَمَا عَلَّمَهُ ٱللَّهُ ۚ فَلْيَكْتُبْ وَلْيُمْلِلِ ٱلَّذِى عَلَيْهِ ٱلْحَقُّ وَلْيَتَّقِ ٱللَّهَ رَبَّهُۥ وَلَا يَبْخَسْ مِنْهُ شَيْـًٔا ۚ فَإِن كَانَ ٱلَّذِى عَلَيْهِ ٱلْحَقُّ سَفِيهًا أَوْ ضَعِيفًا أَوْ لَا يَسْتَطِيعُ أَن يُمِلَّ هُوَ فَلْيُمْلِلْ وَلِيُّهُۥ بِٱلْعَدْلِ ۚ وَٱسْتَشْهِدُوا۟ شَهِيدَيْنِ مِن رِّجَالِكُمْ ۖ فَإِن لَّمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَٱمْرَأَتَانِ مِمَّن تَرْضَوْنَ مِنَ ٱلشُّهَدَآءِ أَن تَضِلَّ إِحْدَىٰهُمَا فَتُذَكِّرَ إِحْدَىٰهُمَا ٱلْأُخْرَىٰ ۚ وَلَا يَأْبَ ٱلشُّهَدَآءُ إِذَا مَا دُعُوا۟ ۚ وَلَا تَسْـَٔمُوٓا۟ أَن تَكْتُبُوهُ صَغِيرًا أَوْ كَبِيرًا إِلَىٰٓ أَجَلِهِۦ ۚ ذَٰلِكُمْ أَقْسَطُ عِندَ ٱللَّهِ وَأَقْوَمُ لِلشَّهَٰدَةِ وَأَدْنَىٰٓ أَلَّا تَرْتَابُوٓا۟ ۖ إِلَّآ أَن تَكُونَ تِجَٰرَةً حَاضِرَةً تُدِيرُونَهَا بَيْنَكُمْ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَلَّا تَكْتُبُوهَا ۗ وَأَشْهِدُوٓا۟ إِذَا تَبَايَعْتُمْ ۚ وَلَا يُضَآرَّ كَاتِبٌ وَلَا شَهِيدٌ ۚ وَإِن تَفْعَلُوا۟ فَإِنَّهُۥ فُسُوقٌۢ بِكُمْ ۗ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ۖ وَيُعَلِّمُكُمُ ٱللَّهُ ۗ وَٱللَّهُ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌ ﴿٢٨٢﴾﴾

وجه المناسبة بين هذه الآية وما قبلها أن الآيات كلها موضوعها المال؛ فالآيات الأولى كانت فى بيان الحقوق المتعلقة بالمال، وهى الإنفاق فى سبيل الله، وإعطاء السائل والمحروم؛ وآيات الربا كانت فى الحدود المحرمة التى لا يصح لصاحب المال أن يرتع فيها، وهى أكل أموال الناس بالباطل؛ وهذه الآية فى بيان حق صاحب المال

إن خرج من يده،وهو الاستيثاق من الوفاء، وذلك بكتابة الدين والإشهاد عليه، ويشمل الإشهاد على المعاملات المالية ذات الأثر الباقى بين المتعاملين.

وثمة مناسبة خاصة بين هذه الآية وآيات الربا؛ فإن الربا استغلال آثم غير حلال ويؤدى إلى الأكل لأموال الناس بالباطل؛ إذ إنه كسب لا يتعرض للخسارة، فهو غنم لا غرم فيه، بل لا تعرض فيه للغرم؛ وفى آية الديون إشارة إلى طريق كسب حلال؛ فإن من الديون ما يكون سَلَمًا وهو أن يبيع شخص لآخر شيئًا غير حاضر، ولكنه معرف بجنسه ونوعه ووصفه، ويكون التسليم مؤجلا إلى أجل معلوم على أن يقبض البائع الثمن معجلا فيكون البائع مدينًا بذلك المبيع المعرف بالأوصاف، فقد ثبت دينًا فى الذمة؛ وإن هذا السلم باب حلال من أبواب الاستغلال، فدافع النقود ينتفع لأنه سينتفع من فرق السعر بين العقد وبين التسليم، وفى غالب الأحوال يكون علو السعر متوقعًا، وينتفع البائع من أخذ الثمن يستغله فى أى باب من أبواب الاستغلال؛ فالدافع ينتفع مع التعرض للخسارة. وهذا هو الفرق بين الربا والسلم فى المعنى.

وثمة وجه خاص للمناسبة بين هذه الآية وآخر آية الربا؛ فإن آخر آية الربا ﴿ وَإِن كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ ﴾ وقد بين سبحانه وتعالى طريق الاستيثاق من وفاء الدين وعدم جحوده، وهو كتابته والإشهاد عليه، وإن الدين المؤجل يحتاج دائمًا إلى الاستيثاق من الوفاء.

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَدَايَنتُم بِدَيْنٍ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى فَاكْتُبُوهُ ﴾ التداين معناه: التعامل بالدين، أى أن يستدين بعضهم من بعض على نية الجزاء. والدين يطلق على المال الثابت فى الذمة الذى يكون معرفًا بالجنس والوصف والنوع، فهو يشمل اقتراض النقود، واقتراض المثليات بشكل عام، كما يشمل الدين الذى يكون مبيعًا فى باب السلم؛ بل روى عن ابن عباس أن هذه الآية نزلت فى سَلَم أهل المدينة.

ولقد يرد سؤال: لماذا صرح بقوله ﴿ بِدَيْنٍ ﴾ مع أن ﴿ تَدَايَنتُم ﴾ لا يتحقق معناها إلا فى الديون؟

ولقد أجيب عن ذلك بجوابين:

أحدهما: بأن معنى تداينتم هو تعاملتم، والتعامل يكون بالدين وغيره، فلما ذكرت كلمة ﴿بِدَيْنٍ﴾ كانت صريحة فى أن التعامل كان بالدين. وعندى أن استعمال تداين بمعنى تعامل هو توسع، وإن التفسير الخاص لها هو أن التداين معناه التعامل بالدين، لا مطلق تعامل.

والجواب الثانى: هو ما أجاب به الزمخشرى فى الكشاف بقوله: (ذكر الدين ليرجع الضمير إليه فى قوله: (فاكتبوه) إذ لو لم يذكر لوجب أن يقال فاكتبوا الدين فلم يكن النظم بذلك الحسن، ولأنه أبين لتنويع الدين إلى مؤجل وحالّ). ومقتضى هذا الكلام أنه صرح بالدين لأنه موضوع القول لا مجرد التعامل به؛ وإن هذا التخريج أوجه من قول غيره إن ذكره لمجرد التأكيد، مثل قوله تعالى: ﴿وَلَا طَائِرٍ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ ... ﴿٣٨﴾﴾ [الأنعام].

وعبر سبحانه وتعالى بتداينتم بدل استدنتم، أو أدنتم، لأن تداينتم تعم الفريقين: الدائن والمدين؛ فكلاهما متداين: ذلك بالعطاء، وهذا بالأخذ؛ أما استدنتم فإنها تطلق على المدين فقط، والثانية تطلق على الدائن، والمطالبة بالكتابة موجهة إلى الدائن والمدين معًا، فالكتابة ليست حقا للدائن، بل هى واجب عليه، وإن كان الذى يتولاها هو المدين.

ووصف الأجل بالمسمى، للإشارة إلى وجوب إعلام الأجل، فيذكر الشهر الفلانى، أو إلى وقت الحصاد، ونحو ذلك مما يكون معرفًا تعريفًا يمنع من الجهالة.

والدين يشمل دين القرض، ويشمل أثمان المبيعات إذا كانت مؤجلة، ويشمل المبيع فى السَلم إذا كان الثمن معجلا والمبيع مؤجلا ومعرفا بالوصف والنوع والجنس؛ فكل هذه ديون مؤجلة إلى آجال مسماة، على خلاف فى القرض، فإن الحنفية والشافعية قالوا: إنه لا يصح أن يسمى له أجل؛ وذلك لأن القرض تبرع، والأجل شرط، والشروط لا تلزم فى عقود التبرعات، ولأن القرض عارية، ولا ينقلب مضمونًا إلا باستهلاكه على رأى البعض؛ ولذلك يقول فقهاء هذين المذهبين:

عارية الدراهم والدنانير قرض. ويقول القانونيون فى مثل هذا إنه عارية استهلاك، أى عارية لا ينتفع بالعين فيها إلا باستهلاكها والتصرف فيها.

وقال المالكية وأكثر الحنابلة: إنه يصح الأجل فى القرض وتجب تسميته وتعريفه، لنص هذه الآية؛ إذ هو دين داخل فى عموم الدين فى الآية الكريمة؛ ولأن القرض لا فائدة فيه للمدين إلا إذا كان مؤجلا، فكانت المصلحة فى أن يعين الأجل ويتفق عليه بينهما دفعا للمشاحة، ومنعًا للنزاع وإن ذلك الرأى هو الأظهر وهو الذى يشمله عموم النص، وهو الأقرب إلى عرف الناس، والمصلحة فيه.

والأمر بالكتابة هنا أهو للطلب الملزم الذى لا محيص للمكلف عنه، أم للإرشاد أو الندب؟ قال جمهور العلماء: إنه للندب؛ وذلك لأن النبى ﷺ ما ألزم الدائنين بكتابة ديونهم، ولا المدينين بأن يكتبوها؛ لأن النبى ﷺ قال: «**إنا أمة أمية لا نكتب ولا نحسب**»[1] ولأن الله سبحانه وتعالى قال بعد ذلك: ﴿**فَإِنْ أَمِنَ بَعْضُكُم بَعْضًا فَلْيُؤَدِّ الَّذِي اؤْتُمِنَ أَمَانَتَهُ** ... ﴿٢٨٣﴾﴾ [البقرة] وإن ذلك بلا ريب تسويغ لعدم الكتابة، والاعتماد على مجرد الأمانة، فإنه مع الكتابة لا ائتمان، أو لا اعتماد على الأمانة.

وقال الظاهرية: إن الأمر هنا للوجوب، ومن لم يفعل كان آثمًا، ذلك لأن الأصل فى الأمر أنه للوجوب، ولا يخرج عن الوجوب إلى غيره إلا بدليل من النصوص، ولم يوجد الدليل؛ ولأن طلب الكتابة تأكد بطرق عدة؛ منها النص على الكتابة فى الصغير والكبير من الديون بقوله تعالى: ﴿**وَلا تَسْأَمُوا أَن تَكْتُبُوهُ صَغِيرًا أَوْ كَبِيرًا إِلَىٰ أَجَلِهِ**﴾ ومنها النص على أنه الأقسط والأقوم للشهادة، والأدنى للمنع من الارتياب؛ ومنها التعميم واستثناء صورة واحدة، وهى حال التجارة الدائرة بين التجار، وقصر نفى الإثم عليها دون غيرها، فإنه إذا كان نفى الإثم مقصورًا على هذه الحال فمعنى ذلك أن الإثم ثابت فى غيرها؛ وإن الائتمان لا يتنافى مع الكتابة،

(١) رواه البخارى: الصوم - قول النبى ﷺ: «لا نكتب» (١٧٨٠)، ومسلم: الصيام - وجوب صوم رمضان لرؤية الهلال (١٨٠٦).

بل إنه مع الكتابة الائتمان قائم؛ على أن قوله تعالى: ﴿فَإِنْ أَمِنَ بَعْضُكُم بَعْضًا فَلْيُؤَدِّ الَّذِي اؤْتُمِنَ أَمَانَتَهُ ... ﴿٢٨٣﴾﴾ [البقرة] سيق فى حال السفر عند تعذر الكتابة.

هذا وإن تصدير الآية الكريمة بالنداء ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾ يشير إلى أمرين:

أحدهما: أنه ليس من مقتضى الإيمان أن تلزموا المساجد والصوامع، بل إن الإيمان أن تهذبوا نفوسكم، وترهفوا وجدانكم وتشعروا بمراقبة ربكم، لتكون دنياكم فاضلة، ويكون تعاملكم، وإدارة المال بينكم على نهج دينى فاضل، فالمال ليس طلبه ممنوعا، بل إنه من طريقه الحلال مشروع ومطلوب.

الأمر الثانى: أن الإسلام ليست أوامره مقصورة على العبادات، بل جاء لتنظيم المعاملات، بل إن العبادات فيه طريق لإصلاح التعامل الإنسانى؛ وكذلك كل الأديان السماوية، فإنه من الجهل الادعاء بأن الأديان جاءت لتنظيم العلاقة بين العبد والرب فقط، ولا تتدخل فى العلاقة بين الإنسان والإنسان.

﴿وَلْيَكْتُب بَّيْنَكُمْ كَاتِبٌ بِالْعَدْلِ﴾ فى النص السابق أمر بالكتابة وحث عليها، وفى هذا النص يبين الكاتب؛ فبين أن الذى يكتب شخص يجيد الكتابة، وعنده فقهها وعلمها، بأن يكون على علم بشروط العقود وتوثيقها، وما يكون من الشروط سائغا فى الشرع وما يكون غير سائغ؛ وقيَّد كتابته بأن تكون بالعدل بألا يزيد ولا ينقص فى الدين الذى يكتبه، ولا يقيد أحد العاقدين بشروط شديدة، ويحل الآخر من كل القيود والشروط، بل يكون مراعيًا العدل فى كتابة أصل الدين، ومراعيًا العدل فى الالتزامات بين الفريقين، ثم إن العدل يتقاضى مع هذين أيضًا أن يكون الكاتب خبيرًا بمعاملات الناس، وما يقع بينهم، وما يمكن تنفيذه من الشروط وما لا يمكن.

وهكذا فالكاتب الذى يتولى ميزان العدل بين العاقدين يمنعهما من الشطط، ويمنعهما من التجانف لإثم. وقد ذكر فى النص السامى بوصف «كاتب» للدلالة على مهارته فى الكتابة، وكونها له كالملكة.

﴿وَلا يَأْبَ كَاتِبٌ أَن يَكْتُبَ كَمَا عَلَّمَهُ اللَّهُ فَلْيَكْتُبْ﴾ هذا نهى لمن كان قادرًا على الكتابة من أن يمتنع عن الكتابة، فلا يصح لمن يحسن الكتابة من حيث جودة الخط واستبانته، ومن حيث العلم بفقه العقود، والقدرة على تحقيق العدالة بين العاقدين فى وثيقة العقد؛ لا يصح له أن يمتنع عن الكتابة إذا دعى إليها؛ وإنه ليأثم إن تعين للكتابة ولم يوجد موثوق به فيها سواه، وامتنع عن الكتابة؛ ولقد قال الفقهاء: إن الكتابة فرض كفاية بمعنى أنه إذا امتنع كُتَّاب أهل قرية عن الكتابة أثموا، بل إنه يجب على أهل كل قرية أن يخصصوا ناسًا لكتابة الوثائق فيها.

وإنه على هذا يجب أن تعمل الدولة على تهيئة ناس لتوثيق العقود وكتابتها.

وإن الكتابة لطلابها من التعاون على البر والتقوى، فهى صناعة، وهى علم، وواجب على الصانع أن يُعين من لا يحسن؛ فقد قال ﷺ: «**إن من الصدقة أن تعين صانعًا، أو تصنع لأخرق**»[1] والامتناع عن الكتابة ككتمان العلم، وقد قال ﷺ: «**من كتم علمًا يعلمه ألجم يوم القيامة بلجام من نار**»[2].

وقوله تعالى: ﴿كَمَا عَلَّمَهُ اللَّهُ فَلْيَكْتُبْ﴾ فيه بحثان لغويان:

أولهما: فى التشبيه بالكاف فى قوله: ﴿كَمَا عَلَّمَهُ اللَّهُ﴾ ما المعنى الذى يفيده؟ ذكر الزمخشرى أن معناه إما أن يكون تشبيها بين علم الكتابة والواجب على الكاتب، أى أنه كما أن الله علمه الكتابة ويسَّرها له، وجعله أهل خبرة، عليه واجب المعاونة بالكتابة لغيره، فالتشبيه تشبيه بين نعمة الكتابة، والواجب المتعلق بها، فما من نعمة إلا تتولد عنها واجبات مساوية لها، فنعمة الكتابة يقابلها ويشابهها ويماثلها واجب معاونة غيره بها، وهو بقدرها، ويأثم عند الترك بمقدار علمه.

هذا أحد وجهى التشبيه، أما الوجه الآخر، فهو أن التماثل بين ما يكتب على القرطاس وما آتاه الله الكاتب من فقه وعلم بالعقود والالتزامات؛ والمعنى على

(١) رواه مسلم: الإيمان - كون الإيمان بالله تعالى أفضل الأعمال (١١٩)، والبخارى: العتق - أى الرقاب أفضل (٢٣٣٤) غير أن روايته بلفظ: «ضايعا» بدلا من: «صانعا».

(٢) رواه بهذا اللفظ أحمد (١٠٠٨٢) عن أبى هريرة رضى الله عنه.

ذلك: لتكن كتابة وثيقة الدين على مقتضى العلم والفقه الذى فقَّه الله به الكاتب، أى تكون الكتابة على مقتضى أحكام الشرع، فلا تكون فيها شروط ليست فى كتاب الله، أو لا يسوغها الشرع، أو لا يمكن تنفيذها.

الأمر الثانى: إن قوله: ﴿كَمَا عَلَّمَهُ اللَّهُ﴾ ما مُتعلقه؟ أهو متعلق بـ «يكتب» الأولى، أو «فليكتب» الثانية؟ يجوز الأمران، وعلى الأول يكون المعنى: لا يمتنع أن يكتب كما علمه الله؛ ثم أكد المعنى بعد ذلك بتكرار الأمر بالكتابة، فقال سبحانه: ﴿فَلْيَكْتُبْ﴾؛ وعلى الثانى وهو أن يتعلق بقوله ﴿فَلْيَكْتُبْ﴾ يكون المعنى: لايأب كاتب أن يكتب؛ فهذا نهى عن الامتناع؛ ثم قال ذلك فى كيفية الكتابة ﴿كَمَا عَلَّمَهُ اللَّهُ فَلْيَكْتُبْ﴾ أى لتكن على قدر علمه وفقهه، ومساوية فى روحها لنعمة العلم بها.

﴿وَلْيُمْلِلِ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ وَلْيَتَّقِ اللَّهَ رَبَّهُ وَلا يَبْخَسْ مِنْهُ شَيْئًا﴾ فى الجمل السامية السابقة بيان طلب الكتابة والكاتب، وفى هذه الجملة بيان من يتولى الإملاء؛ فقال سبحانه: ﴿وَلْيُمْلِلِ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ﴾ أى ليُملِ على الكاتب الذى عليه الدين ويلتزم بأدائه، وذلك ليكون إملاؤه إقرارًا بالدين وبالحقوق التى يجب عليه الوفاء بها.

والإملال معناه الإملاء، وهما لغتان فى الإملاء. وقال بعض اللغويين: إن الأصل هو الإملال، وعلى أى حال قد وردت اللغتان فى القرآن، فقد قال تعالى: ﴿اكْتَتَبَهَا فَهِيَ تُمْلَىٰ عَلَيْهِ بُكْرَةً وَأَصِيلاً ۝٥﴾ [الفرقان].

وإذا كانت تبعة الإملاء قد وضعت فى عنق من عليه الحق فإن عليه عند الإملاء واجبين: تقوى الله، وعدم البخس؛ ولذا قال تعالى: ﴿وَلْيَتَّقِ اللَّهَ رَبَّهُ وَلا يَبْخَسْ﴾ أى لا ينقص ﴿مِنْهُ شَيْئًا﴾ وقد وثق سبحانه الأمر بالتقوى بأن جعل التقوى من الله، وهو رب كل شىء ورب من عليه الحق، أى عليه عند الإملاء أن يراقب الله جل جلاله الواحد القهار الغالب على كل شىء المسيطر على كل شئ الذى يغلب ولا يغلب، فلا يتلاعب بالعبارات حتى لا يذهب بحق صاحب الحق؛ ثم

ليعلم أن الذى عليه أن يتقيه هو ربه الذى ذرأه ورباه ونماه، ووهب له المواهب التى توجب الشكر، ولا تسوغ التلاعب بالحقوق.

وإذا كان لا يسوغ أن يتلاعب بالعبارات فلا يسوغ أن ينقص من الدين أو يزيد فى الأجل، أو يضع شروطا فى مصلحته وليست فى مصلحة الدائن، فإن ذلك وغيره بخس لحق صاحب الحق.

﴿فَإِن كَانَ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ سَفِيهًا أَوْ ضَعِيفًا أَوْ لا يَسْتَطِيعُ أَن يُمِلَّ هُوَ فَلْيُمْلِلْ وَلِيُّهُ بِالْعَدْلِ﴾ فى هذه الجملة السامية بيان الحكم إذا كان من عليه الحق لا يحسن الإملاء، وقد أظهر فى موضع الإضمار فلم يقل تعالت كلماته: (فإن كان سفيها) وإنما أظهر للتوضيح؛ ولأن الذى عليه الحق المبين الفاهم المتكلم القادر وهو المذكور أولا، غير الذى عليه الحق السفيه أو الضعيف أو الذى لا يستطيع.

وقد ذكر سبحانه فى هذا النص ثلاثة لا يحسنون الإملاء، وهم:

أولا: السفيه، وهو الجاهل بالعقود والتصرفات، أو الذى لا رأى له، أو المبذر المتلاف الذى لا يحسن تدبير أموره وإدارة أمواله؛ وكل هذه معانٍ تدور حول الجهل بالعقود، أو فساد الرأى فى التصرفات.

وثانيا: الضعيف وهو الصبى والشيخ الهرم.

ثالثا: من لا يستطيع، وهو معقود اللسان، أو من لا خبرة له بهذه العقود.

والولى: هو النصير الموالى ذو الصلة بمن عليه الحق الذى يهمه أمره، ويهمه ألا يضيع حقه، سواء أكان النصير وليا بالمعنى الشرعى، أو قيما أقامه القاضى المختص، أم كان وكيلا أقامه صاحب الشأن معبراً عن إرادته مصوراً لما يعتزم عليه.

وذكرت كلمة العدل فى هذا المقام، للإشارة إلى أن ذلك الولى عليه العدل، ويجب أن يلاحظه من ثلاث نواح: من ناحية صاحب الحق، فلا يبخسه ولا ينقصه، ومن ناحية من عليه الحق الذى يتكلم باسمه ويملى عنه، فعليه ألا يمالئ

الطرف الثانى فى أمره، ومن ناحية الشرع فلا يذكر شرطًا أو التزامًا يخالف الشرع الشريف.

﴿وَاسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِن رِّجَالِكُمْ﴾ احتاط الشارع الحكيم للديون المؤجلة، فأمر سبحانه وتعالى بكتابتها، ولم يكتف بذلك، بل أمر بالإشهاد عليها حتى لا تتعرض للضياع، ودعا المتداينين إلى أن يطلبوا شهودًا عدولا يشهدون عند كتابة الدين، توثيقا للدين وتوثيقا للكتابة؛ ولذا قال تعالى: ﴿وَاسْتَشْهِدُوا﴾ أى اطلبوا وابحثوا وتحروا؛ فالسين والتاء للطلب. ﴿شَهِيدَيْنِ﴾ أى شاهدين عدلين؛ لأن «شهيد» صيغة مبالغة من شاهد، والمبالغة فى معنى الشهادة تحرى معنى العدالة فيها، وأسباب المعاينة، وأن يكون التحمل على وجه التعيين والجزم، فالتعبير بشهيد دون شاهد إشارة إلى ضرورة العدالة وقوة الضبط وقوة الصدق والمروءة فيهما. ﴿مِن رِّجَالِكُمْ﴾ خرج به شهادة النساء من غير حضور الرجال، وشهادة غير المسلمين.

وقال بعض المفسرين: إنه خرج به أيضا شهادة العبيد؛ لأن ﴿مِن رِّجَالِكُمْ﴾ أى من أحراركم، وبنوا على ذلك بطلان شهادة العبيد من المسلمين، وهو قول الجمهور؛ وخالف فى ذلك الإمام أحمد بن حنبل وقرر أن شهادة العبيد من المسلمين، جائزة تلزم القضاء، وإنما نميل إلى ذلك الرأى من بين آراء الفقهاء، فإذا كان الموالى تقبل روايتهم عن رسول الله تعالى، فكيف لاتقبل شهادتهم فى أمور الناس؟

ولأن ﴿مِن رِّجَالِكُمْ﴾ يدخل فى عمومها العبيد؛ لأن الخطاب للمؤمنين، وهم من الرجال المؤمنين، وإخراجهم يقتضى إخراجهم من الخطاب بيأيها الذين آمنوا، فكيف يخرجهم مفسر من ذلك الخطاب؟

﴿فَإِن لَّمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ مِمَّن تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ﴾ فى هذا بيان لشهادة النساء مع الرجال، وهو أنه إذا لم يكن رجلان يشهدان، يقوم مقامهما رجل وامرأتان؛ والمعنى: فإن لم يكن الشاهدان رجلين فرجل وامرأتان يشهدان. واشترط فيهما ماهو الشرط فى كل شهادة، وهو أن يكونوا ﴿مِمَّن تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ﴾ أى

من الذين يرتضى قولهم ويقبل، أى من العدول الذين يمارسون الشهادة ويقولون الحق، ويقيمونها على وجهها الحق، ويشهدون ولو على أنفسهم أو الوالدين والأقربين. والتعبير بقوله: ﴿مِمَّن تَرْضَوْنَ﴾ أدق فى الدلالة على صدق الشهادة من العدالة؛ لأن العدل قد يكون مرضيًا فى دينه وخلقه ولكنه ممن يتأثرون بالمشاهد المؤثرة، فتخونهم ذاكرتهم فى وقت الحاجة إليها، وقد يكون فى الناس ذوو مروءات يمنعهم جاههم ومقامهم فى الناس من أن يكذبوا، وإن كان منهم بعض المعاصى.

﴿أَن تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا فَتُذَكِّرَ إِحْدَاهُمَا الأُخْرَى﴾ هذا بيان العلة فى أن المرأتين تقومان مقام الرجل؛ فالمعنى كانت المرأتان بدل رجل لتوقع أن تضل إحداهما فتذكر إحداهما الأخرى؛ فإن المرأة لقوة عاطفتها، وشدة انفعال نفسها بالحوادث، قد تتوهم ما لم تر، وهذا هو الضلال؛ فهو نسيان مع اعتقاد غير الواقع، أو ظن غير الواقع، وهذا النوع من الضلال يكثر فى النساء والأطفال؛ فالحوادث تفعل فى نفوس هؤلاء ما يجعلهم يتخيلون مالم يقع واقعيا؛ ولهذا الضلال كان لابد أن يكون مع المرأة أخرى بحيث يتذاكران الحق فيما بينهما، وليس من المعقول أن يتحد الضلال؛ ولذلك كان من المقررات الفقهية أن الرجال تسمع شهاداتهم على انفراد بحيث يسمع كل شاهد منفردًا من غير أن يسمعه الآخرون من الشهود؛ أما المرأتان فتسمعان معًا، لتتذاكرا إن كان ضلال من إحداهما أو منهما بحيث تذكِّر كل واحدة الأخرى بما غاب عنها متوهمة سواه.

وهنا سؤال وهو: لماذا أظهر فى موضع الإضمار، فقال سبحانه: ﴿أَن تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا فَتُذَكِّرَ إِحْدَاهُمَا الأُخْرَى﴾ ولم يقل فتذكرها الأخرى؟ والجواب عن ذلك فيما يبدو لى: أن إحداهما معناها واحدة منهما فالمعنى فيه: أن تضل واحدة منهما؛ فتذكر كل واحدة تضل الأخرى، فهما يتبادلان الخطأ ويتبادلان التذكير، فكان فى إظهار المضمر إشارة إلى هذا المعنى، وإشارة إلى أنهما معًا فيهما شهادة رجل متذكر غير ناس، إذ إن التصريح بـ ﴿إِحْدَاهُمَا﴾ ثانية تصريح بأن إحداهما والأخرى شهادة لا نسيان فيها، فهى شهادة رجل متذكر.

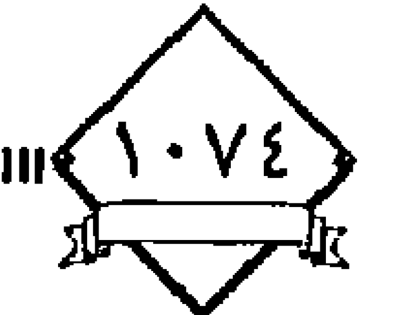
﴿وَلا يَأْبَ الشُّهَدَاءُ إِذَا مَا دُعُوا﴾ أى لا يأب الذين اشتهروا بالعدالة ووثق الناس بهم واطمأنوا إليهم عن الشهادة إذا دعوا إليها، سواء أكانت الدعوة للحضور وتحمل الشهادة كالشهادة فى التوثيق بالكتابة، أم كانت الدعوة لأداء الشهادة عند الإنكار فى مجالس القضاء؛ وإن هذا يدل على أن الشهادة إذا تعين الشاهد فرض أداؤها، وهذا تطبيق لقوله تعالى: ﴿وَلا تَكْتُمُوا الشَّهَادَةَ وَمَن يَكْتُمْهَا فَإِنَّهُ آثِمٌ قَلْبُهُ ... (٢٨٣)﴾ [البقرة] وقال بعض العلماء: إن أداء الشهادة عند الدعوة واجب، ولكن ليست إجابة الدعوة إلى تحمل الشهادة بحضور الكتابة ونحوها فرضًا.

﴿وَلا تَسْأَمُوا أَن تَكْتُبُوهُ صَغِيرًا أَوْ كَبِيرًا إِلَىٰ أَجَلِهِ﴾ أى لا تملوا من كتاب الدين إلى أجله بأن تحدُّوه وتبينوا أجله، سواء أكان الدين كبيرًا أم كان الدين صغيرًا، فلا يذهب بكم احتقار الصغر إلى إهماله وعدم كتابته؛ لأن الصغر والكبر لاحدود لهما، فقد يكون صغيرًا فى نظر غنى ملىء، ويكون كبيرا خطيرا عند غيره؛ ولأن إهمال الصغير يؤدى إلى جحوده، وعندئذ تذهب الثقة، وإذا ذهبت ساد التناحر والتنازع؛ ولأن التهاون فى الصغير قد يؤدى إلى التهاون فى الكبير؛ وإن التشديد فى كتابة الصغير والكبير يدل على أن الأمر بالكتابة للوجوب كما بينا.

﴿ذَٰلِكُمْ أَقْسَطُ عِندَ اللَّهِ وَأَقْوَمُ لِلشَّهَادَةِ وَأَدْنَىٰ أَلَّا تَرْتَابُوا﴾ الإشارة هنا إلى كل ما ذكر من الأمر بالكتابة، والنهى عن الامتناع عنها، والأمر بالاستشهاد، والنهى عن الامتناع عن الشهادة، والأمر بكتابة الصغير والكبير؛ وإن هذه الجملة السامية فيها تعليل للتشديد فى الأوامر السابقة، وقد تعللت هذه الأوامر والوصايا بثلاثة أمور:

أولها: أنها أقسط عند الله، أى أنها أعدل فى ذاتها؛ لأنها أعدل عند الله تعالى، وكل ما يكون أعدل فى علم الله تعالى فهو الأعدل فى ذاته، وكانت الأعدل فى ذاتها؛ لأنها حماية لنفس المدين من الجحود، وحماية لحق الدائن من الضياع، فهى حماية للفريقين.

والأمر الثانى: أنها ﴿أَقْوَمُ لِلشَّهَادَةِ﴾ أى أن الكتابة والشهادة على الكتابة أشد تقويمًا للشهادة والإتيان بها مقومة عادلة ثابتة لا ريف فيها ولا اضطراب؛ والمراد



بالشهادة الإثبات، أى أن الكتابة والإشهاد عليها أقوم طريق للإثبات والحكم. وقد فهم بعض العلماء من هذا أنه يجوز أن يستعين الشاهد بما كتب وقت المعاينة عند تحمل الشهادة.

والأمر الثالث: أنها ﴿أَدْنَىٰ أَلاَّ تَرْتَابُوا﴾ أى الأوامر السابقة والوصايا إذا نفذت على وجهها أقرب إلى ألا يكون ريبا وتظننا فى التعامل، والريب والتظنن ونحوهما يفقد الثقة، وإذا فقدت الثقة بين المتعاملين فسد التعامل، وانحلت عرى التضافر الاجتماعى، والتعاون الإسلامى، والاقتصادى.

﴿إِلاَّ أَن تَكُونَ تِجَارَةً حَاضِرَةً تُدِيرُونَهَا بَيْنَكُمْ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَلاَّ تَكْتُبُوهَا﴾ التجارة الحاضرة التى تدور بين التجار، هى التى يجرى فيها التقابض فى المجالس، أو التى يتأخر فيها الأداء ساعة أو بعض يوم أو نحو ذلك، ووصفت بأنها تدور؛ لأن هذا يعطى وذاك يأخذ، وقد يطلب هذا بضاعة ويدفع ثمنا مرة، ثم يعطى بضاعة أحيانا، وسميت حاضرة؛ لأن المبيع والثمن كلاهما حاضر؛ فهذا النوع من التعامل ليس هناك جناح أو إثم فى ألاَّ يكتب؛ وإن الاستثناء على هذا يكون استثناءً منقطعا؛ لأنه إذا كانت التجارة حاضرة بمعنى أن الثمن والمبيع كلاهما حاضر مهيأ للدفع، وإن تأخر أحدهما قليلا من الزمن لايعد تأجيلا، فإنه ليس ثمة دين داخل فلا أمر بالكتابة حتى يكون الاستثناء منه، فـ «إلا» هنا بمعنى «لكن». وفى نفى الجناح والإثم إشارة إلى أمرين: أولهما- أن الأولى الكتابة، وثانيهما- أن غير ذلك يأثم فيه من لا يكتب؛ فالكتابة واجبة فى غير موضع الاستثناء، لأن الامتناع عن موضع الإثم واجب.

﴿وَأَشْهِدُوا إِذَا تَبَايَعْتُمْ﴾ هذه وصية جديدة من وصايا التعامل، وهو الإشهاد على البيع. وقد قرر الظاهرية أن الإشهاد على البيع واجب بحيث لو لم يُشهد المتبايعان على البيع يأثمان، وإن كان البيع يقع صحيحًا؛ وذلك لأن الظاهرية قرروا أن الأمر للوجوب حتى يوجد دليل يمنع الوجوب، ولم يوجد عندهم الدليل. وقال الجمهور: إن الإشهاد فى البيع غير واجب، وإنما هذا إرشاد وتعليم مجرد؛ وذلك

لأن النبى ﷺ كان يتبايع ولا يشهد، حتى لقد جحد البائع العقد مرة فشهد له خزيمة[١].

وعندى أن الإشهاد فى بيع الأشياء التى تبقى يجب، حتى يعلم الناس انتقال اليد فيه، وانتقال الحوزة، وليمنع الجحود.

﴿وَلا يُضَارَّ كَاتِبٌ وَلا شَهِيدٌ﴾ كلمة «يضار» تحتمل أن تكون للفاعل، ويحتمل أن تكون بالبناء للمجهول، والمعنى على الأول نهى الكاتب والشاهد عن أن ينزلا ضررا بأحد المتعاملين، بأن يبخس الكاتب أحدهما، أو يشهد الشاهد بغير الحق؛ والمعنى على الثانى - وهو الظاهر - لا يصح أن ينزل ضرر بالكاتب أو الشاهد لحملهما على كتابة غير الحق أو قول غير الحق، فإنهما أمينان، وإضرار الأمناء يحملهم على الخيانة وفى ذلك ضياع للأمانة، وذهاب للثقة؛ ولذا قال تعالى بعد ذلك: ﴿وَإِن تَفْعَلُوا فَإِنَّهُ فُسُوقٌ بِكُمْ﴾ أى إن تفعلوا الضرر بالشاهد والكاتب، وتنزلوا الأذى بهما فإن ذلك يكون فسوقًا بكم، أى معصية وخروجًا عن جادة العدل يحل بكم، وينزل فى جماعتكم فتضيع الحقوق، وتذهب الأمانات، وتمحى الثقة فى التعامل، ولا يمكن إقامة حق وخفض باطل، فخير الجماعة فى حماية الذين يوثقون الحقوق من كاتبين وشاهدين.

﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ وَيُعَلِّمُكُمُ اللَّهُ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ ختم الله سبحانه وتعالى هذه الآية بما يربى المهابة للأوامر العلية والوصايا الإلهية؛ وقد اشتمل ذلك الختام الكريم على ثلاثة أمور:

أولها: تقوى الله، فإنها نور القلب، وهى الشعور بمراقبة الله، وفى ذلك إشارة إلى وجوب مراقبة الله عند التعامل، ونية الأداء.

ثانيها: الإشعار بأن هذا تعليم من الله اللطيف الخبير، ليحسن التعامل، ويقوم على أسس من الثقة والاطمئنان ومنع الريب.

---

(١) رواه النسائى: البيوع - التسهيل فى الإشهاد على البيع (٤٥٦٨)، وأبو داود فى الأقضية - إذا علم الحاكم صدق شهادة الواحد (٣١٣٠)، وأحمد: مسند الأنصار (٢٠٨٧٨)، عن عمارة بن ثابت رضى الله عنه.

ثالثها: الإشعار بإحاطة علم الله، فما يأمر به هو أمر عليم حكيم يعلم وجه المصلحة، وهو عليم بالضمائر، وهو الذى يتولى السرائر.

﴿وَإِن كُنتُمْ عَلَىٰ سَفَرٍ وَلَمْ تَجِدُوا كَاتِبًا فَرِهَانٌ مَّقْبُوضَةٌ فَإِنْ أَمِنَ بَعْضُكُم بَعْضًا فَلْيُؤَدِّ الَّذِي اؤْتُمِنَ أَمَانَتَهُ وَلْيَتَّقِ اللَّهَ رَبَّهُ وَلَا تَكْتُمُوا الشَّهَادَةَ وَمَن يَكْتُمْهَا فَإِنَّهُ آثِمٌ قَلْبُهُ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ (٢٨٣) لِّلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَإِن تُبْدُوا مَا فِي أَنفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبْكُم بِهِ اللَّهُ فَيَغْفِرُ لِمَن يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَن يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ (٢٨٤)﴾

فى الآية السابقة بين سبحانه وتعالى وجوب الكتابة، عند من يقول: إن الأمر للوجوب؛ أو وصى سبحانه وتعالى بالكتابة وأرشد إليها؛ وفى هذه الآية يبين سبحانه حال الترخص من الكتابة، وهى الحال التى لا تكون الكتابة فيها ممكنة، إذ يكون المتداينان على سفر، ولا يوجد كاتب؛ فإنه فى هذه الحال يترخص فى عدم الكتابة، ويعوض عن الكتابة والشهادة فى الاستيثاق بالرهن، وإن لم يكن رهن فإنه يكون الاعتماد على الأمانة المطلقة حيث تعذر الاستيثاق بالأمور المادية، وهى: الكتابة والشهادة عليها، ثم الرهان المقبوضة، فيقوم مقام هذه الأمور الأمانة والذمة.

﴿وَإِن كُنتُمْ عَلَىٰ سَفَرٍ وَلَمْ تَجِدُوا كَاتِبًا فَرِهَانٌ مَّقْبُوضَةٌ﴾ الرهان: جمع رهن بمعنى مرهون، فرهن ليس معناها المصدر، بل معناها العين المرهونة، وقرئ (فَرُهُن مقبوضة). وقد خرج بعضهم هذه القراءة على أن (رُهُن) جمع رهان بمعنى رهن.

وخرجه بعضهم على أنه جمع رَهْن كسقْفٍ وسُقُف، وفَرْشٍ وفُرش، وحَلْقٍ وحُلُق، وهكذا. وقرئ بدل ﴿وَلَمْ تَجِدُوا كَاتِبًا﴾: (ولم تجدوا كتابا).

والمعنى فيما يظهر: إذا كنتم مسافرين ولم تجدوا كاتبا يكتب، أو قرطاسا يكتب فيه، أو لم تتيسر أسباب الكتابة لأى سبب من الأسباب، فإنه يقوم مقام الكتابة رهن يستوثق به فى أداء الدين، وإنه لا يقوم مقام الكتابة فقط بل يقوم أيضًا مقام الشهادة.

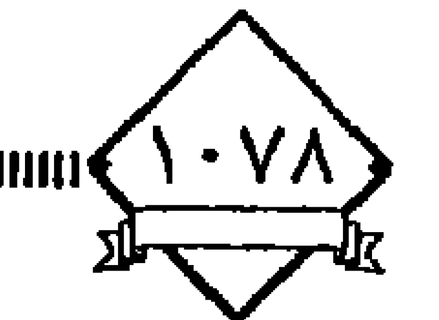
وهنا إشارتان بيانيتان ويجب التنبيه عليهما:

أولهما: أن الله سبحانه وتعالى يعبر عن المسافر فى حال بيان الرخصة التى ترخص له بسبب السفر بقوله تعالى: ﴿عَلَىٰ سَفَرٍ﴾ وقد عبر سبحانه بذلك فى حال رخصة الإفطار، ورخصة ترك الكتابة، ورخصة التيمم عند عدم وجود الماء؛ وذلك لأن معنى ﴿عَلَىٰ سَفَرٍ﴾ يتضمن معنى الركوب، أى راكبين فوق سفر؛ وذلك يشير إلى اضطراب الحال والقلق والانزعاج، فليست الحال حال استقرار، إذ من كان مركبه سفرا وانتقالا مستمرا، فهو غير مستقر ولا مطمئن. وتلك الإشارة تتناسب مع الترخيص فى الإفطار، والترخيص فى ترك الكتابة، والترخيص فى التيمم.

ثانيهما: أن فى الآية قراءتين متواترتين كما بينا؛ إحداهما: ﴿وَلَمْ تَجِدُوا كَاتِبًا﴾ والأخرى (وَلَمْ تَجِدُوا كِتَاباً) وإذا كانت القراءتان متواترتين فكلتاهما قرآن مقروء مفهوم بمعناها، ومجموع القراءتين يؤدى معنى تتضافران فى أدائه، وهو أنه فى حال السفر يقوم الرهن مقام الكتابة والشهادة إذا لم يوجد كاتب، أو وجد الكاتب ولم يوجد الكتاب، أو أى أداة من أدوات الكتابة.

والفقهاء فى ظل هذا النص الكريم يتكلمون فى مسائل فقهية، ويقتبسون معانيها من إشاراته وعباراته؛ وإنا نوجز المسائل التى يتكلمون فيها فى ثلاث:

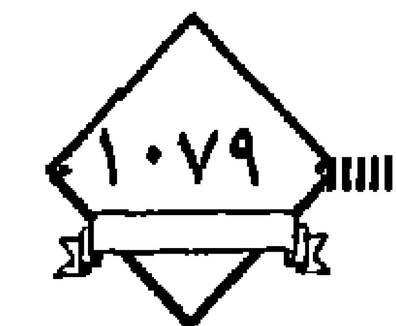
أولها: إن الذين يقولون: إن الأمر فى الكتابة والاستشهاد على الدين للوجوب يقول بعضهم: إن الترخص فى الرهن بدل الكتابة والشهادة إنما يكون فى



حال السفر، وكل حال يتحقق فيها المعنى المسوغ للترخيص فى السفر، وهو عدم وجود الكاتب الذى يكتب، أو الأداة التى يكتب بها، أو القرطاس الذى يكتب عليه، ولو كان فى حضر لا فى سفر؛ لأن المعنى وهو تعذر أو تعسر وجود الكاتب أو ما يكتب به يتحقق فى هذه الحال كما يتحقق فى السفر، ولكن ذكر السفر؛ لأنه مظنة لذلك التعذر، وهو فيه كثير عند العرب لغلبة الأمية عندهم، أما فى الحضر فذلك نادر، وإن وجد فإنه يطبق عليه حكم السفر. وبعض هؤلاء الذين قالوا إن الكتابة واجبة والشهادة عليها مثلها قالوا: إن الترخص مقيد بالسفر، ولا ترخص بغير الكتابة فى الحضر. وكأنهم بهذا يرون أن من الضرورى أن يكون فى كل قرية أو حى كاتب وأدوات كتابة، وأن على أهل هذه القرية أن يهيئوا الأسباب لذلك؛ لأنه فرض كفاية إن تركه الجميع أثموا، وإن قام به بعضهم سقط الحرج عن كلهم.

الثانية: أن الرهن يقوم مقام الشهادة والكتابة فى الاستيثاق من أداء الدين؛ ولذلك فإن المعقول أن يكون قريبًا من الدين فى قيمته. وقد استنبط مالك رضى الله عنه من هذا أنه إذا اختلف الدائن والمدين فى مقدار دين موثق برهن ولم يكن للدائن بينة تثبت مقداره فإنه لا تُوَجَّه اليمين إلى المدين، بل يُحكَّم الرهن؛ فما يشهد له الرهن يكون القول قوله ؛ فإن كان مثل ما يقول المدين أو أقل فالقول قول المدين، وإن كان مثل ما يقول الدائن أو أكثر فالقول قول الدائن، وقال أبو حنيفة والشافعى: إن اليمين فى كل الأحوال على المدين ما لم تكن بينة للمدعى. وحجة مالك أن الرهن قائم مقام الشهادة والكتابة فهو شهادة وكتابة معا؛ فما يشهد به يكون الحكم على مقتضاه.

الثالثة: قوله تعالى: ﴿فَرِهَانٌ مَّقْبُوضَةٌ﴾ فقد أخذ بنص الآية الكريمة أبوحنيفة وأصحابه، وقرروا أن الرهن لا يتم إلا بالقبض فإن لم يكن قبض لا يتم، فإذا افترق العاقدان من غير قبض فالرهن غير صحيح. وقال مالك رضى الله عنه: إن الرهن يتم من غير القبض، ولكن القبض حكم من أحكامه، فمن حق المرتهن وهو الدائن بعد تمام عقد الرهن أن يطالب بقبض العين المرهونة، فالقبض حكم للعقد،



وليس ركنا من أركانه، ولاشرطا لتمامه. وقال الشافعى: إن الرهن يتم من غير حاجة إلى القبض، وإنما الرهن للاستيثاق من الوفاء بالدين، ووصف «مقبوضة» جرى مجرى العرف، وليس وصفًا له مفهوم يعطى تخلفه غير حكمه، بل يكون الرهن مقبوضًا أو يكون غير مقبوض، وأثره فى حال عدم القبض أن يتعلق حق الدائن بالعين بحيث يمنع صاحب العين من التصرف فيها حتى يستوفى الدين، وأنه إذا حل الأجل من غير أن يوفى المدين فإنه تباع العين فى سبيل أداء الدين. وكأنه فى المذهب الشافعى كما هو فى القانون المدنى المصرى الرهن ينقسم إلى قسمين: رهن حيازة، وهو الذى يتم فيه القبض، ويكون أكثر ما يكون فى المنقول؛ ورهن تأمينى، وهو الذى يستمر تحت يد المدين، ولكن يؤمن به الدين ويوثق، وهو أكثر ما يكون فى العقار.

﴿فَإِنْ أَمِنَ بَعْضُكُم بَعْضًا فَلْيُؤَدِّ الَّذِي اؤْتُمِنَ أَمَانَتَهُ وَلْيَتَّقِ اللَّهَ رَبَّهُ﴾ هذا تدرج حكيم؛ الكتابة فى الديون والإشهاد عليها مطلوبان، فإن تعذرت الكتابة والشهادة فإنه يترخص حينئذ بالرهن المقبوض، ولكن إذا كان طالب الدين ليس عنده رهن يوثق به الدين، وهما فى سفر ولا كاتب ولا شهيد أيمتنع القرض ويكون الحرج على المدين، وقد يكون فى ضرورة للاستدانة وهو ملىء فى دياره يستطيع الأداء عند عودته؟ إنه لم يبق إذن إلا الاعتماد على أمانته، وهذا هو الذى يتبين فى ذلك النص الكريم؛ والمعنى: إذا أمن الدائن المدين، واعتمد على ذمته ومقدار أمانته، فليؤد الدين فى ميعاده؛ لأنه أمانة فى عنقه، ولأن الدائن اعتمد على حسن أدائه وعلى مقدار ما عنده من أمانة، فلا يضيع رجاء الخير فيه؛ ولأن الله سبحانه عليم بما فى الصدور، فليتق الله ربه. وإذا كان النص الكريم قد جاء فى مساق الدين وتوثيقه، فإن اللفظ عام يعم وجوب أداء الأمانات كلها سواء أكانت ديونًا فى الذمة، أم كانت ودائع مقبوضة، أم كانت أمانات مرسلة حمل المؤتمن أداءها.

وفى النص الكريم عدة إشارات بيانية، تتضافر فى مجموعها، وتؤكد وجوب أداء الأمانة.

أولها: فى قوله تعالى: ﴿فَإِنْ أَمِنَ بَعْضُكُم بَعْضًا﴾ فإن التعبير بـ «أَمِنَ» بدل أعطى أو أودع، إشارة إلى الجانب الذى اعتمد عليه وهو خلق الأمانة فى صاحبه، فهو لا يرى فيه إلا جانبًا مأمونا لا يتوقع منه شرا من جحود أو خيانة.

ثانيها: ذكر الظاهر بدل الضمير فى قوله تعالى: ﴿فَلْيُؤَدِّ الَّذِي اؤْتُمِنَ﴾ فإن التعبير بالموصول هنا يشير إلى علة وجوب الأداء، أو إلى توثيق الأداء؛ لأنه ائتمنه، فحق عليه أن يؤدى الأمانة.

ثالثها: فى إضافة الأمانة فى قوله تعالى: ﴿أَمَانَتَهُ﴾ فإن الأمانة هى فى الواقع للدائن أو المعطى من حيث إنه مالك للدين وللوديعة ونحوها، ولكن أضيفت إلى المدين من حيث إنها عبء عليه يجب أن يؤدى، وبأدائه يزيل ما عليهِ من عبء فإن الأمانة عبء ثقيل لمن عرف حقها.

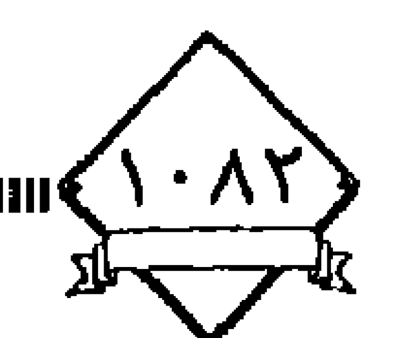
رابعها: قوله تعالى: ﴿وَلْيَتَّقِ اللَّهَ رَبَّهُ﴾ فإذا كان صاحب الحق لم يوثق حقه بكتاب أو شهادة أو رهن، فإن التقوى هى الوثيقة الكبرى التى لا تعدلها وثيقة. وقوله تعالى: ﴿وَلْيَتَّقِ اللَّهَ رَبَّهُ﴾ فيه طلب للتقوى مؤكد بالأمر، وبالتعبير بلفظ الجلالة الذى يربى ذكره المهابة فى النفس، إذ يحس القارئ بعظمة الخالق وجبروته وألوهيته، ومؤكد أيضًا بالتعبير بربه؛ إذ فيه إشارة إلى أنه خالقه وبارئه ومربيه، والمهيمن الدائم عليه.

﴿وَلا تَكْتُمُوا الشَّهَادَةَ وَمَن يَكْتُمْهَا فَإِنَّهُ آثِمٌ قَلْبُهُ﴾ بيَّن سبحانه فى النص السابق وجوب أداء الأمانة عامة، ولأن الكلام فى الديون وطرق توثيقها كانت دالة على وجوب أداء الأمانة فى الديون خاصة. وفى هذا النص الكريم يبين نوعا من الأمانات يجب أداؤه، وأداؤه أشد وجوبا، وأغلظ تكليفا، وهو أمانة الشهادة؛ فإن العلم بصاحب الحق أمانة فى عنق العالم به يجب عليه أداؤها عند طلب ذلك منه أمام القضاء أو أمام غير القضاء؛ وإن هذه الأمانة كانت أغلظ الأمانات لأنها تُناط بها الحقوق، وانتظام المعاملات، وقيام المجتمع على أساس من الثقة وتبادل المنافع؛ ولهذا قال تعالى: ﴿وَلا تَكْتُمُوا الشَّهَادَةَ﴾ وكتمان الشهادة ألا يقول ما عاين، بأن

يمتنع عن الذهاب إلى مجلس القضاء مطلقا، أو يذهب ويقول لا أعلم؛ فإن ذلك فوق أنه كتمان كذب، أو يقول بعض ما يعلم. والأداء أن يقول كل ما يعلم حيث طلب إليه أن يقول، ولا يترك شيئًا مما يعلمه متصلا بموضوع الشهادة.

وقد وصف الله سبحانه من يكتم الشهادة بالإثم، وأسند الإثم إلى القلب، فقال سبحانه: ﴿وَمَن يَكْتُمْهَا فَإِنَّهُ آثِمٌ قَلْبُهُ﴾ وقد أسند الإثم إلى القلب خاصة مع أن الإثم يسند إلى الشخص، وهذا من قبيل المجاز، وهو تعبير عن الكل باسم الجزء؛ لأن لذلك الجزء مزيد اختصاص فى موضع الحكم؛ لأن الإثم فى كتمان الشهادة عمل القلب لا عمل الجوارح؛ ولأن القلب أساس كل خير وكل شر ولو كان الإثم من عمل الجوارح، فهو المضغة التى إن صلحت صلح الجسم كله، وإذا فسدت فسد الجسم كله. ولقد قال الزمخشرى فى هذا المعنى: «كتمان الشهادة هو أن يضمرها، ولا يتكلم بها، فلما كان إثما مقترنا بالقلب أسند إليه؛ لأن إسناد الفعل إلى الجارحة التى يعمل بها أبلغ؛ ألا تراك إذا أردت التوكيد تقول: هذا مما أبصرته عينى، ومما سمعته أذنى، ومما عرفه قلبى؟ ولأن القلب رئيس الأعضاء والمضغة التى إن صلحت صلح الجسد كله، وإن فسدت فسد الجسد كله؛ فكأنه قيل: فقد تمكن الإثم فى أصل نفسه، وملك أشرف مكان فيه، ولئلا يظن أن كتمان الشهادة من الآثام المتعلقة باللسان، ولِيُعْلَمَ أن القلب أصل متعلقه، ومعدن اقترافه، واللسان ترجمان عنه؛ ولأن أفعال القلوب أعظم من أفعال سائر الجوارح، وهى لها كالأصول التى تشع منها؛ ألا ترى أن أصل الحسنات والسيئات الإيمان والكفر، وهما من أفعال القلوب؛ فإذا جعل كتمان الشهادة من آثام القلوب، فقد شهد له بأنه من معاظم الذنوب».

وهنا يسأل سائل: إن ما يهم به القلب لا يحاسب عليه الشخص؛ ألا ترى أن من هم بسيئة فلم يفعلها لم يكتب عليه شىء، فكيف يكون إثم فى عدم أداء الشهادة، وهى ليست إلا عملا قلبيا لا أثر له فى الجوارح؟ والجواب عن ذلك: أن



أعمال القلب ليست معفاة من الإثم دائمًا، إنما الذى يعفى من العقاب ما يجول بخاطره ويتمناه من غير أن يكون له أثر فى الجوارح، أما ما يعتزمه ويصمم عليه، ويتجه إليه، ولكن يفوت التمام لأمر خارج عن إرادته وليس له قبل به، كمن يعتزم قتل شخص ويذهب إليه ليفترسه، وقد عقد النية، واستحصد العزيمة، ولكن أفلت من يده، أفلا يكون ثمة إثم؟ وأحيانا تكون عزيمة القلب وحدها هى موضع المؤاخذة، وذلك إذا كان عمل القلب كف الجوارح عن العمل فى موضع يجب فيه العمل، فترك الواجبات كلها موضع مؤاخذة، ومن ذلك ترك الشهادة. وفى الشرع الإسلامى جرائم تسمى جرائم الترك، وهى الجرائم التى يكون الجزاء فيها ليس على الفعل، ولكن على ترك واجب، كمن يرى شخصا يموت جوعا ومعه مال ولا يسد غائلة جوعه، وكمن يرى أعمى يتردى فى بئر ويتركه قاصداً بالترك أن يموت، وهكذا ؛ ومن ذلك النوع كتمان الشهادة، فهو ترك الواجب، وهو إثم وجريمة بسبب ذلك الترك.

﴿وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ﴾ ختمت الآية الكريمة بهذه الجملة السامية، للوعد والوعيد، ببيان علم الله ذى الجلال والإكرام المنتقم الجبار علمًا دقيقًا بما يعمله كل إنسان؛ يعلم الخير والشر، ويعلم ما تخفى الصدور، وما تكنه القلوب، وما يظهر على الجوارح، فيجازى على الإحسان إحسانًا، وعلى السوء سوءا؛ فمن يعمل مثقال ذرة خيراً يره، ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره، ومن يأكل أموال الناس بالباطل إنما يأكلون فى بطونهم ناراً ويصلون سعيراً.

﴿لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الأَرْضِ﴾ فى هذه الجملة السامية بيان لشمول ملك الله سبحانه وتعالى، وفى ذكر هذا الشمول بعد الآيات التى بينت أحكام الأموال ببيان مصارف البر، ومواضع التحريم، وطرق التعامل، وما يوجد الثقة - إشارة إلى معان عامة وخاصة:

أما العامة فهى بيان أن ما فى يد الإنسان عارية مُستردَّة، وأن المالك فى الحقيقة هو الله سبحانه وتعالى، فلا يغتر ذو مال بماله، ولا تذهب به النهمة إلى طلبه من غير حلال، فإن يده زائلة عنه لا محالة، وعليه أن يجمل فى الطلب، وأن ينتهز

فرصة وجود المال بين يديه ليكثر من البر وفعل الخير، فهو الباقى والدائم، وأنه سبحانه وتعالى المسيطر على كل شىء المعطى الوهاب، فهو الذى أعطى ذا المال وبسط له الرزق، وهو الذى قدر رزق الفقير، فليس لغنى أن يعتز بغناه، ولا ذى فقر أن يذل لفقره، فالعزة لله وحده، والخضوع له وحده؛ وإنه سبحانه إذا كان المالك لكل ما فى السموات والأرض، فله وحده العقاب والثواب، وليس لأحد من عباده إلا ما ينعم به عليه من نعم.

وأما الإشارة إلى المعنى الخاص، فهو أنه سبحانه وتعالى ذكر فى الآية السابقة أنه عليم بكل ما يعملون؛ وإن من أسباب هذا العلم الدقيق أنه مالك لكل ما فى السموات والأرض؛ لأنه خالق ما فى السموات والأرض ﴿**أَلا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ** ﴿١٤﴾﴾ [الملك] وإذا كان الله سبحانه وتعالى عليما بكل ما يعمله الناس، ومالكا لكل ما فى السموات وما فى الأرض فإنه سبحانه وتعالى يحاسب على كل ما يفعله الإنسان سواء أكان من حركات النفس أم كان من حركات الجوارح؛ ولذا قال سبحانه:

﴿**وَإِن تُبْدُوا مَا فِي أَنفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبْكُم بِهِ اللَّهُ**﴾: فى هذا النص الكريم يبين سبحانه أنه يعلم السر والعلن، ما ظهر وما بطن، وأنه يعلم حركات النفس وما تصر عليه وما تعزمه من فعل، سواء أعلنته أم لم تعلنه؛ وإن هذا النص كما يفيد علم الله بما ظهر وما بطن من أعمال النفوس، يفيد بصريحه أنه يحاسب الإنسان على النيات وما تكسبه القلوب، سواء أأخفاه الشخص أم أظهره، فما تكسبه القلوب موضع مؤاخذة بهذا النص؛ وقد قال تعالى: ﴿**لا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا كَسَبَتْ قُلُوبُكُمْ** ... ﴿٢٢٥﴾﴾ [البقرة] ولكن قد اعترض على ذلك بقول النبى ﷺ: «**إن الله تجاوز لأمتى ما حدثت به أنفسها، ما لم يتكلموا أو يعملوا به**»[(١)].

---

(١) رواه مسلم: الإيمان - تجاوز الله عن حديث النفس والخواطر بالقلب (١٨١)، بهذا اللفظ، والبخارى: الأيمان والنذور - إذا حدث ناسيا فى الأيمان (٦١٧١).

ولقد ادعى بعضهم لهذا الحديث أن الآية منسوخة؛ لأن حديث النفس لا يمكن التخلص منه؛ وأنها نسخت بقوله تعالى: ﴿لا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلاَّ وُسْعَهَا ... ﴿٢٨٦﴾﴾ [البقرة] ولكن ذلك القول غير مقبول؛ لأنه لا تعارض بين الآيتين، حتى تنسخ إحداهما الأخرى، كما أنه لا تعارض بين الآية والحديث الشريف؛ لأن حديث النفس ليس هو ما تكسبه النفس، ويعزمه القلب، وينويه الشخص ويصر عليه؛ وإنما هو تلك الخواطر النفسية التى تعرض للإنسان فتوجهه نحو الهوى والشهوة؛ فإن سار وراءها حتى اعتزمها وأرادها وأصر عليها، ولكن عاقه عائق عن تنفيذها، لا يكون حديث النفس، بل يكون كسب النفس، ولكل نفس ما كسبت، وعليها ما اكتسبت؛ فالمرتبة الأولى وهى تلك الخواطر ليست موضع مؤاخذة، بل إن التغلب عليها، وكفها بعد مكافحتها موضع ثواب؛ لأنه جهاد النفس، وجهاد النفس هو الجهاد الأكبر، كما ورد فى الأثر «رجعنا من الجهاد الأصغر إلى الجهاد الأكبر»(١) ويقصد به جهاد النفس؛ إنما موضع المؤاخذة الإصرار بعد الخواطر.

وعلى ذلك: نقول إن موضع التجاوز هو حديث النفس، وموضع الحساب هو الإصرار والنيات، والاتجاه القلبى إلى الأذى والانتقام وقد بينا ذلك من قبل.

﴿فَيَغْفِرُ لِمَن يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَن يَشَاءُ﴾ وإن هذه نتيجة الحساب، فيستر الله سبحانه وتعالى ذنوب من يشاء ويعفو عنه، وإنه ليعفو عن كثير كما ذكر سبحانه، ويعذب من يشاء جزاء ما اقترف من آثام؛ وإن مشيئة الله سبحانه وتعالى لا قيد يقيدها، ولا شىء يحدها، ولكنه سبحانه يغفر لمن سار فى طريق الهداية، ولم تركس نفسه فى المعاصى، ولم تُحِط به خطاياه حتى تستغرق نفسه، وتستولى على حسه، ويغلب عليه حب الخير؛ وهذا معنى قوله تعالى: ﴿إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ ... ﴿١١٤﴾﴾ [هود]. أما من استولت عليه الشهوات، وأحاطت به

(١) كشف الخفاء جـ١ ص٥١١ (طبع مكتبة التراث الإسلامى تحقيق أحمد القراش).

الخطايا، وغلب عليه الشر والأذى، ولم يكن منه الخير إلا لماما، فإن الله محاسبه بما كان؛ لأنه لاحسنات تذهب بالسيئات؛ والله سبحانه وتعالى هو المالك للإنسان وما يصنع الإنسان، فلا قيد يقيد إرادته تبارك وتعالى.

﴿وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ هذا ختام الآية الكريمة، وهو فى بيان شمول قدرة الله تعالى وعموم إرادته سبحانه، فهو القادر على الثواب والعقاب، وهو القاهر فوق عباده، ولا سلطان فوق سلطانه، وهو الذى يلهم التوفيق لمن كتب له التوفيق، وهو الذى يترك من يقع فى غواية الشيطان، وهو الذى يسهل التوبة لمن يتوب، غافر الذنب، قابل التوب، شديد العقاب؛ فالإنسان وما يملك، وخواطره وهواجسه، وأحاسيسه، ونياته واعتزاماته؛ كل ذلك تحت سلطان القادر، وقوة القاهر.

اللهم اجعلنا من عبادك الطائعين الخاضعين، الراضين بقضائك وقدرك، إنك أنت العزيز الحكيم.

ءَامَنَ ٱلرَّسُولُ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيۡهِ مِن رَّبِّهِۦ وَٱلۡمُؤۡمِنُونَۚ كُلٌّ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَكُتُبِهِۦ وَرُسُلِهِۦ لَا نُفَرِّقُ بَيۡنَ أَحَدٖ مِّن رُّسُلِهِۦۚ وَقَالُواْ سَمِعۡنَا وَأَطَعۡنَاۖ غُفۡرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيۡكَ ٱلۡمَصِيرُ ﴿٢٨٥﴾ لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفۡسًا إِلَّا وُسۡعَهَاۚ لَهَا مَا كَسَبَتۡ وَعَلَيۡهَا مَا ٱكۡتَسَبَتۡۗ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذۡنَآ إِن نَّسِينَآ أَوۡ أَخۡطَأۡنَاۚ رَبَّنَا وَلَا تَحۡمِلۡ عَلَيۡنَآ إِصۡرٗا كَمَا حَمَلۡتَهُۥ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِنَاۚ رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلۡنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِۦۖ وَٱعۡفُ عَنَّا وَٱغۡفِرۡ لَنَا وَٱرۡحَمۡنَآۚ أَنتَ مَوۡلَىٰنَا فَٱنصُرۡنَا عَلَى ٱلۡقَوۡمِ ٱلۡكَٰفِرِينَ ﴿٢٨٦﴾

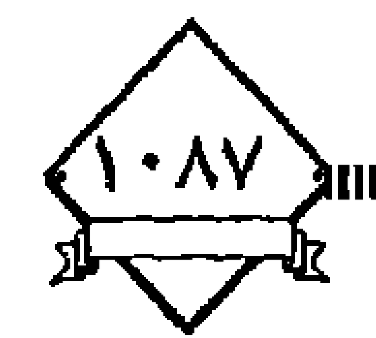
بهاتين الآيتين الكريمتين ختمت هذه السورة، وهى أطول سورة فى القرآن، وفيها لب الإسلام، ومغزاه ومرماه؛ فيها بيان أخلاق الناس، واختلاف تلقيهم للحق الذى يدعون إليه؛ فمن مؤمن يُذعن للحق بقلبه وجوارحه، ومن منافق يظهر الإذعان ويبطن الكفر، ومن معاند مشرك بالله يعرض عن الحق، وقد لاحت بيناته، وأضاءت الوجود آياته. ثم بينت أصل الخليقة، وبها تبيين الطبائع الإنسانية والطبائع الإبليسية، والإخلاص الملائكى ثم ضرب سبحانه الأمثال وقص سبحانه قصص النبيين: موسى وإبراهيم وإسماعيل، وبنى إسرائيل، وفيهم يتمثل الإيمان أحيانًا، والطبائع الإنسانية يتسلط عليها الشيطان فى أكثر الأحيان، ويتمثل الطبع الإنسانى فى قوته وضعفه. ثم ذكر سبحانه أحكاما للجماعة فى القتال، وفى السلام، فى الأسرة وفى المجتمع، وفى التعاون بين الآحاد بالإنفاق فى سبيل الخير وإعلاء كلمة الحق والفضيلة، ثم فى الأسباب المفرقة بين الجماعات كالربا، ثم فى المعاملات الفاضلة التى تحفظ فيها الثقة المتبادلة بين آحاد الجماعات الإسلامية.

بيَّن سبحانه وتعالى ذلك، ثم ختم السورة ببيان أمرين:

أحدهما: أن رسالة محمد ﷺ هى امتداد للرسالات السابقة كلها، وأن لب الدين واحد فى كل الرسالات الإلهية.

وثانيهما: بيان أن كل التكليفات الدينية يسر لا عسر فيها، وأنها تهذيب روحى وتعاون اجتماعى. وقد بينت الآية الأولى من الآيتين الكريمتين الأمر الأول وبينت الثانية الأمر الثانى ولنبتدئ بالكلام فيما اشتملت عليه الآية الأولى:

﴿آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِن رَّبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ﴾ وفى هذا الجزء من الآية الكريمة يبين سبحانه وتعالى الأصل الأول من أصول الإيمان، وهو الإيمان بما جاء به وما نزل عليه؛ فهو ﷺ ومعه المؤمنون يؤمنون بما أنزل إليه من ربه ﷺ، الذى أنشأه ونماه وكمله، وخصه بالخصال التى تؤهله للرسالة، وتعده للنبوة: ﴿اللَّهُ أَعْلَمُ حَيْثُ يَجْعَلُ رِسَالَتَهُ ... ﴿١٢٤﴾﴾ [الأنعام].



والإيمان بما أنزل الله يشمل الإيمان بالتوحيد المطلق للذات العلية وبكل ما اشتمل عليه القرآن من غيبيات، والإيمان بكل ما اشتمل عليه القرآن من تكليفات على أنها من عند الله اللطيف الخبير، سواء أكانت تتعلق بالعبادات أم كانت تتعلق بالمعاملات؛ فيؤمن النبى ومعه كل المؤمنين الصادقى الإيمان بأن الله حرم الربا كما حرم الشرك وكما حرم الاعتداء على النفس والمال، وحرم الزنا كما حرم الخمر والخنزير وأكل الميتة؛ وأمر بالزكاة كما أمر بالصلاة، وأمر بإقامة الحدود كما أمر بالحج؛ فالإيمان بما أنزل الله إيمان بكل ما اشتمل عليه الوحى المحمدى. ومن قال إن منه ما يناسب عصر النبى ﷺ ولا يناسب عصرنا فهو لم يؤمن بما أنزل إليه من ربه، ولم يكن من المؤمنين الذين اقترن إيمانهم بإيمانه ﷺ.

ونشير هنا إلى معنى سام تفضل به الله على المؤمنين، وهو أنه قرن إيمان المؤمنين بإيمان النبى ﷺ وجمعهما فى نسبة واحدة، وفى ذلك إشارة إلى أن المؤمنين الذين يصدقون فى إيمانهم بما أنزل الله يقاربون فى منزلتهم منزلة النبيين. وفى تأخيرهم فى الذكر إشارة إلى تأخر التابع عن المتبوع، وإشارة إلى أن النبى ﷺ أول من يؤمن بما أوحى إليه، وأنه أقوى الناس إيمانا بوجوب طاعة الله، وأنه أول من أطاع الله؛ فكانت نبوته ﷺ تصديقًا منه وطاعة.

﴿كُلٌّ آمَنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ﴾ بهذا النص الكريم يبين سبحانه معنى الإيمان الجامع من حيث الاعتقاد، وذلك الإيمان يتضمن الإيمان بالله تعالى أولا، ثم بملائكته، وهم وسائط التبليغ لمن يختارهم لرسالته من خلقه، ثم بكتبه، وهى سجل شرائعه التى تنزل من السماء، ورسله، وهم المصطفون الأخيار من البشر الذين اختيروا لتبليغ ما اشتملت عليه الكتب. فهذا تدرج قويم؛ فابتدأ بالإيمان بالله المنعم بكل شىء فى هذا الوجود؛ ثم ثنى بالملائكة الأطهار وهم غيب لا يرى ولا نعرف شيئًا عنهم إلا بالإخبار منه سبحانه، وهو الذى أمرنا بالإيمان بهم، فالإيمان بهم نوع من الإيمان بالله سبحانه. وكذلك الكتب والرسل.

وقد يقال: لماذا ذكر الإيمان بهؤلاء بجوار الإيمان بالله تعالى؟ والجواب عن ذلك أن بعض المنحرفين من أهل الأديان السابقين كانوا يذكرون بغير الخير وبالعداوة بعض الملائكة كجبريل الأمين، فبين سبحانه أن الملائكة جميعا من غير استثناء يجب الإيمان بهم، والإذعان لكل ما ينزلون به من رسالات ربهم، وكذلك الكتب السابقة، والنبيون السابقون؛ فمن بنى إسرائيل من قتلوا بعض النبيين، وكفروا ببعضهم وحرضوا على قتله، فبين سبحانه وجوب الإيمان بكل الرسل من غير استثناء؛ لأنهم المبلغون للناس رسالات الله، وفوق ذلك فإن هذا الذكر المفصل يفيد اشتراك المؤمنين جميعا فى عناصر الإيمان، وأن الإسلام امتداد لسائر الأديان المنزلة؛ وهو الخطوة الأخيرة فى شرائع السماء إلى الأرض، وأن من يؤمن بالإسلام يؤمن بكل الأديان والشرائع التى أنزلت على الرسل غير محرفة ولامبدلة؛ فهو دين الوحدة الإنسانية، كما هو دين التوحيد الإلهى. والإيمان بالله تعالى هو الإيمان بوحدانيته تعالى فى الذات؛ فليس لله سبحانه وتعالى مشابه له من الحوادث ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ ﴿١١﴾﴾ [الشورى] وبوحدانية الله فى الخلق والتكوين، فهو سبحانه الخالق لكل شىء، وليس لأحد مهما يكن شركة لله سبحانه فى الخلق والتكوين؛ ووحدانية العبودية؛ فلا يعبد مع الله أحدًا؛ لأنه المنعم بهذا الوجود، وليس أحد يستحق معه العبادة؛ إذ لا يماثله أحد؛ تعالى الله عما يقوله المشركون علوا كبيرا.

وهنا ملاحظة لفظية يجب أن نشير إليها، وهى لفظ «كل» وعدم إضافته، إذ قال سبحانه: ﴿كُلٌّ آمَنَ بِاللَّهِ﴾ و«كل» سواء أضيفت باللفظ أم لم تضف، على نية الإضافة؛ فالمعنى: كل فريق من هذين الفريقين، وهما الرسول والمؤمنون وذكر كل على هذا فيه إشارة إلى مرتبة النبيين، وأنها أعلى من مرتبة المؤمنين ولو كانوا صادقين، وإن جمعهما المولى القدير فى نسبة واحدة، تعالت كلمات الله سبحانه.

﴿لا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّن رُّسُلِهِ﴾ هذا التفات فى القول، وهو منهاج بلاغى، فبعد أن كان الكلام بصيغة الحكاية عن النبى ﷺ والمؤمنين، صار بصيغة المتحدثين عن أنفسهم هم، وهى أن حالهم فى هذا الإيمان أنهم لايفرقون بين رسول ورسول،

فيؤمنوا ببعض ويكفروا ببعض، وهناك قراءة أخرى، وهى: (لا يفرق بين أحد من رسله) والضمير فى الفعل «يفرق» يعود فى هذه القراءة على «كل» ولفظ «كل» مفرد، فيعود الضمير عليه مفردًا وإن كان معناه جمعًا، وقد يعود الضمير جمعًا ملاحظًا فى ذلك المعنى لا اللفظ. ومعنى هذه الجملة السامية هو تصريح بما تضمنه ما قبلها؛ لأن ما قبلها تضمن أنهم يؤمنون بكل الرسل، ومقتضى ذلك أنهم لايفرقون فى الإيمان بهم وكونهم مبعوثين من عند الله بين رسول ورسول، وعدم التفرقة لا صلة لها بالتفضيل فى الدرجات؛ لأن ذلك من فضل الله إذ يقول: ﴿تِلْكَ الرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ ...﴿٢٥٣﴾﴾ [البقرة]، ولأن موضوع التفرقة وعدم التفرقة هو فى الإيمان.

﴿وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ﴾ فى هذه الجمل السامية يبين سبحانه وتعالى خواص الإيمان التى لا تفارقه إلا إذا اعتراه نقص، وبمقدار نقصها يتخلف المؤمن عن مراتب الكمال، ودرجات الفوز.

وأول خاصة من خواص الإيمان، ومظهر من مظاهره - الاستماع لما يدعو إليه استماع متعرف طالب لحقيقته متقص لغاياته، متجرد من الأهواء والشهوات، حتى إذا عرف الحق فى الشرع سائغًا أطاعه غير متململ، وصبر على تكليفه غير متضجر؛ فمن طلب الدين مؤولا نصوصه على غير وجهها خضوعًا لأهواء زمانه، أو خضوعا لهواه، فهو غير مستمع ولا طائع، نعوذ بالله العزيز الكريم.

والخاصة الثانية ـ أن يحس المؤمن بالتقصير مهما يكن مؤديًا لواجب الطاعة، فإن ذلك الإحساس يرهف الوجدان، ويجعله على مخافة من الزلل، فيتجنب الشطط، ويلتزم الاعتدال؛ ولذلك قال فى هذه الخاصة رب النفوس ومقلب القلوب: ﴿غُفْرَانَكَ رَبَّنَا﴾ أى أنهم لفرط إحساسهم وخشية التقصير، لأن هذا الدين متين، يضرعون إلى الله دائمًا طالبين المغفرة، ويقولون: ﴿غُفْرَانَكَ رَبَّنَا﴾ أى اغفر لنا غفرانك الذى هو من مقتضى رحمتك ونعمك التى تفيض علينا دائما، وأنت ربنا الذى خلقنا وربانا ونمانا، والعليم بأحوالنا.

وإن هذا هو مقام الخوف الذى يجب أن يُغلِّبه المؤمن؛ ولذا كان محمد ﷺ يقول: «إنى أخشاكم لله»[١] ومقام الخوف من قوة الإيمان، والغرور من ضعف الإيمان، فلا يليق بمؤمن أن يغتر بعبادته، فإن هذا ينقصها أو دليل على نقصها، ويقول الصوفية: إن معصية أورثت ذلا واستخذاء خير من طاعة أورثت عزا وافتخاراً.

والخاصة الثالثة - التفويض إلى الله تعالى، والإيمان باليوم الآخر؛ ولذا قال تعالى عنهم: ﴿وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ﴾ وإن هذا مقام التفويض والإيمان بالقدر خيره وشره، وهو مع ذلك يتضمن الإيمان باليوم الآخر؛ فالمؤمن الحق يؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله، ويذعن للحق ويعمل به غير مغتر بعمله؛ بل يرجو عفو ربه وغفرانه، ثم يفوض أموره إلى ربه، عالمًا بأن المآل إليه ومصيره عنده سبحانه وتعالى.

﴿لا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلاَّ وُسْعَهَا﴾ قال الزمخشرى فى تفسيره: «الوسع ما يسع الإنسان ولا يضيق عليه ولا يحرج فيه، أى لا يكلفها إلا ما يتسع فيه طوقه، ويتيسر عليه دون مدى الطاقة والمجهود. وهذا إخبار عن عدله ورحمته كقوله تعالى: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ... ﴿١٨٥﴾﴾ [البقرة] لأنه كان فى إمكان الإنسان وطاقته أن يصلى أكثر من الخمس، ويصوم أكثر من الشهر، ويحج أكثر من حجة)، وهذا الكلام يستفاد منه أن الوسع غير الطاقة، فالطاقة هى غاية المجهود وأقصاه، وما يفعله الإنسان قادرا عليه ولكن فى تعب وجهد، والوسع ما يكون فى الإمكان، ولكن تكون بعد الأداء سعة من قدرة على أداء غيره، ولكن لا يؤدى الزيادة إلا بجهد. ولا يفهم من هذا أن تكليف الوسع لا تكون فيه مشقة قط، بل إن كل تكليف هو أمر بما فيه كلفة، وهى المشقة؛ وعلى ذلك تكون التكليفات الشرعية لها ثلاث خواص ملازمة: وهى أن فيها مشقة محتملة، وأنها تكون فى الوسع والقدرة من غير حرج ولا ضيق، وأنها تكون من غير مجهود شديد يكون

---

(١) روى البخارى: الإيمان - أنا أعلمكم (١٩).

أقصى الطاقة. تلك هى خواص تكليف الله تعـالى لكل نفس كما تدل عليه الجملة السامية.

﴿لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ﴾ هذه الجملة السامية تبين أن كل تكليف قد اقترن بجزائه، وأن كل امرئ سيجزى على الخير خيرا، وعلى الشر شرا. وما تضمنه ذلك النص الكريم هو نتيجة لما تضمنه النص السابق؛ لأن النص السابق أفاد أن ثمة تكليفا، ولا ينتج التكليف نتائجه إلا إذا كان ثمة جزاء؛ والنص السابق أيضًا أفاد أن الله لا يكلف إلا بما يكون فى القدرة من غير إرهاق، بـل بإرادة حرة ويسر لا عسر فيه. وذلك أساس للقيام بالتكليف بإرادة حـرة، ومقدرة غير مرهقة؛ وذلك يوجب الجزاء العادل.

وقد اتفق العلماء عـلى أن قوله تعالى: ﴿لَهَا مَا كَسَبَتْ﴾ المراد بها الحسنات التى يثيب الله عليهـا؛ وقوله تعالى: ﴿وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ﴾ المراد به السيئات التى التى يعاقب الله تعـالى عليها. وقد أخـذوا هذا من النص باللام فى الجملة الأولى، والنص بعلى فى الجملة الثانية؛ فإن التعبيـر باللام التى تفيد الملكية المفيدة فى مقابل على التى تفيد التحميل، ووضع الشئ على الشـخص، يجعل الأولى مفيدة للجزاء ثوابا، والثانية مفـيدة للجزاء عقابًا؛ وإذا لم يكن ذلك التقـابل، فإنه يعبر باللام فى موضع الثواب والعقاب؛ فـيقول سبحانه: ﴿وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ... ﴿١٠﴾﴾ [البقرة] و﴿لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الأَنْهَارُ ... ﴿٢٥﴾﴾ [البقرة] إذ لا قرينة تدل على الملكية المفيدة؛ فتكون اللام لمطلق الاختصاص.

وهنا سؤال لفظى: لماذا عبر سبـحانه عن هذا الخير بقوله: ﴿لَهَا مَا كَسَبَتْ﴾ وعن الشر بـ ﴿اكْتَسَبَتْ﴾ مع أن الكسب يكون للخير وللشر كـما فى قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ كَسَبُوا السَّيِّئَاتِ جَزَاءُ سَيِّئَةٍ بِمِثْلِهَا ... ﴿٢٧﴾﴾ [يونس]؟ وقد أجاب عن ذلك الزمخشرى بقوله: «فى الاكـتساب اعتمال؛ فلما كان الشـر مما تشتهيه النفس، وهى منجذبة إليه وأمَّارة به، كانت فى تحصيله أعمل وأجد؛ فجعلت لذلك مكتسبة

فيه» وهذا التعليل قد يشير إلى أن الشر الكبير الذى تعتمله النفس وتجد فيه، وتلح وتستمر عليه، هو موضع المؤاخذة، والضئيل قد يكون موضع العفو؛ أى ما تفعله النفس من خير فكله موضع ثواب، قل أو جل؛ وذلك معنى صحيح.

ولكن هناك تعليلاً آخر نراه، وهو أن التعبير باكتسب يفيد معنى الاعتمال، وهو ما يفعله الإنسان غير منساق إليه، والطبيعة الإنسانية تنحو نحو الخير، والشر ضد الفطرة وضد الوجدان والضمير، ومن يفعله يغالب فطرته ثم لا يلبث إلا قليلا حتى يذوق شجرة الشر فينساق، وإن الإنسان ليرى ذلك فى كل من يرتكب الجرائم، فهو يبتدئ بالجريمة مغالبًا نفسه ثم تطاوعه ثم ينساق؛ فالقاتل كذلك، والسارق، والزانى؛ أول جريمة يرتكبها بتعمل، ثم يألف الارتكاب فيكون سهلا؛ لذلك عبر عن الشر بالاكتساب؛ لأنه ضد الفطرة التى فطر الله الناس عليها، وضد الضمير، وعبر عن الخير هنا بالكسب لأنه الفطرة.

وبعد بيان سنة الله فى التكليف وجزائه ذكر سبحانه حال المؤمن المخلص فى ضراعته، وضراعته بالالتجاء إلى ربه ودعائه، وقد ذكر سبحانه ستة أدعية تفيد هذه الضراعة وتشير إلى رحمة الله تعالى وخواص شرعه الشريف.

﴿رَبَّنَا لا تُؤَاخِذْنَا إِن نَّسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا﴾ هذا هو الدعاء الأول، وقد ابتدأ بنداء الله سبحانه بـ «ربنا» لكمال الضراعة والشعور بالربوبية، وكمال إنعام الله تعالى، وضعف المخلوق أمام الخالق، ووفاء المنعم عليه أمام المنعم، وللإشعار بأن ما تضمنه الدعاء من النعم التى أنعم بها، وكمال الربوبية التى ربَّ الناس بها.

والمؤاخذة معناها المجازاة، وأصلها من الأخذ. وفى التعبير عن المجازاة بالمؤاخذة إشارة إلى أن ما يستحقون من عقاب هو فى نظير ما أخذوا من نعم لم يعرفوا حقها، فهم أخذوها وجحدوها، فأخذهم الله تعالى بحقها.

وقد سأل سائل: لماذا ذكر الله سبحانه عن أحوالهم هذا الدعاء مع أنه مرفوع عن أمة محمد بقوله ﷺ: «**رفع عن أمتى الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه**»؟[1] وقد أجاب عن ذلك الزمخشرى فقال: «إنهم كانوا متقين الله حق تقاته، فما كانت تفرط منهم فرطة إلا على وجه النسيان والخطأ، فكان وصفهم بالدعاء بذلك إيذانًا ببراءة ساحتهم عما يؤاخذون به، كأنه قيل: إن كان النسيان والخطأ مما يؤاخذ به فما فيهم سبب المؤاخذة إلا الخطأ والنسيان ويجوز أن يدعو الإنسان بما علم أنه حاصل له قبل الدعاء من فضل الله لاستدامته والاعتداد بالنعمة فيه». هذه إجابة قيمة، وأزيد عليها أن المتقين أرهفت ضمائرهم وقويت نفوسهم، واشتدت خشيتهم من الله، حتى لقد أحسوا من فرط حساسيتهم أنهم محاسبون على ما لا حساب عليه؛ وإن المؤمن التقى يستكثر هفواته، ويستقل حسناته، وإن النسيان والخطأ قد توهموا فيهما أن يكون سببهما الإهمال وعدم العناية، وهما كذلك أحيانًا، فكان فرط إحساسهم مرجحًا لجانب المؤاخذة على جانب العفو، وجانب الخوف على جانب الرجاء، فكان الدعاء.

﴿**رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إِصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِنَا**﴾ الإصر: هو العبء الكبير، مأخوذ من أصرَ بمعنى حبَس، فكأنه لثقله يحبس صاحبه فى مكانه فيمنعه من الحركة، وحمل عليه بمعنى وضع عليه وألقى عليه. وهذا هو الدعاء الثانى، ومعناه أن أولئك المتقين حالهم حال ضراعة لربهم بألا يلقى عليهم آصارًا شدادًا من التكليفات تثقل عليهم حتى يعجزوا عن أدائها أو لا يؤدوها إلا فى حال من الشدة، كما حمل الله جلت قدرته وعلت حكمته على الذين من قبلهم. ولكن ما هذه الآصار، وتلك الأعباء؟ أهى أعباء من التكليفات تتعلق بالأوامر الشرعية والنواهى، أم هى ما يبتلى به المؤمن من شدائد واختبارات كما ابتلى الذين من قبلهم فى قوله تعالى: ﴿**أَمْ حَسِبْتُمْ أَن تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَأْتِكُم مَّثَلُ الَّذِينَ خَلَوْا مِن قَبْلِكُم مَّسَّتْهُمُ الْبَأْسَاءُ**

---

(١) فتح البارى: الأيمان والنذور - (٦١٧١) وأَخْرَجَهُ ابْن مَاجَهْ مِنْ حَدِيث ابْن عَبَّاس - كتاب الطلاق - طلاق المكره والناسى (٢٠٣٥).

وَالضَّرَّاءُ وَزُلْزِلُوا حَتَّىٰ يَقُولَ الرَّسُولُ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ مَتَىٰ نَصْرُ اللَّهِ أَلا إِنَّ نَصْرَ اللَّهِ قَرِيبٌ (٢١٤)﴾ [البقرة] وإنى أميل إلى أن الآصار هى من هذا النوع من الابتلاء، كأنهم لرغبتهم فى نصر الله تعالى يضرعون إليه أن يمدهم بعونه فى حمل عبء الجهاد فى سبيل نشر الإسلام والدعوة إليه. ويزكى ذلك قوله تعالى فى ختام السورة ﴿فَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ﴾ ولكن هل معنى ذلك أنهم لا يريدون أن يختبروا كما اختبر أقوياء الإيمان ممن سبقوهم؟ وأقول فى الإجابة عن ذلك: إن طالب الحق المؤمن به يستكثر فعل الخير من غيره، ويستقل حال نفسه وفعله، وكأنهم يعترفون بفضل من سبقوهم، ويحسبون أنهم دونهم، فيطلبون عون الله تعالى، وذلك دليل قوة الإيمان، وأنهم ليسوا أقل منهم، بل يزيدون بذلك الاعتراف الكريم.

﴿رَبَّنَا وَلا تُحَمِّلْنَا مَا لا طَاقَةَ لَنَا بِهِ﴾ الطاقة: قال فيها الراغب الأصفهانى ما نصه: «الطاقة اسم لمقدار ما يمكن الإنسان أن يفعله بمشقة؛ وذلك تشبيه بالطوق المحيط بالشىء؛ فقوله تعالى: ﴿لا تُحَمِّلْنَا مَا لا طَاقَةَ لَنَا بِهِ﴾ أى ما يصعب علينا مزاولته، وليس معناه لا تحملنا مالا قدرة لنا به» فالطاقة على هذا تكون فيما يمكن فعله بأقصى القدرة. وهذا هو الدعاء الثالث وقد كررت فيه كلمة «ربنا» لكمال الضراعة ولبيان أن حالهم دائمًا يتجدد فيها الشعور بالربوبية، وحق الخالق المنعم عليهم. وهذا هو الدعاء هو تدرج مترتب على الدعاء السابق. لقد ضرعوا إلى الله ألا يختبرهم ذلك الاختبار الشديد الذى ألقى على عاتق من سبقوهم أو يخشون ألا يقوموا بحقه كما قام من قبلهم ثم يضرعون الآن ألا يكلفوا إلا ما يطيقون، أى أنهم على أتم استعداد لأن يبذلوا أقصى قدرتهم، وغاية قوتهم؛ فإن الطاقة أقصى القدرة كما بينا ونقلنا. فمعنى الجملة السامية: لا تحملنا ما فوق الطاقة ونحن على استعداد بعونكم لما هو كل الطاقة. وهذه حال من الإيمان سامية. وعبر هنا بالفعل المضعف «تحمِّلنا» وفى الأول من غير تضعيف؛ لأن الإصر نفسه والتعبير بعلى فيهما بيان شدة الاختبار، فلا حاجة إلى مبالغة فى صيغة الحمل؛ أما هنا فالاختبار بما هو فى الطاقة وإن كانت المشقة شديدة، فكان ثمة متسع فى المبالغة فى الصيغة.

﴿وَاعْفُ عَنَّا وَاغْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا﴾ هذه هى الأدعية الثلاثة الأخيرة وكلها فى باب واحد، وهو باب الإحساس بالمصير فى القيام بالواجب، وهى مرتبة من الإيمان سامية؛ لأن المؤمن يفرض التقصير فى نفسه ليسعى إلى الكمال، وليرجو رحمة الكبير المتعال، لا يفرض فى نفسه الكمال حتى لا يدلى بغرور، ويكون ممن زين له سوء عمله فرآه حسنًا. وحال الرسول مع المتقين حال الشاعرين بالتقصير مهما يكن مقدار ما قاموا به؛ وإذا ضرعوا بهذا الدعاء؛ طالبوا بالعفو بألا يحاسبهم على ما عساه يكون منهم من هفوات، أو ما تتحدث به نفوسهم من إصرار على شر ولا نية له، وما يكون موضع الحساب يضرعون إلى ربهم أن يكون موضع غفرانه، فيستر ذنوبهم ولا يفضحهم، ثم يضرعون إلى الله بعد ذلك أن يمنَّ عليهم برحمته فى الدنيا والآخرة، وإنهم لفرط إحساسهم بالتقصير لا يعتبرون الثواب جزاء، بل يعتبرونه رحمة ومنةً وفضلا من رب العالمين.

﴿أَنتَ مَوْلانَا فَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ﴾ هذه هى الوثيقة الربانية، يستمسكون بها، وهى إحساسهم بأن الله مولاهم، أى معينهم وكالئهم وناصرهم وممدهم بفضله، وقد طلبوا منه النصرة الدائمة على القوم الكافرين. وإن هذا الدعاء الأخير يقوى المعنى الذى قررناه فى تفسير قوله تعالى: ﴿وَلا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إِصْراً﴾.

وإنا نضرع إلى المولى جلت قدرته أن يعفو عنا، ويغفر لنا، ويرحمنا، إنه الغفور الرحيم، والعفو القدير.



بين يدى السورة:

هذه أولى آيات سورة آل عمران، وهى مدنية، وقد سميت بآل عمران لاشتمالها على قصتهم؛ إذ قال سبحانه: ﴿إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَىٰ آدَمَ وَنُوحًا وَآلَ إِبْرَاهِيمَ وَآلَ عِمْرَانَ عَلَى الْعَالَمِينَ ﴿٣٣﴾﴾ [آل عمران] إلى آخر كلامه العزيز فى تلك العبرة التى ساقها.

موضوعات السورة:

وإن هذه السورة الكريمة :

(١) فيها تنويه بذكر القرآن وأقسامه، وإشارة إلى محكمه والمتشابه منه، وأقسام الناس فى تلقى ذلك الهدى الإلهى الذى لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه.

(٢) وفيها قصة آل عمران، وولادة مريم البتول، ويحيى النبى، وعيسى الرسول، وما اكتنف ولادتهم من آيات تدل على كمال إرادة الله تعالى فى خلقه.

(٣) وفيها إشارات إلى معجزات عيسى عليه السلام، وكفر من دعاهم بعد هذه المعجزات الظاهرة القاطعة؛ وإن ذلك يدل على أن العناد يضع غشاءً على العين فلا تبصر، وعلى البصيرة فلا تدرك.

(٤) وفيها مجادلة النبى ﷺ مع النصارى واليهود، وبيان طائفة من أخلاق اليهود واعتقادهم أن الإيمان احتكار لمذهب، وتغليق القلوب عن غيره؛ إذ قالوا: ﴿وَلَا تُؤْمِنُوا إِلَّا لِمَن تَبِعَ دِينَكُمْ ﴿٧٣﴾﴾ إلى آخر كلامه العزيز فى تلك العبرة.

(٥) وفيها بيان أن الإسلام فى لُبِّه ومعناه هو دين كل الأنبياء السابقين؛ لأنه دين الله السرمدى ، سبق بالدعوة إلى حقيقته النبيون، وختم الله الدعوة بخاتم النبيين محمد الأمين.

(٦) وفيها بيان فريضة الحج المحكمة وبيان الوحدة الإسلامية، وفى جمعها مع الحج فى موضع واحد إشارة إلى أن الحج من وسائلها، وأعقب ذلك ببيان فريضة الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر، وأنها ركن الوحدة الإسلامية ودعامتها، والذريعة لجعل هذه الوحدة على أسس فاضلة مشتقة من هدى الدين الحكيم.

(٧) وفيها بيان واجب قادة المؤمنين من ألا يتخذوا بطانة من غير المؤمنين؛ إذ هم فى حقيقة أمرهم لا يألون المؤمنين خبالا ويودون عنتهم، ثم فيها تفصيل محكم لغزوة أحد، وبيان سبب الهزيمة وأعقابها، والعبرة فى هذه الغزوة التى كانت فيها هزيمة ولكن لم يكن فيها خذلان، بل كانت العبرة فيها والاعتبار بها باب الفتح المبين. وفى أثناء القصة وختامها بيان حال قتلى المؤمنين وأنهم أحياء عند ربهم يرزقون.

(٨) وفيها إشارة إلى أعمال المنافقين فى النصر والهزيمة، واتباع ضعاف الإيمان لوسوستهم، وصيانة الله لأقوياء الإيمان من أعمالهم.

(٩) ثم فيها عزاء للنبى ﷺ بذكر ما كُذب به الأنبياء السابقون مع أنهم أتوا بالبينات والأدلة الحسية القاطعة إذ قال سبحانه: ﴿فَإِن كَذَّبُوكَ فَقَدْ كُذِّبَ رُسُلٌ مِّن قَبْلِكَ جَاءُوا بِالْبَيِّنَاتِ وَالزُّبُرِ وَالْكِتَابِ الْمُنِيرِ ﴿١٨٤﴾﴾.

(١٠) وفيها بيان أن الله سبحانه سيبتلى المؤمنين ويختبرهم، وفى الابتلاء صقل إيمانهم.

(١١) وفيها بيان أخلاق المؤمنين وتفكرهم فى خلق السموات والأرض وما بينهما، وضراعتهم إلى ربهم، واستجابة الله تعالى لهم، وجزاؤهم يوم القيامة، والمقابلة بينه وبين جزاء الكافرين الذين اغتروا بالحياة الدنيا مع أن متاعها قليل، وفيها إنصاف كريم لبعض أهل الكتاب الذين آمنوا وصدقوا ولم يسرفوا على أنفسهم بالإنكار والتكذيب مع قيام الدلائل الواضحة القاطعة.

(١٢) ثم ختم سبحانه بدعوة المؤمنين إلى مجاهدة المشركين بالتقوى وبالصبر وبإعداد العدة، فقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ (٢٠٠)﴾.

بسم الله الرحمن الرحيم

الٓمٓ ﴿١﴾ ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْحَيُّ ٱلْقَيُّومُ ﴿٢﴾ نَزَّلَ عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ وَأَنزَلَ ٱلتَّوْرَىٰةَ وَٱلْإِنجِيلَ ﴿٣﴾ مِن قَبْلُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَأَنزَلَ ٱلْفُرْقَانَ ۗ إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ ۗ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ ذُو ٱنتِقَامٍ ﴿٤﴾ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَخْفَىٰ عَلَيْهِ شَىْءٌ فِى ٱلْأَرْضِ وَلَا فِى ٱلسَّمَآءِ ﴿٥﴾ هُوَ ٱلَّذِى يُصَوِّرُكُمْ فِى ٱلْأَرْحَامِ كَيْفَ يَشَآءُ ۚ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ ﴿٦﴾

﴿ الٓم﴾ هذا الاسم القرآني الذى سَمى به القرآن هذه السورة، وهذه حروف تقرأ فى القرآن الكريم بأسمائها، وهى ألف لام ميم. والمعنى الذى تدل عليه هذه الحروف غير معلوم على وجه اليقين كما أسلفنا فى سورة البقرة والله أعلم بمراده منها، ولا يستطيع عالم يعتمد على الحقائق العلمية أن يقرر المراد من هذه الحروف، والمعنى المحرر لها، وأقصى ما ذكره العلماء لها حِكَم يدل عليها ذكرها، ومن أحسن ذلك أن يقال : إن هذه الحروف تشير إلى أن القرآن الكريم من جنس ما يتكلم به العرب، وأنه مكون من الحروف التى يتكون منها كلامكم، ومع ذلك تعجزون عن أن تأتوا بمثل سورة منه؛ فهى إشارة إلى العجز مع الطمع فى أن يحاولوا، ولن يأتوا بسورة من مثله. ومن أحسن ما يقال أيضا أن النبى الأمى كان ينطق بهذه الحروف التى كان لا يعرفها إلا من يقرأ ويكتب، فاشتمال القرآن عليها مع أميته ـ عليه السلام ـ دليل على أنه من عند الله. ومن ذلك أيضا

ما قيل من أن هذه الحروف الصوتية التى اشتملت عليها بعض أوائل السور إذا أنطق بها الناطق مع ما فيها من مد طويل أو قصير، استرعى ذلك الأسماع فاتجهت إليه، وإن لم يُرد السامعون. ويروى فى ذلك أن المشركين من فرط تأثير القرآن قد تفاهموا على ألا يسمعوا لهذا القرآن: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لا تَسْمَعُوا لِهَذَا الْقُرْآنِ وَالْغَوْا فِيهِ لَعَلَّكُمْ تَغْلِبُونَ ﴿٢٦﴾﴾ [فصلت]. فكانوا إذا قرعت آذانهم هذه الحروف بمدها، التفتوا مرغمين، ثم هجمت على قلوبهم من بعد ذلك الآيات البينة المحكمة، تعالت كلماته سبحانه:

﴿اللَّهُ لا إِلَهَ إِلاَّ هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾: هذه الجملة السامية تبين أصل التوحيد، وتقرر معناه، فابتدئت بلفظ الجلالة الذى يدل على كمال الألوهية، وانفراده ـ سبحانه ـ بحق العبودية، إذ إنه الإله وحده الذى أنشأ الخلق ورباه ونماه، ولا مالك لهذا الوجود ومن فيه وما فيه سواه. ولفظ «الله» علم على الذات العلية المتصفة بكل كمال والمنزهة عن كل نقص، والتى لا تشابه الحوادث، ولا يشبهها شىء من الحوادث: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ ﴿١١﴾﴾ [الشورى]. ثم صرح سبحانه وتعالى بما تضمنه لفظ الجلالة وهو الانفراد بالألوهية وحق العبودية فقال سبحانه: ﴿لا إِلَهَ إِلاَّ هُوَ﴾ أى لا معبود بحق إلا هو، أوْ لاَ إله فى الحقيقةِ والواقع إلا هو ، وكل ما يدعى له الألوهية من شخص أو وثن فهو ليس إلا أسماءٌ سمّاهم بها المشركون الضالون، وليس من حقيقة الألوهية فى شىء ﴿إِنْ هِيَ إِلاَّ أَسْمَاءٌ سَمَّيْتُمُوهَا أَنتُمْ وَآبَاؤُكُم مَّا أَنزَلَ اللَّهُ بِهَا مِن سُلْطَانٍ ... ﴿٢٣﴾﴾ [النجم] ثم بين سبحانه الأوصاف التى تبين استحقاقه وحده لحق العبودية، فقال سبحانه: ﴿الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾ أى الدائم الحياة الذى لا يفنى، ويفنى ما سواه، ولا يستمد حى حياته إلا بإرادته سبحانه، وهو القائم بنفسه، والقائم على كل شىء، والمدبر لكل شىء. فهذا معنى القيوم[1].

---

(١) قال الشيخ أبو زهرة رحمه الله تعالى: قد فسرنا هذه الجملة السامية فى تفسير آية الكرسى فارجع إليه. .

﴿نَزَّلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ﴾ «الكتاب» هو القرآن الكريم، وإن أكثر السور التى تبتدئ بتلك الحروف تقترن فيها الحروف بالتنويه بذكر القرآن، وإعلاء شأنه، مما جعل المفسرين يعتبرون تلك الحروف أسماءً للسور، سماها القرآن بها، وفواصل محكمة بين سورة وأخرى من سور القرآن الكريم، وقد أشرنا إلى ذلك من قبل. وقد عبر ـ سبحانه وتعالى ـ عن نزول القرآن الكريم بـ ﴿نَزَّلَ﴾ للإشارة إلى أن النزول كان تدريجيا، ولم يكن دفعة واحدة، إذ إن التنزيل يدل على التدرج فى النزول، وكذلك كان القرآن الكريم؛ فقد نزل منجما ينزل فى الوقائع، أو الأسئلة ليكون السبب الذى اقترن بنزوله معينا على فهمه وإدراك بعض مغازيه.

وقد ذكر تنزيل القرآن مقترنا بأمرين متصلا بهما :

أولهما: أنه حق فى ذاته، ومبين للحق مشتمل عليه، وداع إليه، فقال الله تعالى: ﴿بِالْحَقِّ﴾ أى مصاحبا له مقترنا به ملازما له، فهو حق لأنه نزل من عند رب العالمين، واشتمل على الحق، فكل ما فيه من قصص وأخبار وشرائع وأحكام وعقائد حق لا شك فيه، وهو يدعو إلى الحق والعدل، فهو الحق الملازم للحق، الناصر للحق.

وثانى الأمرين: أنه مصدق لما بين يديه؛ أى الشرائع الإلهية التى سبقته؛ ولذا قال سبحانه: ﴿مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ﴾ فهو فى لبه ومعناه مبين لكل الشرائع مصدق لصدقها؛ وهذا يدل على أن الشرائع الإلهية واحدة فى لبها ومعناها وأصولها؛ ولذا قال سبحانه: ﴿شَرَعَ لَكُم مِّنَ الدِّينِ مَا وَصَّىٰ بِهِ نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَىٰ وَعِيسَىٰ أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ ... (١٣)﴾ [الشورى]. فالإسلام هو لب الأديان وغايتها؛ ولذا قال سبحانه: ﴿إِنَّ الدِّينَ عِندَ اللَّهِ الإِسْلامُ ... (١٩)﴾ [آل عمران].

﴿وَأَنزَلَ التَّوْرَاةَ وَالإِنجِيلَ﴾ هذا تصريح ببعض ما تضمنته الجملة السامية السابقة؛ إذ قد تضمنت الجملة السابقة أن القرآن يصدق الثابت النازل من عند الله

فى الشرائع السابقة، وهى تتضمن أنها كانت هداية للناس؛ وهذه الجملة تصرح بأن التوراة أنزلت هى والإنجيل من عند الله هداية للذين أنزلت لهم. وفى هذه الجملة إشارة إلى معنى آخر، وهو أن لكل أمة كتابا وهداية خاصة، وإن كانت فى معناها مشتقة من الهدى الإلهى العام، حتى إذا كانت دعوة محمد ﷺ كانت هى الهدى العام الخالد إلى يوم القيامة.

﴿التَّوْرَاةَ﴾ اسم للكتاب الذى اشتمل على شريعة موسىعليه السلام، ونزل عليه من رب العالمين، وليست هى التوراة التى يتلوها اليهود اليوم؛ لأن هذه التى تسمى بهذا الاسم الآن تشمل ما نزل فى عهد موسى، وتشمل ما جاء بعد ذلك فى عهد النبيين الذين بُعثوا فى بنى إسرائيل كداود وسليمان وغيرهما، وفوق ذلك فإن القرآن الكريم أشار فى عدة مواضع إلى أن أهل الكتاب نسوا حظا مما ذكروا به، وحرفوا الكلم عن مواضعه، وغيروا وبدلوا، ثم كانت التخريبات التى حلت بأورشليم فى عهد بختنصر أولا، ثم فى عهد الرومان ثانيا سببا فى أنهم نسوا حظا مما ذُكِّروا به، فليست التوراة المذكورة فى القرآن هى التوراة الشائعة الآن.

﴿وَالإِنجِيلَ﴾ كلمة يونانية[1] معناها البشارة، والإنجيل هو الكتاب الذى نزل على عيسى، وليس هو هذه الأناجيل التى يقرؤها المسيحيون اليوم، فإن هذه مؤلفات ألفت بعد السيد المسيح عيسى عليه السلام؛ نسبت إلى بعض الحواريين من أصحابه؛ ولقد كان للمسيح عليه السلام إنجيل غير هذه الأناجيل، وهو الذى ذكره القرآن الكريم على أنه هداية للناس. ولقد قرر الأحرار من النصارى ذلك؛ فقد قال أكهارن من مؤلفى تاريخ النصرانية: «إنه كان فى ابتداء المسيحية رسالة مختصرة يجوز أن يقال إنها هى الإنجيل الأصلى، والغالب أن هذا الإنجيل كان للمريدين الذين لم يسمعوا أقوال المسيح بآذانهم ولم يروا أحواله بأعينهم، وكان هذا الإنجيل بمنزلة القلب، وما كانت الأحوال المسيحية مكتوبة فيه على الترتيب»[2].

(١) وقيل: سريانية، وقيل: أعجمية (اللباب ٥/١٩-٢٠).
(٢) راجع تاريخ الأناجيل وصحة نسبتها فى كتاب «محاضرات فى النصرانية» للأستاذ محمد أبو زهرة، دار الفكر العربى.

وقد ذكرت ذلك الإنجيلَ الأناجيلُ المنسوبة لبعض الحواريين وهى المعروفة الآن؛ فقد جاء فى إنجيل متى ما نصه: «وكان يسوع يطوف كل الجليل، يعلِّم فى مجامعهم، ويكرر ببشارة الملكوت، ويشفى كل مرض وكل ضعف فى الشعب» وبشارة الملكوت هى ترجمة دقيقة لكلمة إنجيل، فإن كلمة إنجيل يونانية كما نوهنا، فقد كانت إذن بشارة أى إنجيل غير هذه الأناجيل، وهو المذكور فى القرآن، وإن لم يعلم الآن.

﴿وَأَنزَلَ الْفُرْقَانَ﴾: ﴿الْفُرْقَانَ﴾ هنا هو: القرآن، وكرر ذكره بعد أن ذكرت التوراة والإنجيل؛ للإشارة إلى الاتصال الكامل بين شرائع الله تعالى، وأنه تتميم لما سبقه، وأنه كمال هذه الشرائع كلها، وأن رسالة النبى ﷺ هى آخر لبنة فى صرح الشرائع الإلهية، وبنزولها كمل دين الله[1]. وكرر ذكره أيضاً لوصفه بالفرقان، فهو أتى بمعنى جديد لا يغنى عنه ذكر الكتاب أولا. ووصف القرآن الكريم بالفرقان؛ لأنه فارق بين الحق والباطل، ومبين للصادق من الكتب السابقة، ولأنه فارق بين عهدين فى الرسائل الإلهية؛ فقد كانت رسالات الرسل من قبل لأمم خاصة، ومن بعد كانت الرسالة المحمدية للناس كافة، فمن قبله كانت الرسالات لعلاج أحوال عارضة وقتية؛ أما رسالة القرآن فعلاج لأدواء الإنسانية، وتقرير الصالح لها مهما تختلف الأمصار، وتتباعد الأقطار، ولأنه ميزان الحقائق إلى يوم القيامة؛ ولذلك قال تعالى: ﴿اللَّهُ الَّذِي أَنزَلَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ وَالْمِيزَانَ ... ﴿١٧﴾﴾ [الشورى].

﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ وَاللَّهُ عَزِيزٌ ذُو انتِقَامٍ﴾ ذكر سبحانه عقاب الذين يكفرون بآيات الله، أى معجزاته الباهرة، وآياته المتلوة القاهرة، بعد أن ذكر كتب الديانات الثلاث : اليهودية، والنصرانية، والإسلام؛

(١) يشير - رحمه الله - إلى ما ورد عَـنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ قَالَ: «إِنَّ مَثَلِي وَمَثَلَ الأَنْبِيَاء مِنْ قَبْلِي كَمَثَلِ رَجُلٍ بَنَى بَيْتًا فَـأَحْسَنَهُ وَأَجْمَلَهُ إلا مَوْضعَ لَبِنَة مِنْ زَاوِيَة فَجَعَلَ النَّاسُ يَطُوفُونَ بِه وَيَعْجَبُـونَ لَهُ وَيَقُولُونَ: هَلاَّ وُضعَتْ هَذه اللَّبِنَةُ. قَالَ: فَـأَنَا اللَّبِنَةُ وَأَنَا خَاتِمُ النَّبِيِّينَ» وهو حديث متفق على صحته رواه البخاري: المناقب - خاتم النبيين (٣٢٧١)، ومسلم: الفضائل (٤٢٣٩).

للإشارة إلى أن الذين يكفرون بمحمد إنما يكفرون بشرائع الله المنزلة كلها؛ لأن شريعته كمالها، وبها تمامها وختامها؛ وللإشارة إلى أن اليهود والنصارى الذين لا يتبعون محمدا، إنما يكفرون بحقيقة النصرانية نفسها، واليهودية ذاتها إذ يكفرون بمحمد ﷺ؛ فليست رسالة محمد إلا الخطوة الأخيرة في الشرائع الإلهية، وهي الكمال، وقد بشرت به الكتب السابقة كلها، فالكفر به كفر بها، والإسلام سيمر بالشرع الإلهى إلى أقصى غايته؛ ولو كان موسى حيا ما وسعه إلا الإيمان بما جاء به محمد كما أشار بذلك النبى ﷺ.

ومن أجل هذا كان الذين يكفرون بمحمد لهم عذاب شديد، وخصوصا إذا كانوا من اليهود والنصارى؛ لأنهم حينئذ يكفرون بكل آيات الله تعالى.

ثم وصف سبحانه ذاته الكريمة بما يفيد أنه غالب، وأنه لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء، فقال: ﴿وَاللَّهُ عَزِيزٌ ذُو انتِقَامٍ﴾ أى أنه سبحانه بعزته غالب على كل شىء، مسيطر على كل شىء، ليس فوقه أحد، وهو القاهر فوق عباده. وهو ذو انتقام؛ أى أنه سبحانه له انتقام شديد لا يدرك كنهه؛ ولذلك نكَّر الانتقام. والانتقام إنزال النقمة والشدة فى مقابل ما يرتكبه الشخص؛ فإن كان من عادل حكيم كان عقوبة عادلة، وجزاء وفاقا؛ وكذلك يكون عقاب الله تعالى؛ فانتقام الله ليس تشفيا وشفاء غيظ كما هو الشأن من البشر، بل انتقام الله عقوبة عادلة، وقصاص رادع. وعبر بـ ﴿ذُو انتِقَامٍ﴾، أى صاحب انتقام؛ للإشارة إلى أن هذا الانتقام فى قدرته سبحانه وسلطانه ينزله أنى شاء، ومتى شاء بمقتضى حكمته وإرادته وقدرته، وعلمه الذى يحيط بكل شىء؛ ولذا قال بعد ذلك:

﴿إِنَّ اللَّهَ لا يَخْفَىٰ عَلَيْهِ شَيْءٌ فِي الأَرْضِ وَلا فِي السَّمَاءِ﴾ هذه الجملة السامية تفيد تمام إحاطة الله تعالى فى علمه، فهو سبحانه وتعالى يتجلى له كل شىء، ولو كان خافيا عن الناس أو من شأنه الخفاء؛ ولذلك جاء التعبير عن العلم الكامل، ببيان نفى الخفاء عليه سبحانه؛ وذلك لأن العالِم المحيط قد يخفى عليه شىء، لكن علم الله غير ذلك، فهو علم لا خفاء معه فى شىء مطلقا؛ وإذا كان الله سبحانه وتعالى عليما بكل شىء لا يخفى عليه شىء فهو يعلم القلوب وما تخفيه، وما تكنه السرائر، وما تكنه الضمائر، فهو يعلم البواعث على الكفر، وأنها ليست نقصاً فى الدليل، ولكنها مآرب الدنيا، والعصبية الجنسية والمذهبية، فليس الذين ينكرون ما جاء به محمد مخلصين فى إنكارهم، بل هى لجاجة العناد، وجحود المستيقن. وذكر سبحانه السماء والأرض للإشارة إلى أن علمه قد وسع كل شىء؛ وسع السموات والأرض، وليس الإنسان وما تحدثه به نفسه إلا شيئا صغيرا فى هذا الملكوت العظيم، وذلك العالم بأرضه وسمائه. وأكد نفى الخفاء بتكرار «لا» فى قوله تعالى: ﴿وَلا فِي السَّمَاءِ﴾ فَذكرُها ثانيا تأكيد لأنه لايخفى عليه شىء.

﴿هُوَ الَّذِي يُصَوِّرُكُمْ فِي الأَرْحَامِ كَيْفَ يَشَاءُ﴾ هذا بيان لسبب علم الله بعامة، وعلمه بالإنسان بخاصة؛ فإنه علمُ المكوِّن المنشىء، الخالق المبدع، ومن ذا الذى لا يعلم ما أنشأه وكونه وأبدعه على غير مثال سبق؟! ولذا قال تعالى: ﴿أَلا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ ﴿١٤﴾﴾ [الملك]. فهذه الآية الكريمة فى مقام التعليل للآية السابقة؛ إذ الأولى بينت أن الله لا يخفى عليه شىء فى الأرض ولا فى السماء، وهى تتضمن الإشارة إلى أن ما تخفيه السرائر من بواعث على الإيمان أو الكفر، والوفاق أو العناد، يعلمه سبحانه لأنه لا يخفى عليه شىء

فى الأرض ولا فى السماء. وهذه الآية تفيد أن الله سبحانه وتعالى يعلم الإنسان لا بعد أن استوى وصار فى أحسن تقويم، بل يعلمه وهو نطفة لُفِظَت، ثم استقرت فى الأرحام، ويعلمه كذلك علم المكوِّن المنشىء المربى الذى يتولى بقدرته تصويره حتى يصير بَشَرا سَوِيا.

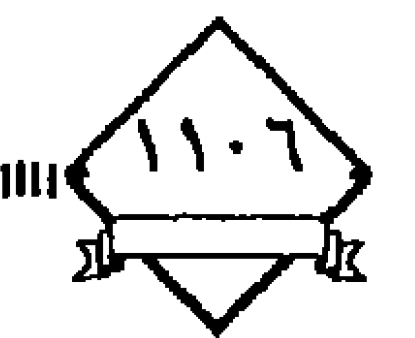
والتصوير: مأخوذ من مادة صار إلى كذا بمعنى تحول إليه، أو من صَارَهُ إلى كذا بمعنى أماله وحوله؛ فالتصوير معناه إذن تحويل شىء من حال إلى حال مغيَّرا فى شكله وهيئته بإمالته من مشابهة شىء إلى مشابهة شىء آخر؛ وكذلك صنع الله تعالى فى النطفة؛ فإنه يحولها إلى علقة، ومن علقة إلى مضغة، ثم يجعل المضغة عظاما، وهكذا، وتحويل الله وتصويره ليس تغييرا فى الشكل، بل هو تنمية، وتكوين، وتدرج فى هذا التكوين يستمر من وقت إيداع النطفة فى مستودعها، حتى يصير إنسانًا فى أحسن تقويم، بل يستمر التكوين حتى يبلغ أشده.

والأرحام: جمع رحم، وهو مستودع النطفة فى المرأة الذى فيه يتربى وينمو، ويجرى تصوير الله له وتكوينه إياه، حتى يبرز فى الوجود حيا يحس ويسمع، ثم يعلم ويتعلم؛ والله سبحانه وتعالى على كل شىء قدير.

وقوله تعالى: ﴿كَيْفَ يَشَاءُ﴾ فيه بيان لأمرين:

أحدهما: أن هذا التكوين تبع لمشيئة الله وإرادته، فلم يكن وجوده كوجود المعلول من علته، وكالمسبب من سببه، إنما وجوده وتكوينه ونموه بإرادة الله تعالى ومشيئته، وهو فعال لما يريد.

الأمر الثانى: بيان أن الله وحده هو الذى يجعله ذكرا أو أنثى، وجميلا أو دميما، وأبيض أو أسود، بل إنه سبحانه يكتبه وهو فى رحم أمه شقيا أو سعيدا، مؤمنا أو كافرا، عالما أو جاهلا، تعالى الله سبحان فى علمه علوا كبيرا.



ولقد ذكر بعض المفسرين أن هذه الآية الكريمة فيها رد على بعض النصارى الذين اعتبروا المسيح عيسى ابن مريم إلـها؛ لأنه ولد من غير أب؛ فالله سبحانه وتعالى يبين فى هذه الآية أنه هو الذى صوره وكونه فى رحم أمه، كما يُكوِّن سائر الناس، وما كان الإله قابلا للنمو من الصغر إلى الكبر، ومن النطفة إلى العلقة، فالمضغة، فالعظام، وإذا كان رب البرية قد ألقى فى رحم مريم ما هو من جنس النطفة البشرية من غير أب يودعها فإن التكوين الذى يسرى على البشر سرى عليه فكيف يكون إلها؟ ويزكى هذا أن الآيات من أول السورة إلى ثمانين آية كان سبب نزولها - فيما يروى فى أسباب النزول - وفد نجران ومناقشة النبى ﷺ، وسواء أصح ذلك سببا للنزول أم لم يصح فإن الآية فيها رد على من يدَّعى ألوهية المسيح.

﴿لا إِلَهَ إِلاَّ هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ فى هذه الجملة السامية تقرير للوحدانية وانفراده سبحانه وتعالى بالألوهية وحق العبودية، بعد أن قدم ما هو دليل على هذه الوحدانية، وهو العلم الشامل لكل شيء الذى لا يخفى عليه شيء فى الأرض ولا فى السماء، وبعد أن أشار سبحانه إلى أنه المكون لكل شيء وخص الإنسان بالذكر؛ لأنه هو الذى يتمرد ويضل، وكل ما فى الوجود مسخر له كما قال تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُم مَّا فِي الأَرْضِ جَمِيعًا ... (٢٩)﴾ [البقرة].

ثم ختم سبحانه وتعالى بالعزة والحكمة، لبيان كمال سلطانه فى ملكه الذى خلقه، وإثبات أنه لا سلطان لأحد معه حى يشترك فى عبادته سبحانه وتعالى، وكيف يكون إله لا سلطان له! ولبيان أن الله سبحانه يدبر هذا الكون بواسع علمه وعظيم حكمته، إنه على كل شيء قدير، وهو نعم المولى ونعم النصير.

هُوَ الَّذِىٓ أَنزَلَ عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ مِنْهُ ءَايَٰتٌ مُّحْكَمَٰتٌ هُنَّ أُمُّ ٱلْكِتَٰبِ وَأُخَرُ مُتَشَٰبِهَٰتٌ ۖ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَٰبَهَ مِنْهُ ٱبْتِغَآءَ ٱلْفِتْنَةِ وَٱبْتِغَآءَ تَأْوِيلِهِۦ ۗ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُۥٓ إِلَّا ٱللَّهُ ۗ وَٱلرَّٰسِخُونَ فِى ٱلْعِلْمِ يَقُولُونَ ءَامَنَّا بِهِۦ كُلٌّ مِّنْ عِندِ رَبِّنَا ۗ وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّآ أُو۟لُوا۟ ٱلْأَلْبَٰبِ ﴿٧﴾

فى الآيات السابقة ذكر سبحانه منزلة القرآن بين الكتب السماوية، وأنه فرقانُها وميزانها، وذكر أنه سبحانه وتعالى العليم بكل شىء، الذى لا يخفى عليه شىء فى الأرض ولا فى السماء، فهو العليم بخلقه، والعليم بما ينزل عليهم من آيات بينات، والعليم بمداركهم البشرية، وطاقاتهم العقلية، يطالبهم بما يدركون ويكلفهم ما يستطيعون؛ وفى هذه الآية يبين أقسام القرآن من حيث قوة إدراكهم له، وتطلعهم لفهمه، وتباين مقاصدهم فى طلب حقيقته ومعْناه، وغايته ومرماه؛ وفيها بيان أنه قسمان: قسم لا تدركه كل العقول، وقسم تدركه كل العقول المميزة، وأن ما يعلو على الإدراك، أصله ما أدركه كل الناس. ولذا قال سبحانه:

﴿هُوَ الَّذِي أَنزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ﴾ الضمير يعود إلى الذات العلية التى وصفت فى الآيات السابقة، إذ قد وصف ذاته ـ جلت قدرته ـ بأنه الحى القائم على كل شىء، والذى به يقوم كل شىء، وبأنه منزل الكتب من السماء، وجاعل القرآن ميزانها، وأنه سبحانه لا يخفى عليه شىء فى الأرض ولا فى السماء، وأنه سبحانه الذى يعلم الإنسان منذ يكون نطفة فى بطن أمه إلى أن يصير إنساناً مستوياً كامل التكوين، وهو الذى يصوره ذلك التصوير، ويكونه ذلك التكوين، وهو العزيز الغالب المسيطر على كل شىء خلقه، ولا شىء فى الوجود إلا كان خلقه، الذى يتصرف فى هذا الكون بمقتضى حكمته وعلمه بكل شىء؛ فقوله تعالى:

﴿هُوَ الَّذِي أَنزَلَ﴾ الضمير يعود إلى المتصف بهذه الصفات. وقوله: ﴿الَّذِي أَنزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ﴾ معناه أن هذا الكتاب العظيم الشأن الذى هو ميزان الكتب السابقة وفرقانها، أنزله الله العلى القدير المتصف بهذه الصفات عليك، وقد اختارك موضع رسالته، وأداء أمانته، و ﴿اللَّهُ أَعْلَمُ حَيْثُ يَجْعَلُ رِسَالَتَهُ ... ١٢٤﴾ [الأنعام] وهو أعلم بشأن الكتاب وما جاء فيه، وتلقى الناس له، ومقدار إدراكهم لما فيه، وقد شاء بحكمته الواسعة أن يجعله قسمين؛ أحدهما: يدركه كل الناس، والثاني: فوق مستوى عامة الناس، ولذا قال بعد ذلك:

﴿مِنْهُ آيَاتٌ مُّحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ ٧﴾ أى أن القرآن من حيث بيانه وإدراك الناس له: محكم، ومتشابه؛ ولقد وجدنا القرآن الكريم وصف بأنه كله محكم فى مثل قوله تعالى: ﴿الر كِتَابٌ أُحْكِمَتْ آيَاتُهُ ... ١﴾ [هود] أى أنها نزلت محكمة لا يأتيها الباطل من بين يديها ولا من خلفها؛ ووصفه الله سبحانه وتعالى بأنه متشابه؛ فقد قال تعالى: ﴿كِتَابًا مُّتَشَابِهًا مَّثَانِيَ تَقْشَعِرُّ مِنْهُ جُلُودُ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ ثُمَّ تَلِينُ جُلُودُهُمْ وَقُلُوبُهُمْ إِلَىٰ ذِكْرِ اللَّهِ ... ٢٣﴾ [الزمر] ومعنى التشابه هنا هو أنه على شاكلة واحدة من حيث قوة تأثيره، وتآخى معانيه، وإحكام نسقه، وفصاحة ألفاظه، وقوة تأثيره بألفاظه ومعانيه؛ فهو فى هذا متشابه، أى يشبه بعضه بعضاً.

وفى هذه الآية التى نتكلم فى معانيها وُصف القرآن بأن منه آيات محكمات، وأخر متشابهات؛ فلا شك أن معنى مُحكم هنا غير معناها فى قوله تعالى: ﴿كِتَابٌ أُحْكِمَتْ آيَاتُهُ ... ١﴾ ومتشابه غير معناها فى قوله تعالى: ﴿اللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابًا مُّتَشَابِهًا مَّثَانِيَ ... ٢٣﴾ وإن ذلك يتضح من تفسير كلمة محكم ومتشابه فى أصل معناها اللغوى. وهذا ما جاء فى كتب اللغة: العرب تقول: حاكمت وحكمت وأحكمت بمعنى رددت ومنعت، والحاكم يمنع الظالم من الظلم، وحكمة اللجام هى التى تمنع الفرس من الاضطراب. وروى إبراهيم النخعى: أَحْكِمْ اليتيمَ كما تُحْكِمْ ولدك. أى امنعه عن الفساد.

وقال ابن جرير الطبرى: أحْكموا سفهاءكم أى امنعوهم، وبناء محكم أى وثيق يمنع من تعرض له. وسميت الحِكمة حكمةً لأنها تمنع عما لا ينبغى. وأما التشابه فهو أن يكون أحد الشيئين مشابها للآخر، بحيث يعجز الذهن عن التمييز؛ قال تعالى: ﴿إِنَّ الْبَقَرَ تَشَابَهَ عَلَيْنَا ... ﴿٧٠﴾﴾ [البقرة] وقال فى وصف ثمار الجنة ﴿وَأُتُوا بِهِ مُتَشَابِهًا ... ﴿٢٥﴾﴾ [البقرة] أى متفق المنظر مختلف الطعوم، وقال تعالى: ﴿تَشَابَهَتْ قُلُوبُهُمْ ... ﴿١١٨﴾﴾ [البقرة]. ومنه يقال: اشتبه علىَّ الأمران، إذا لم يفرق بينهما وقال عليه الصلاة والسلام: «الحلال بيّن، والحرام بيّن، وبينهما أمور متشابهات». وفى رواية أخرى «مشتبهات»(١). ثم لما كان من شأن المتشابهين عجز الإنسان عن التمييز بينهما سمى كل ما لا يهتدى الإنسان إليه بالمتشابه إطلاقا، سواء أكان له مشابه أم لم يكن له مشابه(٢).

وعلى هذا الأساس اللغوى، نقول: إن التشابه فى القرآن أطلق على ما لا يمكن فهمه مطلقا، أو ما لا يمكن معرفة حقيقته على الوجه الأكمل، أو ما يدق ويختفى على العامة، ولا يستغلق على الخاصة. هذان هما الوجهان اللذان يحتملهما معنى التشابه؛ فإما أن نقول إنه ما لا يمكن معرفة حقيقته على الوجه الأكمل فى هذه الدنيا، وإما أن نقول إنه ما يمكن معرفته ولكن لبعض الخاصة الراسخين فى العلم، والمحكم هو ما يقابل المتشابه، وهو الواضح البين للعامة والخاصة الذى لا تتفاوت فى إدراكه الأنظار، وما يمكن معرفة حقيقته على الوجه الأكمل؛ وهو أم الكتاب؛ لأنه الأصل الذى يجب على كل مؤمن معرفته، والجزمُ بمعناه، والتصديق بمغزاه. فالآيات المحكمات أم الكتاب، أى أصله الذى يرجع إليه، ويحمل المتشابه عليه، ويخرج بتخريج لا يناقضه إن كان ممكن الإدراك على الوجه الكامل. فالآيات المحكمات هى الحكم الذى يفصل بين التأويل الزائغ، والتأويل الصادق، فما شهدت له، فهو الصادق الذى يتفق مع أصل التنزيل، وما يخالفه فهو الزيغ فى الدين، والخروج عن جادته.

---

(١) متفق عليه وقد سبق تخريجه بألفاظه.

(٢) جاء فى هامش الأصل هذا التحقيق اللغوى منقول من التفسير الكبير للفخر الرازى، بتصرف قليل.

والمتشابه ينتهى كما ذكرنا إلى أحد معنيين؛ إما أن نقول إنه الغيب الذى لا يستطيع الإنسان معرفته، كحقيقة الروح، وحقيقة الجن والملائكة، وما يكون يوم القيامة، وكيف يكون نعيم الجنة الحسى، وعذاب الجحيم المادى، وكيف ينشىء الله الخلق، وكيف يعيده، وكيف يتجلى سبحانه يوم الحساب، وهكذا مما غيبه الله تعالى علينا؛ لأن عقولنا مأسورة بالحس الذى نحسه، وبالمادة التى ندركها، وعلم الغيب قد أخفاه الله سبحانه عنا؛ لأنه يعلو عن مداركنا فى هذه الدنيا، وعلينا أن نؤمن بما أخبرنا به القرآن الكريم، وما جاءت به السنة الصحيحة؛ فإن من صفات أهل الإيمان الإيمان بالغيب، إذ قال سبحانه فى أوصافهم: ﴿الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ وَيُقِيمُونَ الصَّلاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ ﴿٣﴾﴾ [البقرة].

هذا هو الوجه الأول الذى يحتمله تفسير كلمة المتشابه.

أما الوجه الثانى فمعنى المتشابه أنه الذى يدق معناه إلا على طائفة خاصة من أهل العلم، كبعض العبارات القرآنية الخاصة بالكون وتكوين السماء والأرض، وبعض ما ذكر فى القرآن من أوصاف لله سبحانه وتعالى، ونحو ذلك من الحقائق التى لا يخوض فيها إلا أهل الذكر، وهى دقيقة فى معناها.

هذان هما الوجهان اللذان تحتملهما الآية الكريمة، ويدخل فى عمومهما كل الأقوال التى قيلت فى هذا المقام[1]. ونرى أن كلا الوجهين تحتملهما الآية، من غير ترجيح لأحدهما على الآخر، بل يصح لنا أن نقول:

---

(١) جاء فى هامش الأصل: اختلف المفسرون فى المحكم والمتشابه على أقوال كثيرة:

١- منها أن المحكم ما اتفقت عليه الشرائع السماوية، والمتشابه ما خالف فيه الإسلام ما سبقه.

٢- ومنها أن المتشابه أوائل السور المبتدأة بالحروف.

٣- ومنها أن المحكم الناسخ، والمتشابه المنسوخ.

٤- ومنها أن المحكم ما كان دليله واضحا والمتشابه ما يخفى دليله إلا على الراسخين.

٥- ومنها أن المحكم ما أمكن الاستدلال عليه بدليل جلى أو خفى، والمتشابه ما لا يمكن الاستدلال عليه.

٦- ومنها أن المحكم ما فيه بيان الحلال والحرام والمتشابه ما سواه.

٧- ومنها أن المتشابه ما احتمل فى تأويله عدة وجوه، والمحكم ما لا يحتمل إلا وجها واحدا.

٨- ومنها أن المحكم والمتشابه فى القصص، فما فصل منها محكم، وما أجمل متشابه.

إن الوجهين معا مرادان، وسنختار ذلك، ونبين وجهه عندما نتكلم فى تأويل المتشابه إن شاء الله تعالى.

وإن وجود هذين القسمين فى القرآن الكريم كان سببا فى أن وَجَدَ الذين زاغوا وأضلهم الله على علم سبيلا لأن يفتنوا الناس عن دينهم ويضلوهم؛ وذلك بمحاولة تأويل المتشابه من غير أن يلاحظوا الموافقة بينه وبين الآيات المحكمات وهن أم الكتاب؛ ولذا قال سبحانه:

﴿فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ﴾ فى هذه الآية الكريمة يبين سبحانه وتعالى أن الذين يتلقون هدى القرآن قسمان، كما أن آيات القرآن قسمان، ولكلام الله تعالى المثل الأعلى؛ فالقسم الأول يتلقى الهدى القرآنى مستضيئا بنوره آخذا بهديه؛ ما يعرفه يهتدى به، وما لا يعرفه يؤمن به، ويفوض فيه الأمر إلى ربه، ويقول: ﴿قُلْ مَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُتَكَلِّفِينَ ﴿٨٦﴾﴾ [ص]. والقسم الثانى زاغ، فأزاغه اللهُ عن الحق. وقد ذكر الله ذلك القسم، ويفهم القسم الأول من قوله تعالى فى حق الراسخين فى العلم أنهم يقولون: ﴿رَبَّنَا لا تُزِغْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا﴾.

والزيغ أصل معناه فى اللغة: الميل عن الاستقامة. والتزايغ التمايل، ورجل زائغ: أى مائل عن الطريق المستقيم فى طلب الحق. والمعنى على هذا: أن الذين فى قلوبهم زيغ، أى ميل عن طلب الحق وعدم أخذ بالمنهج المستقيم، لا يتجهون إلى المحكم يطلبون منه حكم القرآن، بل يتبعون ما تشابه من القرآن؛ لأنه بُغيتُهم، ويجدون فى الاشتباه ما يتفق مع اعوجاج نفوسهم، وعدم استقامة تفكيرهم، وما ينطوى عليه مقصدهم الباطل؛ فإن اعوجاج القلوب يجىء من تحكم الهوى فى

= ٩- وقال ابن تيمية: المحكم: ما يجب الإيمان به والعمل به، والمتشابه ما يجب الإيمان به من غير تكليف بعمل.

١٠- ومنها أن المتشابه آيات الصفات، وغيرها محكم.

١١- وقال ابن حزم الظاهرى: كل القرآن محكم ما عدا الحروف التى ابتدئت بها بعض السور، وأقسام القرآن مثل قوله تعالى: ﴿وَالشَّمْسِ وَضُحَاهَا ﴿١﴾﴾ [الشمس].

النفس، وإذا تحكم الهوى وسيطرت الشهوات المختلفة كشهوة التسلط والغلب وحب السلطان، وشهوة المال، وشهوة النساء، وشهوة المفاسد؛ فإن القلوب تركس، وتفسد، وتعوج، فلا تطلب الحق لذات الحق، بل تطلب ما يحقق شهوة النفوس، وأولئك لأنهم لا يطلبون الحق يتبعون المتشابه يتقصَّوْنه ويتعرفون مواضع الريب، ليثيروا الشبهات حول الحق، ويشككون الناس فيه؛ ولذا قال سبحانه: ﴿ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ﴾ أى طلبًا لفتنة الناس عن دينهم وخدعهم، وإثارة الريب فى قلوبهم، بأوهام يثيرونها حول المتشابه الذى جاء فى القرآن، مثل أن يقولوا: ما نعيم الجنة وما جحيمها؟ و ﴿أَئِذَا كُنَّا تُرَابًا أَئِنَّا لَفِي خَلْقٍ جَدِيدٍ ... ۝٥﴾ [الرعد]. وكيف يخلق الله العالم؟ وهكذا يثيرون هذه الأوهام المشتقة من مألوف الحياة الفانية، ليشككوا فى حقيقة الحياة الباقية. فابتغاء الفتنة مقصودهم الأول؛ ولذا ذكر أولا، ثم أعقبه سبحانه بابتغاء التأويل فقال: ﴿وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ﴾ فهم قد ابتغوا التأويل بانبعاث من الهوى والرغبة فى تضليل الناس وإثارة الشكوك حول حقائق الدين، فالرغبة فى الفتنة هى المقصد الأول، والرغبة فى التفسير أو معرفة المآل جاءت تابعة إذ لا تتحقق الفتنة إلا بها.

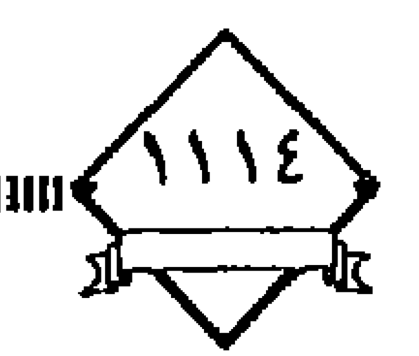
والتأويل فى أصل معناه اللغوى كما قال الأصفهانى فى مفرداته «من الأَوْل أى الرجوع إلى الأصل، أى رد الشىء إلى الغاية المقصودة منه علما أو فعلا» فهو معرفة الغاية، إما بمعرفة المراد المقصود؛ ولذلك أطلق التأويل على التفسير ومعرفة ما يخفى من الحقائق وإرادة غير الظاهر لقرينة تدل عليه؛ وإما بمعرفة المآل والنتيجة عملا، كما فى قوله تعالى: ﴿هَلْ يَنظُرُونَ إِلاَّ تَأْوِيلَهُ يَوْمَ يَأْتِي تَأْوِيلُهُ يَقُولُ الَّذِينَ نَسُوهُ مِن قَبْلُ قَدْ جَاءَتْ رُسُلُ رَبِّنَا بِالْحَقِّ فَهَل لَّنَا مِن شُفَعَاءَ فَيَشْفَعُوا لَنَا أَوْ نُرَدُّ فَنَعْمَلَ غَيْرَ الَّذِي كُنَّا نَعْمَلُ قَدْ خَسِرُوا أَنفُسَهُمْ وَضَلَّ عَنْهُم مَّا كَانُوا يَفْتَرُونَ ۝٥٣﴾ [الأعراف].

والتأويل الذى يبتغيه الزائغون هو معرفة المآل فى الدنيا، كأن يطلبوا إنزال العذاب الذى يهددون به، وكأن يطلبوا إحياء بعض الموتى، وقد يفسرون تفسيرات

المقصود منها تشويه الحقائق وتضليل العقول، وقد قصدوا فى الأمرين الضلال. وإن الله سبحانه وتعالى قد بيّن بعد ذلك أن معرفة المآل عند الله تعالى وحده، ومعرفة المعنى قد يدركها الراسخون، فقال سبحانه:

﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلاَّ اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِّنْ عِندِ رَبِّنَا﴾ فى هذا النص الكريم قراءتان: إحداهما بالوقف عند لفظ الجلالة، والابتداء بقوله تعالى فى استئناف للقول: ﴿الرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ﴾. وهذه القراءة يستفاد منها أن معرفة التأويل والعلم به هى لله وحده، وعلى هذا يكون التأويل بمعنى معرفة مآل ما اشتمل عليه القرآن من أخبار اليوم الآخر وغيره من مغيبات عن الحس. والقراءة الثانية بالوصل من غير وقف، بعطف الراسخين فى العلم على لفظ الجلالة؛ ومعنى هذا أن العلم بالتأويل عند الله، ويعرفه الراسخون فى العلم من غير زيغ مع استقامة المنهاج، ووضوح الغاية، والتأويل هنا بمعنى التفسير وتعرُّف المراد علما.

وإذا كانت قراءات القرآن سنة متبعة وكل قراءة هى بذاتها قرآن متلو مبين، فمجموع القراءتين يشير إلى أن التأويل قسمان؛ أحدهما: علم بالمآل والغاية، وهذا لا يعلمه إلا الله، كما أشارت القراءة الأولى، والقسم الثانى من التأويل علم بالتفسير والمراد من الألفاظ، وهذا يعلمه الله، وقد يعرفه الراسخون فى العلم، وهم فى الحالين يقولون آمنا، أى صدقنا وأذعنًا، كل من عند ربنا، فهم مفوضون مؤمنون مذعنون فى حال علمهم وجهلهم، مصدقون بأن المحكم والمتشابه من عند الله. فمعنى ﴿كُلٌّ مِّنْ عِندِ رَبِّنَا﴾ أى كل واحد منهما يجب الإيمان به من غير تشكيك. وهذا هو الفرق بين الزيغ، واستقامة الفكر؛ فالمستقيم المفكر المؤمن يتقدم الإيمان على طلب التأويل، أما الآخر فيطلب التأويل ليلقى بالريب والشك.



وإن هذا المنهاج المستقيم الذى يطالب به الإسلام هو منهاج أهل العقول الراجحة المستقيمة، وهم الثابتون فى تفكيرهم وإيمانهم، الذين لا تعبث بإيمانهم الأهواء؛ لأنه إيمان عميق، وسماهم العلى الحكيم: «الراسخين» فى العلم، من الرسوخ وهو الثبات والتمكن، فالراسخ فى العلم المؤمن الثابت الإيمان المتحقق الذى لا تعرض له شبهة إلا أزالها بنور بصيرته؛ إذ الشبهة كالظلمة يبددها الضوء الساطع. وقد بين سبحانه أن أولئك هم الذين يتذكرون القرآن، ويتدبرون معانيه، ويدركون مراميه، وهم ذوو الألباب حقا وصدقا؛ ولذلك ختم الله سبحانه وتعالى الآية بقوله:

﴿وَمَا يَذَّكَّرُ إِلاَّ أُوْلُوا الأَلْبَابِ﴾ أى ما يدرك الحقائق الدينية ويعتبر بها، ويتذكر ما فى القرآن من عبر ومواعظ وهداية إلا أصحاب العقول الراجحة التى لا تخضع للهوى والشهوة. وفى التعبير عن إدراك الحقائق الدينية والمعانى القرآنية وتفويض الأمور إلى الله تعالى فيما يعلم ويجهل بقوله: ﴿وَمَا يَذَّكَّرُ﴾ إشارة إلى أن المعانى الدينية فى فطرة كل إنسان، ولكن يطمسها الهوى عند بعض الناس فلا يتذكرون، وتتكشف هذه الفطرة عند الذين لم تسيطر عليهم الأهواء فيتذكرون، والله أعلم بالأنفس.

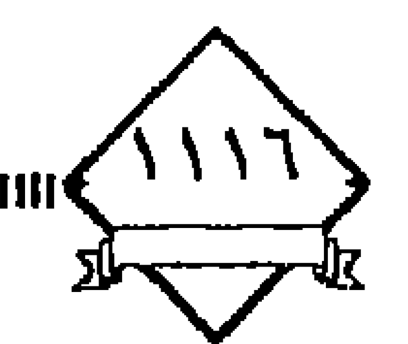
هذه آية المحكم والمتشابه تكلمنا فى معانيها التى تفهم من ألفاظها، ولكن بعض العلماء يتكلمون فى موضوع هذه الآيات المتشابهة؛ وقبل أن نخوض فى ذكر بعض ما قالوا نقرر أن الذى يستخلص من مصادر الشريعة ومواردها أن الآيات المتشابهة لا يمكن أن يكون موضوعها حكما تكليفيا من الأحكام التى كلف عامة المسلمين أن يقوموا بها، وإنه لا يمكن أن تكون آية من آيات الأحكام التكليفية قد انتقل النبى ﷺ إلى الرفيق الأعلى من غير أن يبينها، ولا تشابه فيها بعد أن بينتها السنة النبوية؛ لأن الله تعالى يقول: ﴿وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ ... (٤٤)﴾ [النحل] ولا شكَّ أَنَّ مِنْ أوَّلِ بيان ما نزل إليهم بيان الأحكام التكليفية، ولو تصور أحد أن من آيات القرآن التى تشتمل على أحكام

تكليفية لم يبينه النبى ﷺ لكان معنى ذلك أن الرسول الكريم لم يبلغ رسالة ربه، وهذا مستحيل. لذلك نقول جازمين: إنه ليس فى آيات الأحكام آية متشابهة، وإن اشتبه فهمها على بعض العقول لأنه لم يطلع على موضوعه فليس ذلك لأنها متشابهة فى ذاتها، بل لاشتباه عند من لا يعلم، واشتباه من لا يعلم لا يجعل آية فى القرآن متشابهة.

وأكثر العلماء يقولون إن آيات الصفات التى توهم التشبيه هى من المتشابه كقوله تعالى: ﴿يد الله فوق أيديهم ﴿١٠﴾﴾ [الفتح] وقوله تعالى: ﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ ... ﴿٨٨﴾﴾ [القصص] وقوله تعالى: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى ﴿٥﴾﴾ [طه] فقالوا إن السلف يفوضون فيقولون آمنا به كل من عند ربنا، والخلف يؤولون، فيقولون: إن اليد هى القدرة، والاستواء الاستيلاء، والوجه هو الذات؛ وهكذا يعتبرون تلك الآيات من المتشابه. وقد وجد من العلماء من لم يعدوا آيات الصفات من المتشابه إنما المتشابه عند أكثرهم هو ما يكون خاصا بالغيب الذى لا نعلمه، ولم يعلمه لنا، كحقيقة الروح، وما يكون من نعيم اليوم الآخر، والعقاب والثواب فيه؛ من حيث إنه لا يعرف مآله إلا الله تعالى، وما أخبره الله تعالى إن هو إلا تقريب، ففى الجنة ما لا عين رأت، ولا أذن سمعت، ولا خطرَ على قلب بشر. وهؤلاء الذين نفوا أن آيات الصفات من المتشابه، لهم ثلاثة مناهج:

المنهاج الأول: منهاج ابن حزم؛ فهو يقول إن آيات الصفات لا تشابه فيها، فهى كلها أسماء للذات العلية؛ فاليد كناية عن الذات، والوجه كذلك، والاستواء فعل للذات العلية . . وهكذا، وقصَر المتشابه على الحروف التى تبدأ بها السور، والأقسام التى يقسم بها الله تعالى.

والثانى: منهاج للغزالى ذكره فى بعض كتبه، وهو «إلجام العوام عن علم الكلام»، وقد ذكر فيه أن بعض هذه الألفاظ التى توهم التشبيه هى استعمال مجازى مشهور، وليس تأويلا؛ فإنه يقال: وضع الأمير يده على المدينة،



فيفهم كل عربى أن معنى ذلك أنه استولى عليها وسيطر، ويكون من هذا القبيل: ﴿ **يد الله فوق أيديهم** (١٠) ﴾ [الفتح]. فعبارات الغزالى فى هذا الكتاب تفيد أن هذه العبارات مجاز عربى مشهور لا يحتاج إلى تأويل، ولكن يجب بعد هذا الفهم الظاهر التفويض وأن نقول: ﴿ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِّنْ عِندِ رَبِّنَا ﴾.

المنهاج الثالث: منهاج ابن تيمية، وهو يرى أن هذه الآيات ظاهرة فى معانيها، فهو يقول: إن لله يدا ولكن ليست كأيدينا، ووجها ولكن ليس كوجوهنا وإن هذه معان حقيقية، ويقول إن ذلك هو مذهب السلف؛ وهو فى هذا تابع لطائفة من الحنابلة ادَّعوا أن ذلك منهاج الإمام أحمد. ولكن رد عليهم ابن الجوزى، وأنكر أن يكون ذلك مذهب أحمد فقال: «رأيت من أصحابنا من تكلم فى الأصول بما لا يصلح، ورأيتهم قد نزلوا إلى مرتبة العوام، فحملوا الصفات على مقتضى الحس، فأثبتوا له سبحانه صورة ووجها زائدا على الذات؛ وقد أخذوا بالظاهر فى الأسماء والصفات، ولا دليل لهم فى ذلك من النقل ولا من العقل، ولم يلتفتوا إلى النصوص الصارفة عن الظواهر إلى المعانى» ثم يقول: «يا أصحابنا أنتم أصحاب نقل واتباع، وإمامكم الأكبر أحمد بن حنبل رحمه الله يقول وهو تحت السياط: كيف أقول ما لم يقل! ثم قلتم فى الأحاديث تحمل على ظاهرها، فظاهر اليد الجارحة، ومن قال استوى بذاته المقدسة فقد أجراه سبحانه مجرى الحسيَّات، وينبغى ألا يهمل ما يثبت به الأصل، وهو العقل، فإنا به عرفنا الله تعالى، وحكمنا له بالقدم» ثم يقول «لا تُدخلوا فى مذهب هذا الرجل الصالح ما ليس فيه».

رَبَّنَا لَا تُزِغْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا وَهَبْ لَنَا مِن لَّدُنكَ رَحْمَةً إِنَّكَ أَنتَ الْوَهَّابُ ﴿٨﴾ رَبَّنَا إِنَّكَ جَامِعُ النَّاسِ لِيَوْمٍ لَّا رَيْبَ فِيهِ إِنَّ اللَّهَ لَا يُخْلِفُ الْمِيعَادَ ﴿٩﴾ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَن تُغْنِيَ عَنْهُمْ أَمْوَالُهُمْ وَلَا أَوْلَادُهُم مِّنَ اللَّهِ شَيْئًا وَأُولَٰئِكَ هُمْ وَقُودُ النَّارِ ﴿١٠﴾ كَدَأْبِ آلِ فِرْعَوْنَ وَالَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا فَأَخَذَهُمُ اللَّهُ بِذُنُوبِهِمْ وَاللَّهُ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴿١١﴾ قُل لِّلَّذِينَ كَفَرُوا سَتُغْلَبُونَ وَتُحْشَرُونَ إِلَىٰ جَهَنَّمَ وَبِئْسَ الْمِهَادُ ﴿١٢﴾

﴿رَبَّنَا لا تُزِغْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا﴾ هذه ضراعة يجب على كل مؤمن أن يتضرع بها إلى ربه. وقد قال بعض العلماء إنها من مقول الراسخين فى العلم، فهم يقولون: ﴿آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِّنْ عِندِ رَبِّنَا﴾ ويقولون أيضاً: ﴿رَبَّنَا لا تُزِغْ قُلُوبَنَا﴾ وكأنهم إذ يعلنون الإيمان والإذعان يضرعون إلى الله تعالى أن يحفظه ويبقيه بإبعادهم عن الزيغ والاضطراب فى العقيدة.

وقال بعض المفسرين: إن هذا كلام جديد، وهو تعليم من الله تعالى للمؤمنين ليدعوا بهذا الدعاء، والمعنى على الحالين: ربنا أى ياخالقنا والعليم بنفوسنا والقيوم على أمورنا ﴿لا تُزِغْ قُلُوبَنَا﴾: لا تبتلينا بابتلاء واختبار تَزيغ معه قلوبنا، وتضطرب معه نفوسنا، فتكون الإزاغة عن الطريق المستقيم والمنهاج الحق. والزيغ يبتدئ دائما بسيطرة الأهواء على النفوس، فتضطرب فتحيد، فيكتب الزيغ فتزيغ؛ وهذا كقوله تعالى: ﴿فَلَمَّا زَاغُوا أَزَاغَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ... ﴿٥﴾﴾ [الصف] وروت أم سَلَمة رضى الله عنها أن أكثر دعاء الرسول ﷺ: «يا مقلب القلوب ثبت

قلبى على دينك». فقالت له: يا رسول الله ما أكثر دعاءك يا مقلب القلوب ثبت قلبى على دينك؟ فقال: «يا أم سلمة، إنه ليس آدمى إلا وقلبه معلق بين أصبعين من أصابع الله، فمن شاء أقام، ومن شاء أزاغ»(١).

﴿وَهَبْ لَنَا مِن لَّدُنكَ رَحْمَةً إِنَّكَ أَنتَ الْوَهَّابُ﴾ هذا بقية الدعاء والضراعة التى تجرى على ألسنة الراسخين فى العلم، وهى من تعليم الله سبحانه وتعالى، وهذا الدعاء يتضمن طلب الرحمة، وقد تضمن الأول طلب تثبيت الإيمان، وهو أول أبواب الرحمة، والأصل لكل رحمة؛ فبعد أن علمنا الضراعة بأن لا تميل قلوبنا، وجَّهنا لطلب الأثر كذلك وهو الرحمة، ورحمة الله تفضُّل وإنعام على العبد؛ لأنه وما يملك ملك لله تعالى يتصرف فيه كما يتصرف المالك فى ملكه، وليس لأحد عند رب العالمين حساب. والرحمة المطلوبة كلمة شاملة جامعة، فتجمع النصر فى الدنيا والقرار والاطمئنان فيها، والنعيم فى الآخرة. والتعبير بقوله تعالى: ﴿مِن لَّدُنكَ﴾ أى من عندك، ولَدُن لا تستعمل بمعنى عند إلا إذا كانت العندية فى موضع خطير جليل عال. والمعنى على هذا أن الرحمة فيض من فيوض الله ينزل على عباده كما ينزل المطر من مرتفع السماء إلى الأرض. وقد ختمت الآية الكريمة بما يدل على أن هبة الرحمة شأن من شئون العلى القدير، ووصف من أوصافه، فقال سبحانه على ألسنة الضارعين المبتهلين: ﴿إِنَّكَ أَنتَ الْوَهَّابُ﴾ فى هذا تأكيد رحمة الله تعالى بعدة مؤكدات، منها «إنَّ» التى للتوكيد، ومنها تأكيد الضمير بقوله «أنت» ومنها القصر، أى لا يهب أحد سواك، وذلك بتعريف الطرفين؛ ومنها التعبير بصيغة المبالغة، وهى: الوهاب؛ وإنه سبحانه قد انفرد بالرحمة وهبة الرحمة لمن يشاء، وإن رحمته وسعت كل شىء.

﴿رَبَّنَا إِنَّكَ جَامِعُ النَّاسِ لِيَوْمٍ لاَّ رَيْبَ فِيهِ إِنَّ اللَّهَ لا يُخْلِفُ الْمِيعَادَ﴾ هذه هى الضراعة الثانية التى اقترنت بآية المحكم والمتشابه فى القرآن، والكلام فيها كالكلام

---

(١) رواه الترمذي: الدعوات (٣٤٤٤) عن شهر بن حوشب رضي الله عنه، وأحمد: مسند الأنصار (٢٥٤٥٧).

فى الآية السابقة، من حيث كون هذا الدعاء من مقول الراسخين فى العلم، أو تعليم من الله للراسخين فى العلم من المؤمنين، وكلاهما ينتهى إلى أن هذه الضراعة إن صدرت عن القلب تكون مانعة له من الزيغ؛ فإن الإيمان باليوم الآخر لبُّ الإيمان، وهو يربى الإذعان، وفيه كل معانى التفويض، وبه يستعين المؤمن على محاربة داعى الهوى والشهوة. وقوله تعالى على لسان المؤمن الراسخ فى العلم: ﴿رَبَّنَا إِنَّكَ جَامِعُ النَّاسِ لِيَوْمٍ لاَّ رَيْبَ فِيهِ﴾ تنبيه إلى أنه فى هذا اليوم يتبين الحق، ويواجه المحق والمبطل، ويعلن الذين يزيغون والذين يذعنون، ويتبين زيغ الزائغ وجزاؤه، وثمرات الإيمان وجزاؤه. وفى هذا تنبيه أيضا إلى أن اليوم الآخر لا ينبغى أن يكون محلَّ ريب؛ لأن الذى أخبر به هو الذى خلق الخلق، فهو الذى بدأهم، وهو الذى يعيدهم؛ ولأنه سبحانه ما خلق الخلق عبثا، وما ترك الأمر للباطل والمبطلين يرتعون فى الأرض ويفسدون، بل جعل للحق سلطانا، وجعل له العلو، فإن لم يكن فى الحال، فإنه سيكون لا محالة فى المآل، والله على كل شىء قدير.

والأساس فى العلم باليوم الآخر هو إخبار الله تعالى الذى لا يحتمل إخلافا؛ ولذلك قال سبحانه بعد ذلك: ﴿إِنَّ اللَّهَ لا يُخْلِفُ الْمِيعَادَ﴾ أى إن اليوم الآخر الذى لا ينبغى لمؤمن أن يرتاب فيه هو وعد الله الذى وعد به المتقين، ونذيره الذى أنذر به الجاحدين الضالين، والله سبحانه وتعالى لا يخلف الميعاد. وفى هذه الجملة السامية ﴿إِنَّ اللَّهَ لا يُخْلِفُ الْمِيعَادَ﴾ إشارة إلى الجزاء الأخروى وما فيه من جزاء بعد الحساب، فهى تتضمن تبشيرا للمؤمنين، وإنذارا للعاصين الكافرين. جعلنا الله من المتقين المهتدين، الذين لا يزيغون فى فهم دينه، وتفهم قرآنه؛ والمذعنين للحق الطالبين له.

﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَن تُغْنِيَ عَنْهُمْ أَمْوَالُهُمْ وَلا أَوْلادُهُم مِّنَ اللَّهِ شَيْئًا﴾ كان السبب فى كفر من كفر، وزيع من يزيغ، هو اغترارهم فى هذه الحياة الدنيا بكثرة المال، وعزة النفر، وقوة العصبية، مما جعلهم يبغون على الناس، ويبغون على أنفسهم،

فتطمس مسالك النور إلى قلوبهم؛ وإنه لا شيء يُدَلِّي بالنفس فتعمى عن الإدراك أكثر من الغرور؛ ولذلك ذكر سبحانه وتعالى أن هذه الأموال وأولئك الأولاد وإن كانوا العصبة أولى القوة لن تغنى عنهم شيئاً. وقد أكد القول سبحانه فى موضعين فى قوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ وبهذا يؤكد سبحانه وقوع الكفر منهم، ويؤكد النفى سبحانه فى قوله: ﴿لَن تُغْنِيَ عَنْهُمْ أَمْوَالُهُمْ وَلا أَوْلادُهُم مِّنَ اللَّهِ شَيْئًا﴾ إذ نفى بـ: «لن»؛ فالخبران مؤكدان: الإثبات والنفى؛ فكفرهم وعدم نفع أعراض الدنيا مؤكدان، وكأن مجرى القول هكذا: غرتهم أمانى الدنيا بالأموال والأولاد فكفروا كفراً مؤكدا مع أنه من المؤكد أنها لن تنفعهم بأى نفع، ولن يكون فيها ما يغنى عن رحمة الله التى حرموها بسبب كفرهم المؤكد.

وهنا بعض إشارات بيانية منها قوله: ﴿لَن تُغْنِيَ عَنْهُمْ أَمْوَالُهُمْ﴾ فقد قال بعض المفسرين: إن معناها لن تدفع عنهم من عذاب الله شيئا. فتغنى معناها تدفع، والدفع المنفى هو منع العذاب، ولكن كلمة تغنى لا تدل على معنى الدفع إلا على سبيل المجاز، الذى يرشح له ويقويه قوله تعالى: ﴿مِّنَ اللَّهِ﴾ و«من» هنا بمعنى البدلية، والمعنى يكون على هذا: لا تكون الأموال والأولاد مغنية أى غناء ونافعة أى نفع بدل رحمة الله تعالى وقدرته وإرادته ونفعه لعباده؛ فالغاية أن الأولاد والأموال لا تجلب رحمة بدل رحمة الله تعالى ونفعه لعباده شيئا من الغَنَاء أو النفع.

ثم قوله فى نفى نفع الأولاد بعد نفى نفع الأموال ﴿وَلا أَوْلادُهُم﴾ إشارة إلى أن قوة النفع بمقتضى الفطرة والعادات الجارية فى الأولاد أكثر؛ ولذا أكد النفى فيه بعد تأكيده أولا بتكرار «لا» كأن نفى نفع الأموال أسهل قبولا من نفى نفع الأولاد، ولذا زاده توكيدا بعد توكيد؛ وإن أولئك الكافرين إذا كانوا قد حرموا نفع الأولاد والأموال، ولم يستبدلوا برحمة الله شيئا، فلهم مع ذلك عذاب شديد؛ ولذا قال سبحانه بعد ذلك:

